المبادئ العامة لتاريخ النظم والشرائع

القاهرة ٢٠٠١ - ٢٠٠٢

دكتور

سمير عبد المنعم أبو العينين

أستاذ فلسفة وتاريخ القانون المساعد - ورئيس قسم القانون

الخاص بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر - بطنطا

الناشر/ مكتبة النهضة المصرية

٩ شارع عدلي - القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى
وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم
عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير

صدق الله العظيم

المقدمـــة

إن معرفة نظم وشرائع الماضى يساعد على الفهم الصحيح لمضمون قوانين الحاضر ، ويضئ الطريق للفكر القانونى فى المستقبل - لأن قانون الماضى كان من قبل حاضرا ، وقانون الحاضر سيكون في المستقبل ماضيا من خلال الحركة المستمرة لتطور حياة الشعوب عبر العصور المختلفة - وهذه الحتمية التاريخية التى تربط الحاضر بالماضى وتوضح الرؤية بالنسبة للمستقبل - قد جعلت علم القانون الذى رافق تطور الفكر الإنسانى فى جميع مراحله واجهة حضارية تعبر بصدق واقناع عن واقع كل مجتمع وما كان عليه فى الماضى من تقدم ورقى وازدهار ، لأن القانون ظاهرة اجتماعية ارتبط وجوده بوجود الجماعة حيث نشأ معها وتطور بتطورها منذ بداية الحياة الإنسانية .

لقد درجت دراسة تاريخ القانون وفلسفته ضمن الدراسات القانونية الهامة بداية من النصف الأخير للقرن الثامن عشر بعد أن ظهرت اتجاهات فقهية وفلسفية جديدة فى محيط الفكر القانونى تربط بين القانون والواقع الاجتماعى - أهمها المدرسة التاريخية التى أسسها العالم الألمانى (سافينى) ، حيث طرحت افكارها الفلسفية من أجل الربط بين القانون والمعطيات الاجتماعية ، وقررت بان القانون يخضع لسنة التطور التاريخى

مثل كافة النظم الاجتماعية ، وأن هذا التطور حتمي ومرتبط بتطور روح الجماعة ومظاهر انشطتها المختلفة ، استنادا على أن القانون كظاهرة اجتماعية قد نبع من بيئة المجتمع الذى ظهر فيه وتطور بتطوره بعد أن تضمن ضمير الشعب وعبر عن رغباته وآماله فى الحياة - والآراء الفلسفية التي تزعمها بعض فلاسفة العصر الحديث نحو ضروره ربط القانون بالواقع الاجتماعي الملموس ، مثل الفيلسوف المصرى ابن خلدون الذى يعتبر من اوائل الفلاسفة الذين أكدوا ارتباط القانون بالعوامل الاجتماعية ، والفيلسوف الفرنسي (مونتسكيو) الذى أشار فى كتابه روح القوانين بان القانون لابد أن يكون خاصا بالشعب الذى وضع له وملائما لحاجاته ومستجيبا لمصالحه وأهدافه ومعبراً عن طبيعته وعاداته [1] ، والعالم والفيلسوف إهرنج الذى قرر ذلك فى عبارة دقيقة بان (روح الشعب وروح العصر يكونان معا روح القانون) [2] .

وعلي هدى هذه الاتجاهات الحديثة قد أصبح نطاق علم القانون حاليا (طبقا لاتفاق جميع الفقهاء) يشمل دراسة كافة النظم القانونية في الحاضر والماضى والمستقبل ... فالنظم القانونية الحاضرة ويطلق عليها

(١) د. حمدى عبد الرحمن - فكرة القانون - طبعة ١٩٧٩ - القاهرة دار الفكر العربى ص ٦٢ - ٦٥

(٢) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية . الطبعة الأولى ١٩٧٠ القاهرة . دار الحمامى للطباعة - مكتبة القاهرة الحديثة ص ١ (المقدمة)

القانون الوضعى (droit positif) تهدف دراستها إلى تحديد احكامها السارية وبيان ما ترتبه من آثار معينة عند التطبيق - والنظم القانونية التى كانت سارية فى الماضى ويطلق عليها تاريخ القانون Histoire du droit فان دراستها من خلال العودة إلى جذورها التاريخية سوف توضح مراحل ظهور القواعد القانونية وتبين العوامل والأسانيد التى ساعدت على نموها وتطورها والآثار التى ترتبت عليها فى المجتمعات القديمة ومدى ارتباطها بالنواحى الاجتماعية والاقتصادية السياسية والثقافية والدينية التى تفاعلت مكوناتها فى تلك الأزمان - أما بالنسبة لدراسة الوضع الذى يجب أن تكون عليه قواعد القانون فى المستقبل ويطلق عليها ما يسمى بعلم التشريع (السياسة التشريعية) La science de la législation فان الهدف منها هو إضاءة الطريق لكشف الأوضاع المستقبلية والظروف المستحدثة التى ستنتج من خلال تطور الحياة الإنسانية للاسترشاد بها فى وضع قوانية جديدة أو تعديل أو تغير بعض القواعد القانونية المعاصرة من أجل أن يتم التمكن من مواجهة هذا التطور بفاعلية وانتظام وتوجيه دعائمه نحو تحقيق الخير والصلاح للمجتمع وتلبية مطالب الشعب فى الوصول إلى أهدافه وأمانيه

وإذا كان نطاق علم القانون يتضمن ثلاثة دراسات قانونية الأولى دراسة معاصرة للقانون المطبق فعلا في الوقت الحاضر والثانية دراسة

تاريخية وفلسفية للتطورات التى مرت بها النظم القانونية عبر العصور المختلفة والثالثة دراسة مستقبلية لما ينبغى أن تكون عليه النظم القانونية فى المستقبل – فان الذى يهمنا هنا من هذه الدراسات القانونية هي الدراسة التاريخية والفلسفية التى يطلق عليها تاريخ القانون وفلسفته ، وذلك من أجل أن نحدد بوضوح ايجابات مقنعة عن كيفية ظهور القانون فى المجتمعات الإنسانية القديمة ومراحل تطوره ، ومدى ارتباط قواعده بأوضاع المجتمع وظروفه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والدينية – وهذه الدراسة تحتوى على موضوعين أساسين على جانب كبير من الأهمية .

الأول : يتضمن دراسة عن تاريخ مصادر القاعدة القانونية فى العصور المختلفة من أجل الوصول إلي معرفة العوامل التى ساهمت فى تكوينها مثل التقاليد الدينية والعرف وأراء الفقهاء وأحكام القضاء ثم التشريع .

والثانى : يشمل دراسة تتعلق بتاريخ النظم القانونية ذاتها دون الاهتمام بمصادرها سواء كانت نظم تخص القانون العام أو القانون الخاص – وحيث أن النظام القانونى عبارة عن مجموعة القواعد القانونية التى تنظم موضوع معين مثل نظام الحكم ، ونظام الزواج ، ونظام الأسرة ، ونظام الملكية ونظام التعاقد ... الخ – فان مجال هذه الدراسة تدفعنا بحكم

إرتباط القانون بالمجتمع إلى ضرورة التعرض لمسائل وموضوعات تدخل فى نطاق علوم الاجتماع والسياسية والاقتصاد والدين - وذلك لأن النظم القانونية لم تظهر مصادفة وإنما كانت وليدة ظروف المجتمع وثمرة تطوره (١) .

أهداف دراسة تاريخ القانون وفلسفته

لقد أصبحت الآن دراسة تاريخ القانون وفلسفته طبقا لاعتراف جميع علماء القانون تحتل المقام الأول فى مجال الدراسات القانونية وذلك لأهداف عديدة بعضها ذات فائدة عملية ، والبعض الآخر ذات فائدة علمية - أهمها :

أولا : بالنسبة لدراسة تاريخ القانون

١ - القانون كواقع اجتماعى . فان دراسة تاريخه وفلسفته ستعطى صورة متكاملة عن السمات الحضارية التى كانت عليها المجتمعات الإنسانية فى العصور السابقة . لأن القانون يعد أفضل مقياس لحضارة كل مجتمع حيث يظهر بوضوح طبيعة حياته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية والفكرية ، ويكشف باقناع ما وصل إليه من تقدم ورقى وازدهار - وذلك مثل مجموعة قوانين مصر الفرعونية كتقنين تحوت وبوكخوريس وامازيس التى تعبر بصدق عن سمو ومجد الحضارة المصرية القديمة ،

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادئ تاريخ القانون - طبعة ١٩٦٧ م - القاهرة دار النهضة العربية . ص ١٠ ، ١١ .

وقانون حمورابى الذى يعبر عن تألق ورقى حضارة بلاد ما بين النهرين ، وأيضا قانون مانو فى الهند القديمة ، وقانونى دراكون وصولون فى بلاد الإغريق ، وقانون الألواح الاثنى عشر الذى عتبر من أهم ثمرات الفكر القانونى لحضارة الرومان .

٢ - كثير من النظم القانونية المعاصرة بعضها يعتبر تهذيبا لنظم سابقة والبعض الآخر يحمل فى جوهره أسانيد نظم قانونية كانت سائدة فى الماضى وعلى الأخص فى العصور القديمة مثل :

أ - نظرية القوة القاهرة والحادث الفجائى التى تبرر عدم قيام المدين تنفيذ ما عليه من التزام إذا استحال تنفيذه نتيجة ظرف طارئ لا يد له فيه ولم يتوقع حدوثه أو كان فى إمكانه دفعه - فان هذه النظرية التى أخذت بها جميع القوانين المدنية الحديثة ترجع فى أصولها إلى قانون حمورابى الذى صدر فى الفترة من (١٧٢٨ - ١٦٨٦ ق. م) حيث نص عليها فى المادة ٤٨ بالآتى : -

[إذا كان أحد مدينا وكان الآله (اداد Adad) قد أغرق الأرض التى زرعها ، أو أن المحصول قد خسر أو الزرع لم ينبت لعدم وجود الماء ، فليس له أن يدفع للدائن فى تلك السنة قمحاً أو سمسماً ، بل عليه أن يغرق صحيفة الاتفاق فى الماء] .

ب - نظرية عدم جواز تقاضى فوائد على متجمد الفوائد ، وعدم جواز مطالبة المدين بأكثر من ضعف الدين - أى عدم جواز تقاضى فوائد تزيد على أصل الدين - فان هذه النظرية المقررة حاليا فى معظم التشريعات المدنية الحديثة يرجع أصلها إلى القانون الذى أصدره الملك بوكخوريس مؤسس الأسرة الرابعة والعشرين لمصر الفرعونية في الفترة من (٧٢٠ - ٧١٥ قبل الميلاد) حيث أوردها ضمن الأحكام التى استحدثها فى تنظيم العقود مثل عقد القرض وخاصة عندما جعل الحد الأقصى للفائدة ٣٠ ٪ بالنسبة لفوائد النقود ، ٣٣,٥ ٪ بالنسبة لفوائد الحاصلات الزراعية (١) .

٣ - ان بعض النظم القانونية الحالية لايمكن فهم مضمونها على الوضع الصحيح إلا بالارتداد إلى جذورها التاريخية لكشف أسباب نشأتها وما مرت به من تطورات وتعديلات - مثل التفرقة بين الحق العينى والحق الشخصى فلا يمكن بأى حال من الأحوال فهمها فهما صحيحا إلا بالعودة إلى أصل هذه التفرقة في القانون الرومانى .

٤ - هذه الدراسة تساعد على البحث بدقة عن أصول نشأة قواعد القانون وظروف وضرورات استمرار وجودها - وهذا يرشدنا عن النظم القانونية

١ - د. عبد السلام الترمانينى محاضرات في تاريخ القانون . الطبعة الأولى ١٩٦٤م . كلية حقوق جامعة حلب . بسوريا . ص ٥ ، ٦ ، ٦٣ .

التي عفا عليها الزمن وأصبحت غير ملائمة لحالة المجتمع ويتحتم الغاؤها أو تعديلها - أى أن تاريخ القانون يزيد من قوة الإدارك للحكم علي النظم القانونية التى كانت سائدة من قبل حكما صحيحا ويوفق بين الرغبة الشديدة فى المحافظة على التراث القانونى وحاجة المجتمع الملحة إلى الابتكار والتجديد لمسايرة الظروف المعاصرة .

٥ - تعتبر هذه الدراسة من أهم الدراسات اللازمة لتنمية الملكة القانونية لدى جميع المهتمين بدراسة القانون - كما توسع افاق الباحثين فى التعرف على طبيعة قواعد القانون وأبعاد مضمونها وتزيد من قدرتهم فى دراسة مشاكل الحياة العملية التى يعالجها القانون ، وتضئ لهم طريق المعرفة للتنبؤ بالتطورات التى ستحدث لبعض النظم القانونية فى المستقبل (١) .

ثانيا : بالنسبة لدراسة فلسفة القانون

١ - تساعد المهتمين بالدراسات القانونية في الوصول إلى الضوابط الأساسية التي تحدد طرق البحث الدقيق عن أساس القانون وطبيعة قوته الإلزامية في تنظيم السلوك الإنساني والعلاقات المختلفة .

---

١ - صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٢ - ١٤

٢ – تنير الطريق للباحث لكى ينطلق ويهتدى إلى الوسائل التى يستند عليها فى كشف الدعائم التى تساعده فى الوصول إلى أفضل الحلول المقنعة للمشاكل التى تطرح من خلال الحياة العملية وتتطلب ضرورة تدخل القانون لعلاجها لكى تستقيم الامور داخل المجتمع .

٣ – تعتبر من أهم العوامل التى تحدد المعايير الأساسية لجوهر القانون ذاته – حيث تساعد علي ايضاح المفهوم الدقيق لمضمون كل قاعدة والغرض من وجودها والآثار التى ستترتب على تطبيقها فى محيط الحياة الاجتماعية

٤ – حيث أن الفلسفة معناها حب المعرفة للوصول إلى الحقيقة . فان الوصول إلى حقيقة القانون وحتمية وجوده في الحياة الإنسانية ليس من خلال الأفكار السطحية عن مظاهر تطبيقه أو بالالتفات حول محيطه الخارجى – وإنما باختراق جوهره الذاتى والهبوط إلي عمق أساسه لكى نصل إلى أصل فكرته والغرض الأكيد من مضمونها . وذلك كمرحلة أولى فى دائرة البحث للوصول إلى الحقيقة – حيث أن هناك مرحلة أخرى تتطلب ضرورة الفحص الدقيق من خلال المجهود العقلى المستنير لكى يهتدى العقل إلى المواد أو العناصر التى كونت الأساس الذى يحمل فكرة هذا القانون ، واشتركت فى تشيده وبناء هيكله بصورة متكاملة ومجسدة ،

وجعلته محدد معالم وواضح الرؤية - وهذا يتم اثناء تتبع مراحل ظهور القانون منذ بداية تكوين الجماعات البدائية .

٥ - هذه الدراسة تساعد على الفهم العميق للمبادئ القانونية الهامة التى تكونت ورسخت على مر العصور وتوارى وراءها قواعد ونظم قانونية محددة شكلت الإطار العام لدائرة القانون مثل مبدأ حسن النية ، ومبدأ الوفاء بالعهد ، ومبد العقد شريعة المتعاقدين ، ومبدأ عدم التعسف فى استعمال الحق ، ومبدأ عدم الأثراء على حساب الغير ، ومبدأ من يحدث ضررا للغير يلتزم بالتعويض - حيث أن هذه المبادئ قد ظهرت من معطيات طبيعة الحياة الإنسانية عبر الزمان . والهمت القواعد والنظم القانونية بالمادة الفكرية التي على أساسها صيغت فى مضمون محدد ذى صفة عامة مجردة لكى تقوم بفاعلية بضبط السلوك الإنسانى وتنظيم أمور العلاقات المختلفة سواء بين الأفراد أو بين الجماعات من أجل الصلاح وتحقيق الخير العام

مناهج دراسة تاريخ القانون وفلسفته

حيث أن الهدف من دراسة تاريخ القانون وفلسفته هو الاهتداء إلي النظم القانونية التي كانت سائدة فى الماضى سواء كان هذا الماضى بعيد أو قريب - فاننا نرى لكى نصل إلى الحقائق المقنعة من خلال هذه الدراسة

ضـرورة اتباع ثلاثة مناهـج نغوص بها فى أعمـاق الماضى لكى نتفق مع المعايير الموضوعية الشاملة لعلم القانون

الأول منهج محلى

ويتضمن دراسة خاصة لتاريخ النظم القانونية ومصادرها فى حضارة معينة أو فى دولة من الدول التى ظهرت فى العصور السابقة - مثل دراسة النظم القانونية لدولة الحثيين أو لدولة الفرس ، أو لحضارة مصر الفرعونية ، أو لحضارة بلاد ما بين النهرين ، أو لحضارة الإغريق ، أو لحضارة الرومان - ويؤخذ على هذه الدراسة بأنها تقتصر فقط على نطاق محدد حيث سيكون مجالها محصور فى المحيط الاجتماعى لهذه الحضارة أو الدولة فقط دون سائر الحضارات أو الدول الأخرى

الثانى منهج إقليمى

نطاق الدراسة فيه أكثر اتساعا من المنهج الأول حيث تشمل مقارنة للنظم القانونية ومصادرها فى بعض الحضارات أو الدول التي يجمعها إطار إقليمى معين أما على أساس التجاور الجغرافى مثل مجموعة الحضارات الشرقية ، أو الحضارات الغربية القديمة ، أو مجموعة الدول الأفريقية أو الأسيوية أو الأوروبية أو الأمريكية - وأما على أساس معيار القومية مثل

مجموعة الدول العربية - وهذه الدراسة وإن كانت تهدف إلى استخلاص المبادئ العامة لنشأة القانون ومراحل تطوره لدى بعض الحضارات أو الدول التي يجمعها الإطار الإقليمي - إلا أنه سيتحقق من خلالها تحديد أوجه التشابه بين النظم القانونية التي كانت سائدة في هذه الدول أو الحضارات الإقليمية ومدى تمايزها أو اختلافها مع النظم القانونية التي كانت تطبق في الحضارات أو الدول الأخرى التي عاصرة فترة وجودها - مثل أن الحضارات الشرقية القديمة قد تشابهة في نظم قانونية معينة لم تطبق في الحضارات الغربية (الإغريق والرومان) نتيجة عدم تناقسهما في بعض نواحي الطابع الاجتماعي من أثر الاختلاف عوامل البيئة والظروف الطبيعية

ثالثا المنهج العالمي (المقارن)

ويشمل دراسة عامة مقارنة لتاريخ القانون وفلسفته لدى سائر الدول أو الأمم أو الحضارات القديمة دون التقيد بإحداها أو بمجموعة إقليمية معينة وذلك من أجل أن نصل إلى نتائج ونظريات شبه عالمية عن مراحل ظهور القانون ومدى ارتباطه كظاهرة اجتماعية بتطور المجتمعات الإنسانية علي مر العصور المختلفة .

وإذا كان جميع الباحثين في دراسة تاريخ القانون وفلسفته قد جرت عادتهم علي اتباع المنهجين الاقليمي والعالمي فقط - فان السبب الذي دفعنا

إلى الانفراد بطرح هذه المناهج الثلاثة إى بإضافة منهج ثالث وهو المنهج المحلى إلى المنهجين الإقليمى والعالمى يرجع إلى الآتى

١ - أن جميع الباحثين يستخدمون المنهج الإقليمى على أساس انه يختص بدراسة النظم القانونية فى حضارة معينة أو فى دولة واحدة فقط - فى حين أن هذا المنهج ما هو إلا منهج محلى وليس إقليمى - حيث أن المفهوم الدقيق لمعنى (اقليمى) طبقا لما هو مستقر فى الفقه الداخلى والدولى هو عبارة عن مجموعة من المجتمعات الحضارية أو مجموعة من الدول المعينة التى ترتبط داخل إطار معين أما جغرافيا أو قوميا وتتميز (كما سبق وإن وضحنا) عن الدول أو الحضارات الأخرى التى عاصرة فترة وجودها - وبالتالي من الأفضل عدم استخدام المنهج الإقليمى محل المنهج المحلى الذى يختص فقط بدراسة تاريخ القانون وفلسفته في دول واحدة أو فى حضارة معينة دون سائر الدول أو الحضارات الأخرى حتى تتفق خطوط هذه الدراسة مع الأساليب الفنية للدراسات الحديثة لعلم القانون

٢ - أن اتباع دراسة المنهج الإقليمى فى معناه الصحيح سوف يوضح أن بعض المجتمعات القديمة التى كانت تتجاور جغرافيا قد تشابهة فى معظم أسس تكوينها وتطورها ونموها الحضارى ، وفي مراحل ظهور

القانون وتطبيقه - واختلفت فى بعض النظم الاجتماعية والقانونية مع المجتمعات الحضارية التى كانت تتجاور جغرافيا فى مناطق أخرى - وأن هذا سيدفعنا إلي التعمق فى الدراسة للوصول إلى الدعائم التى أدت إلى هذا التناسق الإقليمى ، وكشف العوامل التى تسببت فى عدم التشابه الكامل بين كل نظام إقليمى وأخر .

٣ - دراسة جميع هذه المناهج الثلاثة سيؤدى إلى دقة البحث والفهم العميق لتاريخ القانون وفلسفته - لأن دراسة كل منهج سوف تدعم دراسة المنهجين الآخرين بأسانيد وأسس عديدة - وإن هذا سيدفع إلى بلورة المفاهيم وترتيب الأفكار فى حلقات متصلة للإلمام الشامل بكل النواحى التاريخية والفلسفية لعلم القانون فى العصور السابقة ، واثبات الحقيقة بان القانون قد عبر عن ضمير الجماعات الإنسانية منذ بداية ظهورها واندمج معها فى مراحل تطورها التاريخى .

خطة البحث

لكى نحقق دراسة تتسم إلى حد ما بالشمول والموضوعية عن تاريخ القانون وفلسفته - سنعرض أولا تطبيقا لمفهوم المنهج العالمى (المقارن) دراسة عامة عن كيفية تكوين المجتمعات البدائية وعوامل

تطورها ومراحل ظهور القانون فى المجتمعات القديمة عموما – ثم نوضح طبقا لمفهوم المنهج المحلى والإقليمى الطابع الحضارى لأهم نظم قوانين حضارات الشرق الأوسط والشرق الأقصى ثم الحضارات الغربية التى ظهرت فى العصور القديمة – ولذلك ستكون خطة دراستنا على النحو التالى:

الباب الأول : أسس تكوين مجتمعات المجتمعات البدائية ومراحل ظهور القانون فى العالم القديم.

الباب الثانى: أهم النظم القانونية لحضارات ومجتمعات الشرق الأوسط القديمة.

الباب الثالث: أهم النظم القانونية لحضارات الشرق الأقصى القديمة.

الباب الرابع: أهم النظم القانونية للحضارات الغربية القديمة.

الباب الأول

أسس تكوين المجتمعات البدائية

ومراحل ظهور القانون

الباب الأول

أسس تكوين المجتمعات البدائية

ومراحل ظهور القانون

- القانون كواقع إجتماعى قواعده متصلة الحلقات بالماضى - ولايمكن فهم مضمون حاضره إلا بالكشف عن جوهره فى أعماق الزمن - فالشرائع المعاصرة تعتبر الطبقه العليا لمجموعة شرائع دفنت وتراكمت أسفلها كما تتراكم طبقات الأرض بعضها فوق بعض - أى أن الشرائع الحديثة هى إمتداد لشرائع قديمة ومرحلة من مراحل تطورها عبر التاريخ الإنسانى (١). ولذلك فإن الوصول إلى روح القانون وفهم دعائمه يتطلب دائماً ضرورة البحث عن جذوره فى الماضى حتى نكشف أساس قواعده وجوهرها الذاتى - ومن ثم فإن القانون ظاهرة إجتماعية حية ومتحركه عبر التاريخ الإنسانى (٢)

- وحيث أن القانون ارتبط وجوده بوجود الجماعة فقد رافق تطور الفكر الإنسانى فى جميع مراحله - فبعد أن كان الإنسان فى بداية حياته الإنسانية يستخدم القوة لإكتساب حقوقه وصيانة حياته أضطر بحكم

---

(١) د. عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - الطبعه الأولى ١٩٦٤ كلية الحقوق جامعه حلب ص ٣، ٤

(2) Philip C. Jessup, A modern Law of nations, 1948 New York PP 1-3.

الضـــرورة إلى الخضـــوع لقواعد تنظم علاقـــاته مع أفراد الجماعة وكانت عـــبارة عن أحكـــام دينية طبقها الكهنة ونسبوا مصدرها إلى الآلهة – فى حين أنها لم تكن سوى الإعراف والتقاليد التى سادت الجماعه والآراء الشخصـــية لهؤلاء الكهنة الذين أحاطوا أنفســـهم بسياج من القدســـية الوثنيـــة.

– وبمضى الزمن تقلصت سلطة رجال الدين نتيجة لتقدم الفكر الإنسانى ونمو النشاط الإقتصادى فظهر العرف كمصدر للقواعد واعتمد عليه تدريجاً فى تنظيم علاقات الأفراد داخل الجماعة – وبالتالى ظهرت على مسرح الحياة الإنسانية الجذور الأولى لفكرة القانون فى ثوب فنى وموضوعى لأن العرف يعتبر المصدر الأول والأقدم تاريخياً للقاعده القانونية والأساس الذى تكونت عليه كافة النظم والشرائع القديمة فى الشرق والغرب .

– وأمام التطورات المستمرة فى كيان المجتمعات البدائية التى أدت إلى صقل مفاهيم الفكر الإجتماعى وازدياد حجم النشاط الإقتصادى والتجارى وظهرت المدن وتركزت السلطة الزمنية فى يد حكام من غير رجال الدين – تبلورت أنماط التقاليد العرفية مع الزمن فظهر التدوين بعد الإهتداء إلى الكتابه وتسابقت المجتمعات القديمة فى الحفاظ على وجودها القانونى فجمعت تقاليدها العرفية وسجلتها على هيئة نصوص قانونية سهلة

الأسلوب وواضحة المضمون وبالتالى ظهرت المدونات القديمة فى الشرق والغرب لتبرهن لنا بأن الحياة الإنسانية منذ أقدم عصورها قد قامت على أساس من القواعد القانونية لتنظم علاقات الأفراد وتأمن سلامة المجتمع داخلياً وخارجياً وأن هذه القواعد كانت تتطور بتطور الحياة الإنسانية وإزدايد حاجاتها .

- ولكى ندخل أعتاب تاريخ فكرة القانون فى تسلسل موضوعى سنعرض أولاً دراسة عن كيفية تكوين الجمعيات الفطريه (البدائية) وعوامل تطورها لنكشف الحقائق التى قامت عليها الحياة الإنسانية فى مراحلها الأولى - ثم نوضح ثانيا مراحل نشوء القواعد القانونية بداية من الإعتماد على القوة كمصدر للحق وكوسيله لفض المنازعات بين الأفراد إلى أن تم نبذها بظهور التقاليد الدينية ثم العرفية إلى أن تبلور شكل القانون فى مرحلة التدوين التى ظهرت فيها المجموعات القانونيه للحضارات القديمة - وذلك من أجل أن نصل إلى معرفة الواقع التاريخى للنظم القانونية والإجتماعية والإقتصادية التى سادت فى المجتمعات القديمة .

الفصل الأول

كيفية تكوين المجتمعات البدائية
وعوامل تطورها

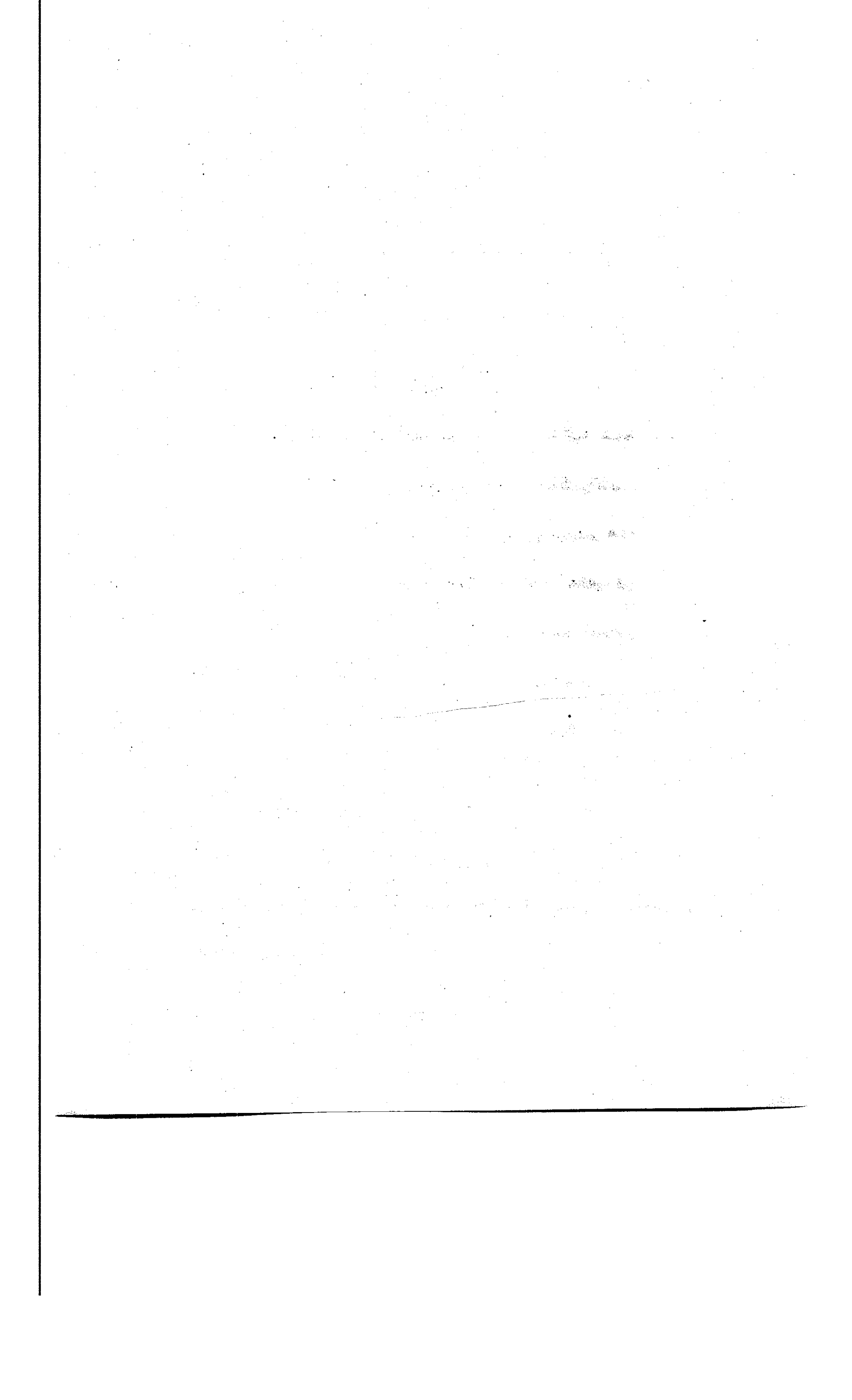
الفصل الأول

كيفية تكوين المجتمعات البدائية

وعوامل تطورها

- إن رحلة الحياة الإنسانية قد بدأت مسيرتها بالإنسان القديم الذى عاش يكافح بصبر وجلد قوى الطبيعة حتى تمكن من الصمود فى مواجهة كوارثها والإندماج داخل جماعة ليأتلف بها ويأمن حياته ومصدر رزقه (١)

- وإذا كان جميع العلماء والباحثين قد اتفقوا بأن أول ما اتجه إليه نشاط الإنسان منذ ظهوره على سطح الأرض كان للبحث عن المأكل والملبس والمسكن ، وأنه استطاع من خلال صراعه التاريخى أن يدبر هذه الاحتياجات بعد أن نجح فى اخضاع الطبيعة لقوته وارادته - اختلفوا فى تفسير ظاهرة تكوين الجماعات البدائية من ناحية - وفى تحديد آلعوامل الرئيسية التى تطورت بها إلى مجتمع المدينة ثم الدولة وظهور الحضارات من ناحية أخرى، رغم تشابه أرائهم فى النظم الإجتماعية والإقتصادية والدينية والسياسية التى كانت تسود تلك المجتمعات منذ بداية تكوينها - ولكى نكشف حقيقة هذا الموضوع سنطرح بإيجاز النظريات المختلفة التى أسسها العلماء عن كيفية تكوين المجتمعات البدائية وعوامل تطورها فى حركة الحياة الإنسانية



المبحث الأول

تكوين المجتمعات البدائية

- اختلف العلماء والباحثين فى تحديد التصور الأساسى الذى تشكلت عليه الجماعات الفطرية (البدائية) وانقسموا نظير ذلك إلى ثلاث اتجاهات ، كل اتجاه كون نظرية مستقلة ومتباينة عن النظريتين الأخرتين – فالنظرية الأولى تقرر بأن أساس الخلية الإجتماعية الأولى نتج من تكوين القبيلة أو العشيرة – والنظرية الثانية يقول انصارها بأن أساس تكوين المجتمع البدائى قد قام على الصلة الروحية التى كانت تجمع أفراد الجماعة على عبادة مشتركة تسمى التوتم (toteme) – أما النظرية الثالثة فقد أشار أصحابها بأن أساس تكوين المجتمع البدائى لايرجع إلى نظام القبيلة أو العشيرة ولا للترابط الروحى بين الأفراد وإنما يرجع إلى الأسرة التى تتألف من الأبوين والأولاد ويرتبط أفرادها بصلة الدم وعاطفة القرابة . . . ولاكثر تفصيلا نستعرض هذه النظريات الثلاثة لنوضح ماجاء بها فى هذا الصدد .

المطلب الأول

نظرية القبيلة (La Tribu)

- يقول أصحاب هذه النظرية بأن الخلية الأولى لتكوين المجتمع البدائى كانت القبيلة أو العشيرة التى لاترابط بين أفرادها سواء من الناحية الروحية أو من ناحية صلة الدم أو القرابة أو النسب وإنما تجمع أفرادها بالصدفة البحته تحت ضغط ظروف المعيشة القاسية وضرورة الحياة المشتركة وما تقتضيه من تعاون وتضامن وكفاح من أجل الحصول على الغذاء ورفع الأخطار المحيطة بهم – أى جمعتهم بحكم الضرورة وحدة المصالح المشتركة(١) .

- ومن أكبر المؤسسين لهذه النظرية العالم الإنجليزى ماك لينان (Mac Lennan) حيث أصدر فى عام ١٨٦٥ م كتاب عن (الزواج البدائى Primitive mariage) وضع فيه أسانيد هذه النظرية من خلال أمور عديدة تتلخص فى الآتى

* إن الإنسان القديم قد عاش فى البداية منعزلاً ، وأمام تعرضه للظروف الإقتصادية القاسية تلاقى مع أمثاله بطريق المصادفة فاندفع بحكم

(١) د عبد السلام الترمانينى – محاضرات فى تاريخ القانون – مرجع سابق ص ١

الضرورة إلى الانضمام إليهم من أجل التضامن معهم فى الحصول على الرزق ومواجهة الأخطار .

* الجماعة فى بداية عهدها (عقب تلاقى أفرادها بالمصادفة) كانت محدودة الرزق وتشكو من قلة الغذاء حيث كانت تعتمد فقط على صيد الحيوانات وما تجود به الأرض من ثمار - ولما كان الحصول على الطعام صعباً ، ويحتاج إلى القوة فقد أضطرت الجماعه إلى قتل النساء حيث أعتبرتهم أفواه جائعة لاتقدر على إقتحام المخاطر للحصول على الغذاء . . . وقد ترتب على هذه العادة أن أصبحت الجماعة تعيش فى حالة (إباحية جنسية Rtorniscuite sexuelle) إذ أصبحت النساء بسبب ندرتهن مشاعا للرجال ، وظهر نظام زواج المشاركة الذى يختص فيه عدة رجال بإمرأة واحدة (Polyandrie)* ولما توالى قتل النساء ونقص عددهن المستمر فى الجماعة اضطر الرجال إلى خطف النساء من الجماعات المجاورة وأصبحت هذه الظاهرة مع مرور الزمن عادة تأصلت فى النفوس ووصلت إلى درجة التزام دينى على كل فرد بعدم الزواج أو معاشرة أى أمرأة لم تكن قد خطفت من خارج محيط الجماعة .

---

* Polyandrie مصطلح يونانى مؤلف من كلمتين Polos ومعناها الكثرة and ros معناه الرجل

* إن حالة الإباحية الجنسية وشيوع نظام تعدد الأزواج قد أدى إلى جهالة نسب الولد إلى أبيه وكان ينسب إلى أمه فقط – وظهر بالتالى نظام الأسرة الأمية كوسيلة لمعرفة بنوة المولود فقط دون أن تكون للأم أى سلطة داخل الأسرة(١) .

* مع تحسن الحالة الإقتصادية وظروف الحياة المعيشية أصبح لكل مجموعة من الأخوة أمرأة واحدة يختصون بها جميعا وأصبح من الممكن أن ينسب المولود إلى تلك الأخوة بدلا ما ينسب إلى أمه – وبالتالى تحول تدريجا النظام الأمى إلى النظام الأبوى الذى ارتقى مع تطور الفكر الإجتماعى شيئا فشيئاً إلى أن اعترف للأخ الاكبر بحق انتساب الولد إليه ثم أنتهى الأمر بأن إختص كل أخ بزوجة واحدة وأصبح الأولاد ينتسبون إلى آبائهم الحقيقين وظهرت الصورة المتكاملة للأسرة الأبوية Patriarcat ونشأت معها السلطة الأبوية (Puissance Patermelle).

* تحول نظام الأسرة الأبوية من الزواج الفردى إلى نظام تعدد الزوجات

---

(١) ول ديورانت قصه الحضارة المجلد الأول جـ١ . ترجمه د. زكى نجيب محمود طبعه ١٩٤٩ . القاهره ص ٤٠ ومابعدها.

بسبب هجر عادة قتل النساء وازدياد عددهن بعد أن تحسنت الظروف الإقتصادية - وبانه من خلال نمو الأسرة وزيادة عدد أفرادها وترابطهم تكونت القبيلة وقام تضامن بين أفرادها على الخير والشر (١)

- ورغم أن هذه النظرية قد لاقت قبول وتأييد من جانب بعض العلماء والباحثين - إلا أنها تعرضت لهجوم شديد من معظم الفلاسفه والعلماء ، وعلى رأسهم الفيلسوف ، هربرت سبنسر Herbert Spiacer (١٨٢٠ - ١٩٠٣م) ومن بعده العالم الأمريكى توماس مورجان (Thomas Morgan) (١٨٦٦-١٩٤٥م) حيث قيل عنها أنها تقوم على تطور مفترض لا يستند على حقائق علمية ، وبانه لا يمكن التقرير بأن الإباحية الجنسية هى أساس تكوين المجتمعات البدائية وإنما هى ظاهرة شاذة رافقت فقط المجتمعات البشرية فى مراحل تطورها عبر الزمان - ومازالت قائمه حتى الآن فى المجتمعات الحديثه مثل الدعارة إلى تعتبر صورة من صورها وتحمى نظامها أكثر الدول المتحضرة - ولذلك لايمكن التسليم علمياً بأن الشيوعية الجنسية كانت نقطة البداية فى تكوين الجماعات البدائية (٢).

---

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٣٩ .

(٢) د. عبد السلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٣ ، ١٤ .

المطلب الثانى

نظرية العشيرة التوتمية

(Le Clan totémique).

يرى أصحاب هذه النظرية بأن العشيرة التوتمية كانت الخلية الأولى فى تكوين المجتمع البدائى - وهى تكونت من أفراد لا تربطهم صلة الدم أو القرابة أو النسب وإنما تجمعهم صلة روحية تقوم على الإعتقاد بفكرة التوتم - والتوتم عبارة عن حيوان أو نبات (أو ظاهرة طبيعية معينة) تعتقد الجماعة بأنها تنحدر منه - وقد ترتب على هذا الإعتقاد بأن مجموعة أفراد العشيرة تقدس وتاله التوتم ، مثل إذا اتخذت العشيرة من النمر توتما لها فإن هذا يعنى أنها انحدرت منه وتؤلف مع فصيلة النمور وحدة إجتماعية وأسرة مشتركة ذات طبيعة واحدة ونتيجة لذلك تأخذه رمزا لها وتضعه فى منزلة التقديس وتعتبره مبعثا للخير وحاميا يدفع عنها كل المخاطر وأعمال الشر (١)

- ومن آثار الإجتماعية التى ترتبت على الفكرة التوتمية تحريم الزواج بين أفراد العشيرة الذين ينتسبون لتوتم

(1) E Durkheim - Formes Elemenlaires de la vie religieuse, Paris P 128.

واحد – واللجؤ كاعتقاد دين إلى الزواج من خارج العشيرة (١) .

– يرى بعض العلماء المؤيدين لهذه النظرية بأن الخوف والرهبة كان أساس الإعتقاد بالفكرة التوتمية – فالجماعه البدائية قد عبدت الحيوان لقوته حتى ترضيه ، أو اتخذت من الظواهر الطبيعه كالشمس والقمر والنجوم الهة حتى تتقى كوارثها ، أو قدست الأشجار والنباتات وينابيع الأنهار وقمم الجبال حتى تجلب لها الخيرات وتدفع عنها شر الجوع والهلاك ، أو جعلت من بعض الموتى وخاصة الذين كانوا أقوياء أبان حياتهم عبادة أطلق عليها عبادة الأسلاف لإسترضائهم خشية أن يجلبوا لأفراد الجماعة الأحياء الشر والشقاء (٢) – وقد ترتب على ذلك تعدد المعبودات الدينية قديماً بتعدد الكائنات والظواهر الطبيعية وإن كان من الصعب التعرف على أول معبود للإنسان عندما بدأ يدخل فى محيط الحياة الإنسانية – ويضيف هؤلاء العلماء أيضاً بأنه رغم الخرافات التى أحيطت بالعبادات التوتمية إلا أنها قد ساهمت فى تدعيم ترابط الأفراد وتضامنهم على الخير والشر وتمكين المجتمع من تقوية أركانه ودوام سلطانه (٣).

– وقد عثر الباحثون على آثار عديدة لهذه العقيدة تؤكد وجودها وإنتشارها

---

(١) د. عادل بسيونى – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق ص ٢٣ .

(٢) د. عبد الحميد متولى – أصل نشأة الدولة ، مجلة القانون والإقتصاد ، ١٩٤٨ ، ص ٧٠٢

(٣) د. صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخ القانون – مرجع سابق ص ٤٦ – ص ٤٧

فى بعض المجتمعات القديمة مثل الهنود الحمر فى أمريكا الشمالية ، والجماعات التى تكونت فى إستراليا وشمال أفريقيا وماليزيا ، وبعض القبائل العربية - كما أكد جانب من الباحثون استنادا إلى بعض الآثار التى تم إكتشافها بأن مصر الفرعونيه قد عرفت أيضاً فكرة العقيدة التوتمية بسبب تقديس قدماء المصريين لبعض الحيوانات مثل الثعبان والعجل والصقر (حورس)(١) . . . وهذه الآثار وماترتب عليها من دلائل قد جعلت بعض علماء الإجتماع يعتقدون بأن العشيرة التوتمية كانت الخلية الإنسانية الأولى فى تكوين الجماعات البدائية ، وبأن الرابطة الروحية المشتركة لأفرادها كانت أقوى من أية رابطة أخرى قامت على أساس صلة الدم أو وحدة المصالح المشتركة (٢) .

- تعرضت هذه النظرية للنقد الشديد من جانب بعض علماء الإجتماع ومعظم فلاسفة الأخلاق، وجميع علماء الأديان السماوية على الأساس الآتى

* تقوم على مجرد افتراض لفكرة خرافية وليس على أساس علمى سليم إذ من الممكن أن تكون العشيرة قد تكونت أولا من أفراد أو أسر أو جماعات

(١) د. محمد عبد الهادى الشقنقيرى - مذكرات فى تاريخ القانون المصرى - طبعة ١٩٨٤ القاهرة، ص ٧٢ - ٧٤

(2) George Gurvitch . Elements de sociologie jvridique. Paris 1940 P 215

أجنبية على رابطة أخرى مثل وحدة المصالح المشتركة - ثم من خلال تضامن أفراد العشيرة اشتركوا جميعاً فى عبادة توتم واحد قدسوه واتخذوه رمزاً لهم (١) .

* إن التسليم بأن التدين فى حياة الإنسان الأول قد ظهر على شكل خرافات وفى إطار من الوثنية كما يقرر أنصار هذه النظرية يخالف الحقيقة والمنطق - لأن التوحيد والإعتقاد فى الخالق الأعظم كان الصورة الأولى للتدين فى بداية الحياة الإنسانية ، وإن العقائد الخرافية أو المعتقدات الفاسدة أو العبادات الوثنية قد طرأت بعد ذلك وإنزلق فيها الإنسان نتيجة تعرضه تحت تأثير دوافع ومؤثرات خارجية فى أدوار من التخلف (٢) - وإذا كانت الشرائع السماوية تؤكد ذلك على أساس أن آدم عليه السلام أبو البشر أجمعين قد عرف التوحيد وعدم الشرك بالله - قد أثبت أيضاً بعض العلماء والباحثين وجود فكرة التوحيد عند بعض الجماعات البدائية مثل الفيلسوف لانج Lang الذى أثبت وجود عقيدة الآله الأعلى عند بعض القبائل الهمجية فى إستراليا وأفريقيا وأمريكا ، والفيلسوف شريدر Schraeder الذى أثبت أيضاً وجود التوحيد عند بعض الأجناس

---

(١) د. عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٦ .

(٢) ماكيفر المجتمع ترجمة أحمد عيسى - الطبعة الأولى ١٩٧٣ م القاهره - مكتبة نهضة مصر ص ٣٢٣

الارية القديمة وغيرها (١) - وبذلك رغم الآثار التى إستندت إليها هذه النظرية كأدلة لتدعيم إتجاهاتها - قد أصبحت الآن فى حكم النظريات المهتزة لتعارضها مع الحقيقة والأسس التى قامت عليها الحياة الإنسانية فى مهدها الأول .

المطلب الثالث

نظرية الأسرة (La Famille)

يقرر أصحاب هذه النظرية ويؤيدهم غالبية العلماء والباحثين فى علم الإجتماع وعلم الحياة بأن الخلية الإجتماعية الأولى التى نشأت فى بداية الحياة الإنسانية وكونت المجتمعات الفطرية (البدائية) كانت الأسرة التى تتألف من الزوجين وأولادهما ، واندمج وترابط أفرادها على صلة الدم من ناحيه الذكور ، وخضعوا جميعاً لسلطة أب أو جد مشترك بالطاعة والولاء - وبأنه مع مرور الزمن اتسعت دائرة الأسرة بإزدياد أفرادها نتيجة إرتفاع معدلات النسل والتوسع فى فكرة الإنضمام والقرابة عن طريق التبنى أو حماية المستجيرين بها أو اقتناء العبيد (٢) - وهؤلاء وإن كانوا أجانب عن

---

(١) د. محمد بيصار - العقيده والأخلاق - وأثرهما فى حياة الفرد والمجتمع - الطبعة الثامنة ١٩٧٢ - القاهرة - مكتبة الأنجلو المصرية - ص ١٩ .

(٢) فوستيل دى كولانج - المدينة العتيقة - ترجمه الأستاذ عباس بيومى القاهره ١٩٠٤ م الطبعة الثالثة - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ص ٥٠ ومابعدها .

الأسرة من ناحية صلة الدم إلا أنهم ارتبطوا بها وعاشوا فى ظلالها بعد قبولهم أعضاء فيها نتيجة الاحتياج إلى نشاطهم فى مواجهة المتطلبات المتزايدة فى توفير الوسائل اللازمة لظروف المعيشة - ولذلك أعتبروا مع الأبناء والأحفاد اعضاء فى أسره واحدة .

- وبعد هذا الإتساع تحولت الأسرة إلى عشيرة ينتسب أفرادها الى أصل واحد - ثم تكونت بعد ذلك القبيلة أو المدينة من إنضمام عدة عشائر نتيجة التطور فى نواحى الحياة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية (١) وفى ذلك يقول العميد ديجى فى كتابه (مطول القانون الدستورى) (كانت الأسرة الأبوية - فى عصر من العصور - هى النظام الإجتماعى المعروف لجماعة لدى معظم الشعوب الآرية ، والسامية - فكان رب الأسرة هو الرئيس الدينى لدين الأسرة . . . وقد كان بمثابة الحاكم لتلك الدولة الصغيرة (أى الأسره) . وكان أفراد الأسرة هم الهيئة الحكومية ، ولم تكن المدينة إلا عبارة عن إجتماع عدة عائلات ، وكانت السلطه السياسية - بالبداهة - فى أيدى رؤساء الأسر كما كان الشأن فى روما وفى كثير من المدن اليونانية القديمة) (٢) - كما أن اتجاه هذه النظرية يتفق مع ما ذهب اليه ارسطو

---

(١) د. عمر ممدوح مصطفى أصول تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٢٩ ومابعدها .

(٢) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - هامش ص ٣٦ ، ص ٣٧

Aristote (٣٨٤-٣٢٢ ق.م) فى كتابة (السياسة) بأن (الأسرة كانت المصدر الأول والأساسى فى تكوين الدولة - بدأت من حتمية إستحالة الفرد أن يعيش بمفرده ، وبحكم ضرورة اتحاد الجنسين لإستمرار التناسل وظهور البشرية - ومن تجمع الأسر (العائلات) تكونت العشيرة ، ثم مع مرور الزمن ظهرت القرية أو القبيلة ، ومن مجموع القبائل أو القرى نشأت الدولة) (١) ..- تتفق أراء هذه النظرية أيضاً مع ماذهب إليه جانب من المؤرخين بعد أن برهنوا من سجلات التاريخ بأن الأمم القديمة كانت كل واحدة منها تدعى بأنها منحدرة من أصل واحد وأن وحدتها السياسية قامت على هذا الأساس - مثل - ما أثبته العالم فوستيل دى كولانج (Fustel de coulange) فى كتابه (المدينة العتيقة La Cite antique) من خلال تفسير بعض الكلمات والعبارات التى كانت شائعة الإستخدام فى لغة الإغريق والرومان ، إن الشعوب الإغريقية والرومانية القديمة كانت تتكون من عشائر وقبائل تنتمى إلى أصل واحد وتتفرع من أسرة واحدة(٢).

- اعتمد أصحاب هذه النظرية فى إثبات أسانيد رأيهم على دلائل عديدة وردت فى سجلات التاريخ - منها ما أشارت إليه أساطير الإغريق فى

(١) د. زكى عبد المتعال - تاريخ النظم السياسية والقانونية والإقتصادية - القاهرة ١٩٣٤ - ص ٨

(٢) فوستيل دى كولانج - المدينة العتيقة - مرجع سابق - ص ٥١ ومابعدها

وصف حالة المجتمعات البدائية التى كانت أقل من بلادهم مدينة ، وما قرره معظم فلاسفة العصور القديمة فى الشرق والغرب ، وما دون على جدران مقابر ومعابد الحضارات الضارية فى القدم من أن الأسرة كانت الأساس فى تكوين المجتمعات القطرية فى العهد البدائى (١) - كما استندوا أيضا إلى ماجاء فى التوراة عن العشائر التى إنحدرت من أصل واحد مثل عشيرتى يعقوب وعيسو ولدى أسحاق بن إبراهيم عليه السلام حيث تكون منها شعب كامل (٢) .

وعلى رغم النقد الذى وجه لهذه النظرية من جانب بعض علماء الإجتماع الذين قالوا (بإنه من الخطأ أن تكون الأسرة هى التى تألف منها المجتمع البدائى وبأنها اتسعت حتى تكونت من فروعها الدولة على أساس أن العائلة القائمة على صلة الدم لم يكن لها وجود فى العصور القديمة لأن نظام الأسرة الأبوية لم يكن معروفاً بصفه مستمرة فى تلك العصور ، وبأنه فى كثير من الجماعات القديمة كانت الأسرة قائمة على صلة الرحم (الأسرة الأمية Famille matriarcale) وجميع أفرادها ينتسبون لأمهم ولم تكن تربطهم بأبيهم أية صلة بسبب حالة الإباحية الجنسية التى كانت

---

(١) د عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٧ ، ص ١٨ .

(٢) راجع العهد العهد القديم من الكتاب المقدس سفر التكوين الإصحاح الثانى ، والثالث ، والرابع ، والخامس والعشرين

منتشــرة لدى الجماعات الفطرية (البدائية) فى العهد الأول لعصور التاريخ) (١) - إلا أن الواقع يؤكد بأن هذه النظرية هى الأكثر مطابقة للحقائق العلمية عن النظريات الأخرى التي تقوم على مجرد الإفتراض والتخمين ، ونحن نؤيدها لوجود ما يبررها فى الأديان السماوية وخاصة الشريعة الإسلامية حيث أشارت أيات قرآنية عديدة عن مضمونها مثل قوله تعالى (واتل عليهم نبأ بنى أدم بالحق إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين) (٢) ، و قوله تعالى (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهم رجالاً كثيراً ونساء) (٣) ، وقوله تعالى (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكــر وأنثى وجعــلناكم شعوباً وقبائل لتعاونوا) (٤) - وذلك كــدليل على أن الأسرة كانت الأســاس الأول فى تكــوين المجتمع البدائى ، وأن أول أســرة تألفت منها جماعة بشرية فى بداية الحياة الإنسانية كانت أسرة أدم عليه السلام (أبو البشر أجمعين)وحواء (أم البشر أجمعين) وأولادهما (٥) .

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٣٨
(٢) سورة المائده الآية ٢٧
(٣) سورة النساء الآية ١
(٤) سورة
(٥) د عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٢٧ ، د. عبد السلام الترمانيني محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ١٨

المبحث الثانى

دعائم حركة تطور الحياة الإنسانية

إذا كنا قد وضحنا فى العرض السابق النظريات المختلفة التى حاولت تفسير ظاهرة تكوين المجتمعات الفطرية (البدائية) فى بداية عصور الحياة الإنسانية واتضح من خلال الآراء والنقد لكل واحدة منها، بأن نظرية الأسرة هى الأقرب الى الحقائق العلمية والأكثر مطابقة للأدلة التاريخية وماجاءت به الشرائع السماوية على أساس أن الإنسان قد ولد فى أسرة ونشأ بين أبوين كان حصيلة إقترانهما . ومن الأسرة تفرعت العشائر والقبائل والشعوب المختلفة - فإننا نعرض هنا العوامل التى ساعدت على تطوير المجتمعات بعد تكوينها أى الأسس التى ساهمت فى تطوير المجتمعات البدائية إلى مراحل أكثر نمواً وحضارة

وأن كان قد أصبح فى حكم الثبوت العلمى بأن تطور المجتمعات قد مر بثلاث مراحل (تكنولوجية) كالآتى

المرحلة الأولى : مرحلة إستخدام الأدوات واستئناس النار - وكانت هذه المرحلة غنية بالإمكانيات الطبيعية الضخمة فى بداية تكوين المجتمعات البدائية .

المرحلة الثانية مرحلة تطور المدينة – والتى فيها حقق المجتمع تقدماً ظاهراً فى النواحى الإجتماعية والإقتصادية.

المرحلة الثالثة : مرحلة استئناس القوة – وتم فيها الإبتكار والإختراع واكتشاف الأساليب العلمية العديدة التى سيطرت على كثير من ظواهر الطبيعة(١) . . .

فإن المقصود فى مجال بحثنا هو تحديد المكونات والمعطيات الأساسية التى ساعدت على تطوير المجتمعات ودفعت بها من المرحلة الأولى إلى المرحلة الثانية – ومن المرحلة الثانية إلى المرحلة الثالثة التى تكونت فيها الأنماط الحضارية المتكاملة وذلك من أجل الوصول إلى الرؤية التاريخية الشاملة لباطن هذا التطور وأسانيده، ونهتدى إلى الحقائق العلمية التى تجيب بوضوح واقناع على الأسئلة التى تطرح عن ذاتية فكرة التطور فى إطر محددة . . هل تم هذا التطور فى خط واحد متصل أى أن تاريخ البشرية يمثل منذ ظهور الحياة الإنسانية عملية تطور واحدة ومستمرة ، أم أنه قد تحقق لشعوب فى أزمان معينة ولم يتحقق بكامل مراحله وأنماطه لشعوب أخرى تعثرت مسيرتها وتوقفت عند مرحلة تطورية معينة . . . وأيضاً هل التطور الذى حدث فى المجتمعات البشرية قد تم بعوامل متشابهة أم أن عناصر

(١) د. محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ١٣

تطور كل مجتمع تختلف عن العناصر التى تطورت بها المجتمعات الأخرى .

ولذلك سنعرض دراسة موجزة تشمل النظريات المختلفة التى تعرضت لهذه الموضوعات لكى نستشف منها التفسيرات الموضوعية عن حركة التطور ثم نحدد العناصر التى دفعت المجتمعات نحو هذا التطور .

المطلب الأول

النظريات المختلفة عن حركة التطور :

ذهب كثير من المؤرخين والباحثين فى القرن الثامن عشر إلى إعتبار تاريخ البشرية عملية تطور واحدة مستمره ، إلى أن حركة التطور كانت خطا متصلا عبرت عليه الأجيال على مر العصور والأزمان . . . إلا أن الدراسات والبحوث التاريخية التى تمت فى أواخر القرن العشرين أشارت بأن مفهوم الخط الواحد المتصل لتاريخ حركة التطور لايتفق والحقيقة ، وليس من المؤكد أن تاريخ البشرية عملية تطورية واحدة مستمرة حيث تبين أن بعض المجتمعات قد تطورت وأنتجت حضارة متكاملة فى فترات زمنية معينة ، ومجتمعات أخرى فى تلك الفترات توقفت عند مرحلة تقدمية محددة - أى أن التاريخ قد أثبت أنه فى خلال فترة معينة كانت توجد مجتمعات أثمرت فيها الحضارة وأخصبت ومجتمعات أخرى

نوت فيها [1] ولذلك أمام تعدد النظريات العلمية التى تناولت هذا الموضوع - سنعرض أكثرها شيوعاً فى هذا المجال من أجل تأصيل حركة التطور .

١- نظرية فيكو :

يرجع الفضل إلى الفيلسوف الإيطالى جان بابتيستا فيكو (١٦٦٨ - ١٧٤٤ م) فى وضع نظرية (الدورات التاريخية) التى صاغها فى كتابه عن (العلم الحديث ومبادىء فلسفة التاريخ) - حيث حاول أن يعين الصفات المشتركة لنمو جميع المجتمعات ليبرهن وجود وحدة تطورية مشتركة بين الشعوب . وإن هذه الوحدة لاتأتى عن طريق العقل بل من خلال الحس المشترك الذى ينشأ أفكار موحدة تنتشر فى آن واحد داخل كيان جميع المجتمعات دون أن يعرف أحدهما الآخر - أى أن هناك قوانين واحدة تدخل فى تكوين الشعوب دون أن تكون ناتجة عن العقل [2] - ولذلك فإن كل مجتمع بشرى يمر بأدوار متماثلة أولاً الدور الإلهى الذى فيه يعتقد الناس بأن الالهة هى التى تدبر كل الأمور المتعلقة بشئون حياتهم ومعاشهم ، وثانيا الدور الإنسانى الذى تظهر فيه السلطة الزمنية الى تتمكن من السيطره على مقاليد الأمور الخاصة بشئون المجتمع . وثالثاً دور الحضارة

(١) د. محى الدين صابر - التغير الحضارى وتنمية المجتمع - طبعه ١٩٦٢ القاهره ص ١٣ ومابعدها .

(2) P Gardiner, theories of History U.S.A RT 1960 PP 9 17

الحقيقية التى تسود فيها المساواة الطبيعة فى الحقوق والواجبات بين الناس - وبعد هذه الأدوار تصاب الحضارة بعد فترة نموها الكامل بحركة إنتكاس تسود فيها الفوضى حتى تنبثق حضارة جديدة ثم تنتكس ويعود المجتمع إلى حالته الأولى ثم تظهر حضارة أخرى وهكذا تستمر البشرية فى حركة الأدوار الثلاثة إلى أن تنتهى الحياة الإنسانية ويرث الله الأرض ومن عليها فى يوم الميعاد (١)

- تعرضت هذه النظرية لنقد شديد من جانب بعض العلماء على أساس أنها قد أهملت دور العقل فى حركة تطور الشعوب (٢) - وأسست مفاهيمها على إستقراء ضيق لتبرر فكرة الحس المشترك التى تستند عليها لإثبات وجود وحدة تطورية واحدة اشتركت فيها أدوارها جميع الشعوب (٣) .

٢- نظرية شبنجلر :

فيلسوف المانى (١٨٨٠-١٩٣٦م) أسس نظرية عن حركة التطور اطلق عليها (مورفو لوجيا الحضارة) أى (علم الحضارة وفنانها) - أشار فيها بأن جميع الحضارات قد اتبعت أنماطا مشتركة بداية من مولد ظهورها ثم نموها

(١) د محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ١٧ .
(2) P. Gardiner , theories of History. Op cit, P. 21
(3) I. Brehier : Histoire de laphilosophie T. II, XIII. P 369.

إلى أن تصاب بالإنتكاسة والفناء - أى أن الحضارات حركة مشتركة فى التطور تتمثل فى المولد والنمو ثم الشيخوخة والفناء [1] - حيث كان يرى بأن حركة الحضارات تماثل حركة الكائنات الحية ، وأن تاريخ كل حضارة كتاريخ الكائن العضوى يولد وينمو ثم يموت - فكما أن أدوار الحياة واحدة بالنسبة لجميع الكائنات الحية فالحضارات كذلك تمشى بكافة مكوناتها الفكرية والقانونية والسياسية والإقتصادية على نفس الأدوار [2] .

- وجهت لهذه النظرية نقد شديد من جانب بعض العلماء على أساس أنها قد أعتبرت الحضارة كائن عضوى وطبقت عليها قوانين علم الحياة فى مراحل تطورها فى حين أن ذاتية هذه القوانين لا تخص إلا طبيعة الكائنات الحيه فقط [3] .

٢- نظرية توينبى :

مؤرخ وفيلسوف إنجليزى . أسس نظرية فى علم تطور الحضارات نابعة من فكرة التحدى - بأن المجتمع يتعرض خلال مرحلة تطوره إلى العديد من الصعاب والمعوقات التى تهز أركانه وتهدد وجوده ، فإذا استطاع أن

(١) د. عبد الرحمن بدوى - شبنجلر - طبعه ١٩٤٠ - القاهره - ص ٧٠ - د. محمود السقا - تاريخ النظم الإجتماعية والقانونيه مرجع سابق ص ١٨ : ص ٢٠ .
(٢) دى بويس - مستقبل الحضارة - ترجمه لمى المطيعى - القاهره ١٩٦١ ص ٤٠ - ٤٢
(٣) أ. س. رابوبرت مبادىء الفلسفة ترجمة أحمد أمين - طبعه ١٩٦٩ - دار الكتاب العربى بيروت - ص ١٧٨ .

يجمع قواه الداخلية و الخارجية ويتمكن من مواجهتها ، والتغلب عليها كتب له النجاح فى البقاء والإستمرار والنمو وتكوين حضارة تسجل فى تاريخ الإنسانية - أما إذا لم يستطع مواجهتها وتعثرت قواه فى التغلب عليها فإنه يفشل وينتكس وقد يؤل به الأمر إلى الفناء والزوال (١) . . . - ولذلك فإنه من خلال ماتقرره هذه النظرية لم تكن حركة التطور واحدة فى كافة المجتمعات إنما تختلف من مجتمع لآخر طبقاً لقدراته وإمكانياته فى مواجهة التحدى (٢).

- وقد أعطى توينبى مثلاً لذلك بالقبائل التى نزحت إلى وادى النيل وحول نهرى دجله والفرات واستطاعت أن تكافح الظروف الطبيعية وتتغلب عليها وسخرتها لصالحها وأنشأت الحضارتين المصرية والسومرية ، والقبائل الأخرى التى فشلت فى مواجهة الظروف الطبيعية واستكنت فى الصحراء وحول المناطق الاستوائية مثل البدو الرحل حيث تجمدوا على نمط المعيشة البدائية وأغفلهم التاريخ بالذكر الحضارى (٣) . وبالتالى فإن ماجاءت به هذه النظرية لايتفق مع أفكار نظريتى فيكو وشبنجلر اللذان يقرران بأن تطور تاريخ البشرية واحد ومستمر وأن اختلف مفهوم كل منهما فى تفسير ظاهرة الحركة التطورية المشتركة (٤) .

---

(١) د منح خورى - التاريخ الحضارى عند توينبى بيروت ١٩٦٠ ص ١٢ ومابعدها .

(٢) فوستيل دى كولانج المدينة العتيقة - مرجع سابق - ص ٢٢٥

(٣) د محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ٢١ ، ٢٢

(4) Diamond. Lévolution de la Loi : Op. Cit. P. 288

. . . وعلى ضوء ماتقدم . فإذا كانت هذه النظريات لم تأتى بفكرة متحدة عن حركة تطور المجتمعات وأن كل منها كانت عرضة للهجوم ، والنقد إلا أنه لا يمكن إنكار جهود علمائها فى تفسير ظواهر هذا التطور وتكوين الحضارات العديدة على مر التاريخ الإنسانى . . . وفى ذلك يقول الأستاذ الدكتور محمود السقا [مهما كانت أحكام أصحاب هذه النظريات فهم يعترفون جميعاً بحقيقة مولد أو فجر أو ظهور حضارة . . . وبعد فترة الفجر تبدأ فتره الربيع أو الأزدهار أو النهوض التى تنشاء فيها المدن . . ويتسع نطاق الحضارة . . . . ، ثم تظهر بذور الإضمحلال الذى يذهب بالحضارة . . . . فإنه يبدو لنا أنه فى كل التطورات المختلفة أنه من غير الممكن إنكار وجود اتجاه عام عريض للتطور المشترك لكل الحضارات ، أما القول بأنها جميعاً مضطرة إلى إتباع خط سير واحد غير مرن فقول مبالغ فيه لأن فى حياة الإنسان والحيوان والنبات إمكانيات عديدة مختلفة وقابلة للتبديل والتغيير على وجه الدوام) (١) . . وبذلك لايمكن الإعتماد كلية على نظرية واحدة فى تفسير فكرة التطور – وإنما من خلال مجموع أفكارهما جميعاً يمكن أن نسترشد إلى الحقائق العلمية التى تبرر وجود ظاهرة التطور عبر مراحل التاريخ الإنسانى .

---

(١) د. محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والإجتماعية – مرجع سابق – ص ١٢

المطلب الثانى

النظريات المختلفة عن عوامل التطور :

شغلت عوامل التطور عقول الكثيرين من الفلاسفة والعلماء - من أجل الوصول إلى الأسباب الحقيقية التى تؤدى إلى دفع المجتمع نحو التقدم ومحاولة تفسيرها ورسم كل خطواتها - وهذا قد أدى إلى ظهور عدة نظريات بخصوص هذا الشأن كل واحدة منها صاغها وأيدها علماء وفلاسفة فى منهج مختلف عن النظريات الأخرى . . ومن أهم هذه النظريات مايلى :

١- نظرية أوجست كونت Aogaste Cont

ولد فى مدينة مونتبلييه Montpellier بفرنسا عام ١٧٩٨ م وتوفى عام ١٨٥٧م - وهو فيلسوف وعالم رياضى ، وخلال دراسته تأثر برأى أستاذه سانت سمون S. Simon عند وضعه لقانون الأطوار الثلاثة (١) - حيث قرر بأن التغيير كان نتاج تطور العقل البشرى فى مرحلة التفسير اللاهوتى (الدين) إلى مرحلة التفسير الميتافيزيقى الفلسفى ، ثم إلى مرحلة التفسير الوضعى - وأن تطور العقل البشرى كان من نتائجة أحداث تغيرات فى بناء المجتمع وأخلاقياته ونظمه القانونيه والإقتصادية وأن تطور العقل

(١) أحمد محمد غنيم - تطور الفكر القانونى / دراسة تاريخية فى فلسفة القانون) مجلة القضاء - العدد السابع يونيو ١٩٧٢ ص ١٠٦ . ١٠٧

البشرى لم يتساو فى كل المجتمعات وأنما قد اختلفت مراحله وتفاوتت من مجتمع لآخر ، مما أدى إلى إختلاف وتميز كل مجتمع من حيث نظمه القانونية والإقتصادية والإجتماعية عن المجتمعات الأخرى [1] - وكان كونت يشارك الفلاسفة الراديكاليين فى إحترامهم للعلم وأخذ على عاتقه تقديم تصنيف شامل لكل العلوم بادئا بالرياضة ومنتهياً إلى علم الإجتماع - وهناك دلائل تشير بتأثر كونت بفلسفة أبن خلدون وبروح الإسلام ، لأنه سمى العقيدة (دين الإنسانية) واختار بعض أدلتها من مضمون بعض الآيات القرآنية ، والتصوف العميق (وليس فى أوروبا مصدراً للتصوف سوى الثقافة الإسلامية)[2] .

- وقد وجه نقد لهذه النظرية من جانب بعض علماء الإجتماع على أساس أن (كونت) يرجع التغيرات التى تحدث فى المجتمع إلى تطور التفكير فى حين إن شئون المجتمع تتغير نتيجة عوامل كثيرة تتفاعل آثارها وتتحد نتائجها - وتطور التفكير ذاته ليس إلا مظهرا من مظاهر تغيرات المجتمع عندما يتطور وبالتالى لا يعتبر السبب الرئيسى لهذا التطور[3] .

(١) د. أحمد كمال د. كرم حبيب - علم الإجتماع الحضرى ، طبعه ١٩٧٣ القاهره - دار الجيل للطباعه - ص ١٥٦ ، ص ١٥٧ .

(٢) د. محمد كامل ياقوت - الشخصية الدولية فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية - طبعه ١٩٧٠ القاهرة - عالم الكتب للطباعه والنشر والتوزيع - ص ٢١٨

(٣) برتراند رسل - حكمه الغرب - الجزء الثانى - لندن ١٩٦١ ، ترجمة د. فؤاد زكريا - طبعه ١٩٨٣ - عالم المعرفة بالكويت ص ٢٤٠ .

٢- نظرية هربرت سبنسر H. Spencer

فيلسوف إنجليزى عاش مابين (١٨٢٠-١٩٠٣) م وأسس مذهب الكمال الإخلاقى - وقد صاغ نظريته فى التغير الإجتماعى على أساس أنه لايحدث تلقائياً ، إنما توجد عوامل تؤدى اليه وتدفع لحدوثه فى المجتمعات ، وإن هذه العوامل كثيرة بعضها داخلى خاص بالتكوين العقلى لأفراد المجتمع والبعض الآخر خارجى يتمثل فى أثر البيئة - ثم قرر بأن الظروف الطبيعية والبيئية التى تغير فى تركيب الكائن الحى هى نفسها التى تجعل شكل المجتمع يتغير فى بنائه ونظمه القانونية والإجتماعية والإقتصادية (١) وعلى الرغم من أن سبنسر قد فطن إلى أن التغير فى المجتمع نتيجة تطوره لايحدث تلقائيا - إلا أنه قد وجه إلى نظريته نقد شديد من جانب بعض علماء الإجتماع على أساس أنه اعتبر المجتمع كائنا عضوياً وطبق عليه قوانين علم الحياة فى التطور مع أن طبيعة المجتمع والحياة الإجتماعية والقانونية والإقتصادية تخالف تماما الطبيعة الحيوية للإنسان(٢) .

---

(١) حسن شحاته سعفان : أسس علم الإجتماع - الطبعه الخامسة ١٩٦١ القاهره دار النهضه العربية - ص ٢١٣

(٢) احمد محمد غنيم تطور الفكر القانونى مرجع سابق ص ١٥٤،١ س رابوبرت مبادىء الفلسفة مرجع سابق ـ ص ١٧٨

٣- نظرية هو بهاوس Hobhouse

أسس نظريته وهو متأثر بفلسفة سبنسر وكونت - حيث قررا بأن التطور العقلى يؤدى إلى تطور إخلاقيات ومعتقدات المجتمع وأن التطور الذى يحدث فى الأمور الإخلاقية والمعتقدات الدينية يؤدى إلى إحداث تغيرات تطورية فى النظم القانونية والإجتماعية والإقتصادية وفى كافة هياكل المجتمع - وبانه نتيجة لتفاوت التطور العقلى من مجتمع لآخر - يكون لكل مجتمع إخلاقياته ونظمه التى تختلف أو لا تتشابه مع إخلاقيات ونظم المجتمعات الأخرى(١) .

وجه بعض علماء الإجتماع وفلاسفة الأخلاق نقداً لهذه النظرية لربطها بين التغيرات الإخلاقية والنظم الإجتماعية والقانونية والإقتصادية - وبأن الأول يؤثر تماماً فى الثانى على أساس أن ذلك ليس قانونا عاماً حيث أن كثيرا مايحدث تطور فى النظم القانونية والإجتماعية يؤثر فى المعتقدات الدينية وفى الإخلاقيات ، وفى هذه الحالة تكون نظرية هو بهاوس عاجزة عن توضيح سبب التطور وما أحدثه من تغيرات - كما أن ربط التطور الإجتماعى والقانونى والإقتصادى بالتطور العقلى أمر لا يستقيم دائما مع واقع الحياة

---

(١) د. مصطفى الخشاب - تاريخ التفكير الإجتماعى وتطوره - الطبعه الأولى ١٩٥٤ م مطبعة لجنة البيان العربى - القاهرة ص ١٥٨

لأنه فى بعض الأحيان قد تؤثر الثقافة المادية على أحداث بعض التغيرات التطورية فى داخل المجتمع (١)

٤- نظرية أو جبران Ogburn .

أسس نظريته على أساس أن الثقافة المادية هى التى تؤدى إلى أحداث التطور والتغير فى نظم وأخلاقيات المجتمع ، وليس نتيجة للقدرات العقلية والنواحى البيولوجية ، وبأن الثقافة المادية دليلها الإختراع والإبتكار – وبأنه إذا وجد إختراع أو أبتكار جديد أحدث تطورات وتغيرات قانونية وإجتماعية وإخلاقية فى المجتمع لأن الجانب المادى سرعان ما ينتشر بين أفراد المجتمع بعكس الجانب الغير مادى الذى يتحرك ببطء لوقوف عده عوائق فى سبيل انتشاره ، منها ميل كل ثقافة فى الإبقاء على تراثها القديم والنزعه نحو تقدير الماضى (٢)

وقد وجهت لهذه النظرية إنتقادات عنيفة من جانب معظم العلماء وفلاسفة الأخلاق أمثال سوركن Sorokin وكيفيليه Cuvillier على أساس أنها تخالف الحقيقة والمنطق لأن الثقافة الغير مادية تنتشر بصورة

---

(١) د أحمد كمال ، د كارم حبيب - علم الإجتماع المضرى - مرجع سابق ص ١٦٠

(2) W. F. Ogburn, Social change with respect to culture and original Nature. the viking Press, New York, 1952, PP. 80-82.

أسرع من الثقافة المادية فى داخل أى مجتمع - حيث أن الفكرة تصل أولا ثم تبدأ فى التأثير على السلوك ، وبالتالى على الثقافة المادية - كما أن فلسفة الثقافة الغير مادية تؤدى بدورها إلى ماديات تتجسد فيها - ومن جانب آخر ليست الثقافة سواء كانت مادية أو غير مادية هى السبب الوحيد فى إحداث التطور فى المجتمع ونظمه ، وإنما هناك عوامل أخرى تزيد عنها أهمية قد تؤدى إلى التطور وأحداث التغير وتؤثر على الثقافة المادية وغير المادية (١) .

٥- نظرية كارل ماركس Karl Marx

تذهب الفلسفة الماركسية إلى أن القوى الوحيدة التى تملك أحداث التطور فى بناء المجتمع ونظمه القانونية والإجتماعية هى الحياة المادية الإقتصادية - وإن المجتمع شأنه شأن الطبيعة فى حركتها وتغيراتها ، وإن هذه الحركة تسير من التغيرات الكمية إلى التغير الكيفى - وبذلك فجميع التطورات التى تحدث فى المجتمع وتؤثر على النظم القانونيه والعقائد الدينية والقيم الإخلاقية تنتج من التطورات والتغيرات التى تطرأ على النظام الإقتصادى فى هذا المجتمع (٢) .

1- Pitirim A. Sorokin, Social and cultural Dynomics. Porter sargent publisher, Boston, 1957, P. 679

(٢) جورج بوليتزير ، وجى بيس ، موريس كافينج ، المبادىء الأساسية للفلسفة مرجع سابق ص ٧٣

وعلى الرغم من إعتبار الفلسفة الماركسية من أعظم ما أنتج فكرياً في أوروبا خلال القرن التاسع عشر حيث فسرت أصول التاريخ الإقتصادى للمجتمعات المختلفة - إلا أنها هوجمت من جانب العديد من العلماء والفلاسفة لإستنادها فقط على العوامل المادية (الإقتصادية) وحدها في أحداث التطور للمجتمع ونظمه دون العوامل الأخرى التي لاتقل عنها أهمية في إمكانية أحداث هذا التطور (١) - فالعامل الإقتصادى وإن كان الأكثر ظهورا في معظم التطورات التي تحدث في المجتمع ونظمه إلا أنه ليس العامل الوحيد في أحداث هذا التطور وما يترتب عليه من تغيرات في بناء المجتمع ونظمه القانونية والإجتماعية .(٢) . . . . وبهذا فقد تباينت كل النظريات في محاولة تحديد العوامل التي تحدث التطور في المجتمعات وتدفعها من مرحلة إلى أخرى - حيث أن كل نظرية ارتكزت على عامل واحد أو عاملين فقط دون العوامل الأخرى في إحداث تطور المجتمع ونظمه . . ونحن نرى أن ظاهرة التطور ترجع إلى عدة عوامل قد يكون لأحدهما الأثر الاكبر من العوامل الأخرى طبقاً لظروف ومقتضيات كل مجتمع - ومن أهم هذه العوامل الآتى:

---

(١) برتراند رسل - حكمه الغرب - مرجع سابق ص ٢٣٤ .

(٢) عباس محمود العقاد - عقائد المفكرين في القرن العشرين - طبعة ١٩٨٤ م القاهره دار المعارف المصرية ص ١٤٦ .

• **البيئة الجغرافية (العامل الأيكولوجى) :**

. فالمجتمعات التى تقع فى المناطق الحارة تختلف عن تلك التى تقع فى المناطق الباردة ، وعن المجتمعات التى توجد فى المناطق المعتدلة - كما يختلف المجتمع الزراعى عن المجتمع الصناعى والحياة الريفية عن الحياة الحضرية من حيث النظم القانونية والإجتماعية والإقتصادية والعادات والتقاليد وأسلوب تطبيق المبادىء والقيم الإخلاقية - ولذلك فالبيئة الجغرافية قد تدفع بعض المجتمعات إلى التطور وتعوق مسيرة مجتمعات أخرى نحو التقدم والرقى - وقد أعتبر الفيلسوف الفرنسى مونتسكيو العامل الإيكولوجى الذى يتفاعل فيه الإنسان مع البيئة الجغرافية من حيث المناخ ذا أثر هام على تطور نظم المجتمع وعلى العادات والتقاليد السائدة فيه (١) - كما قرر ذلك أيضاً كل من أرسطو ، وجالينوس ، وأبن خلدون ، وجان بودان ، وميكا فيلى فى كتاباتهم عن ظاهرة التطور وظهور الفوارق والمتغيرات بين المجتمعات الإنسانية (٢) .

---

(١) د. حسن شحاته سعفان - مونتسكيو (سلسلة قادة الفكر فى الشرق والغرب) غير محدد سنه الطبع . دار النهضه العربية ص ١٣٦ ومابعدها .

(2) James E. Dougherty, Robert L. Pfaltzgraff - Contending theories of international Relation, J. Blippincott company New York Hagerstown Philadelphia San Francisco . 1970 PP 46 - 68.

• **العامل التكنولوجي :**

ويقصد به النشاط الإنسانى المتمثل فى الثقافة المادية والغير ماديه نحو الإطلاع والإبتكار وملاحقة تطورات العصر التى تؤدى إلى أحداث تغير حضارى ، ويعتمد على التخلص من بعض العناصر الحضاريه القديمه وإستبدالها بعناصر أخرى جديدة لكى يحدث تلاؤم مع الطابع الجديد - وهذه العناصر قد تخترع أو تبتكر من عقول ذات المجتمع أو تقتبس من مجتمع أو حضارة اخرى (١) - ويعتبر عامل التكنولوجيا من أكثر العوامل ظهورا فى ذلك القرن للتمييز بين المجتمعات من حيث التطور فى النظم القانونية والإجتماعية والإقتصادية - مثل ماهو ملاحظ الآن من آثار واضحة فى التمايز التطورى بين مجتمعات دول العالم الأول (المتقدمة) ودول العالم الثالث

• **العامل البيولوجي :**

ويقصد به طبيعة الأفراد داخل المجتمع من حيث مدى طموحهم ونشاطهم وقدراتهم الإنتاجية وحالتهم الصحية وطريقة معيشتهم ، وما يتحلون به من أفكار وذكاء وأسلوب عباداتهم ومعتقداتهم الدينية - حيث أن ذلك من أهم العوامل التى تساعد على حركة التطور وتدفع المجتمع نحو التقدم

---

(1) Ihering , Histoire du developpement du droit romain, Paris, 1890. PP. 5-6.

والرقى ويؤدى هذا العامل أيضاً إلى ظهور فوارق ومتغيرات تطورية بين المجتمعات الإنسانية (١) .

• النظم القانونية :

فالمجتمع المنظم الذى تسوده قواعد ونظم قانونية تضبط سلوك أفراده وتحقق العدل والمساواة فى الحقوق والواجبات يكون أكثر قبولاً للتطور من المجتمعات الأخرى التى تكون بها قواعد أو نظم قانونية إستبدادية أو ليست ذات فعالية لتحقيق العدل والمساواة والإستقرار – لأن النظام القانوني إذا كان عادلاً ويحقق المساواة بين أفراد المجتمع ويوفر الأمن والسلام والإستقرار يعتبر من أهم العوامل التى تساعد المجتمع على الإندفاع نحو التطور والرقى والتقدم فى كافة أوجه الحياة – أما إذا كان غير ذلك فيعتبر مجتمع غير منظم وتتعثر قواه نحو التقدم والأزهار (٢)

• النظم السياسية :

يسود المجتمعات نظم سياسية عديدة ، وبين هذه النظم أوجه إختلافات تؤثر بصورة مباشرة على قوة المجتمع نحو التطور ، والإستجابة إلى

---

(١) چورج باستيد المدينة – ترجمة د عادل لعوا – طبعه ١٩٥٧ – دمشق ص ١٨ ومابعدها

(٢) [illegible]سطو طاليس علم الأخلاق إلى نيقوماخوس – مرجع سابق – ص ٨٧

المعطيات الجديدة ، مثل نظم الحكم الديمقراطية . تعطى القدره للإندفاع نحو التقدم عكس نظم الحكم الإستبدادية (الدكتاتوريه) التى تعرقل مسيرة الشعوب نحو التطور لما تفرضه من قيود تصادر بها الحريات العامة وحرية الفكر والإبتكار - وأيضاً توجد إختلافات بين نظم الحكم الملكيه والنظم الجمهورية والنظم التى تحكم مجتمعات الدول الإشتراكيه والأخرى السائدة فى المجتمعات الرأسمالية من حيث التطور من مرحلة لأخرى (١).

وتعقيبا على ماتقدم فإنه إذا كانت جميع النظريات التى تعرضت لفكرة تكوين المجتمعات ، والعوامل التى ساعدت على تطورها فى المراحل الثلاثة - قد اختلفت أفكارها وتباينت إتجاهاتها - إلا أنه لايمكن أنكار الدور الذى قامت به فى إبراز بعض الظواهر العلمية عن حقيقة الوجود البشرى وحتمية ظهور الجماعات كما أنه أمكن من خلال مجموع آرائها الوصول إلى تفسيرات موضوعية عن كيفية تكوين المجتمعات ومفهوم حركة تطورها منذ بداية تاريخ البشريـــة.

---

(١) ميشيل ستيورات - نظم الحكم الحديثة - ترجمة أحمد كمال - مراجع د. سليمان الطماوى - طبعه عام ١٩٦٢ القاهره - دار الفكر العربى ص ٩ ومابعدها .

الفصل الثانى

مراحل ظهور القانون فى المجتمعات القديمة

الفصل الثانى

مراحل ظهور القانون

الإنسان القديم إندمج داخل الجماعة بحكم الضرورة من أجل أن يؤمن حياته ومعيشته – فقد هداه تفكيره إلى حتمية التعاون مع غيره للتغلب على المصاعب التى كانت تعترضه فى الحصول على غذائه ، وأعتقد فى أهمية فكرة التضامن مع أفراد الجماعة لكى يصمد فى مواجهة الأخطار التى تهدد حياته ومستقبله (١) .

وقد أقتضت هذه الأمور إلى ضرورة إيجاد وازع يمنع الظلم والإعتداء بين الأفراد ويحقق العدل والإستقرار بينهم وذلك لكى تستمر الجماعة ويكتب لها البقاء والتطور – وهذا الوازع هو الذى أنشأ فكرة النظام الذى تولد منه الإحساس أو الشعور إلى ضرورة وجود قواعد قانونية تنظم شئون الحياة داخل الجماعة (٢) – وقد مر ظهور القواعد القانونية فى المجتمعات القديمه بمراحل عديدة أولها مرحلة العدالة الخاصة jsutice prive التى سادت فيها ظاهرة القوة تنشىء الحق وتحمية – ثم مرحلة التخلى عن القوة وظهور التقاليد الدينية ثم مرحلة ظهور التقاليد العرفية حتى تبلور شكل القاعدة

---

(1) Gaston May, introduction a la science du droit. Op Cit. P. 57.

(٢) د. محى الدين صابر – التغير الحضارى وتنمية المجتمع – القاهره ١٩٦٢ – ص ١٣ ومابعدها .

القانونية فى مفهومها العام وظهرت فكرة التدوين بعد الاهتداء إلى الكتابة ، ومع تطور شئون المجتمع المختلفة ظهرت الشرائع القانونية فى الشرق والغرب لكى تكون مرجعاً علنياً لكل فرد يلتزم بها ويخضع لإحترامها فى علاقاته المختلفة داخل المجتمع ولذلك سنوضح كل مرحلة من هذه المراحل على حدة لكى نعطى رؤية كاملة عن مراحل ظهور القانون وماترتب عليها من آثار مختلفة داخل المجتمعات القديمة .

المبحث الأول

مرحلة العدالة الخاصة (Justice Prive)

(القضاء الخاص)

(ظاهرة القوة تنشىء الحق وتحميه)

نتيجة لقسوة الحياة فى الجماعات الفطرية عقب تكوينها فى المراحل الأولى لتاريخ البشرية - كان القلق دائما يرنوا فى نفوس أفراد الجماعة إذ كان عليهم أن يتكاتفوا فى مواجهة الكوارث ، يستغلوا عوامل الطبيعة من أجل جمع القوت اليومى وأن يصمدوا فى اللهث وراء الحيوانات لإصتيادها ليتخذوا من لحمها غذاء ومن جلدها كساء (١) - ولذلك كانت الحياة داخل الجماعات البدائية فى أول الأمر غير مستقرة ، وأعتمدت على القوة المجردة من كل رحمه أو شفقة حيث أصبح لا وجود للضعيف الذى لايقدر على مجابهة الصعاب وتحمل مشاق الحياه بين أفراد الجماعة الأقوياء أى قامت الحياة داخل الجماعات الفطرية فى المرحلة الأولى لتاريخ الإنسانية على مبدأ البقاء للأقوى ، وكان القانون فى صورة أحساس نفسى بوجود حقوق وواجبات للغير وكان المظهر الخارجى لهذا الإحساس هو إستعمال القوة (٢) - وهذه الحالة كانت سائدة خلال العصر الحجرى حيث عاش أفراد الجماعة بصورة

---

(١) ول ديورانت - قصة الحضارة - مرجع سابق ص ٤٩

(٢) د. عادل بسيونى - تاريخ النظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٠

فطرية على القنص والصيد والزراعة البدائية ، وكانت كل جماعه لها ديانتها الخاصة وتشكل وحدة مستقلة سياسياً وإقتصادياً وإجتماعياً ، وكانت تنظر إلى الأجنبى على أنه عدو لها يجب تحطيم قواه والإستيلاء على ما يحمله ، كما يحل قتله أو إسترقاقه - وبالتالى كان السلب والنهب مظهراً للفخر ، والثأر واجبا تفرضه المرؤة والشهامة إعتماداً على أن القوة هى المصدر الفعلى لتنظيم الروابط بين الأفراد والجماعات ، والأساس الوحيد لحل كل نزاع حول الحق ، بل كانت هى التى تنشىء الحقوق وتفرض الواجبات (١) .

- وبناء على ذلك غرست كل جماعة فى نفوس أفرادها مبدأ عدم إحترام حقوق الجماعات الأخرى ومشروعية الإغارة عليهم وسلبهم من أجل أن يكتب لها البقاء والإستمرار فى الحياة خلال هذه الفترة من تاريخ البشرية حيث كان مفهوم العدالة يقوم على أساس المصلحة المادية البحتة التى تدعمها القوة فى كل الأمور (٢) . - وتطبيقاً لذلك كانت الجماعات فى ظل مبدأ إستخدام القوة فى تنظيم العلاقات وترتيب الحقوق والإلتزامات تفرق بين ثلاثة أنواع من الجرائم كالآتى :

١- الجرائم الخاصة التى كان فيها يترك للفرد المعتدى عليه أن يقدر العقوبة ويقتضيها بنفسه من المعتدى - مثلاً إذا أعتدى شخص على

(1) Gremieu . La justice privée these . Paris . 1968 . P. 28

(٢) د. عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٤٥

حقوق شخص آخر فإن المعتدى عليه كان يقدر ما أصابه من خسائر ويقوم على الفور برد هذا العدوان واقتضاء حقة مادياً كان أو معنوياً حيث كان الإعتداء الذى يقع على الشخص سواء كان إعتداء على ماله أو على مصالحه أو على جسمه يمثل عاراً يلحق به حتى يتمكن بنفسه من غسله بالقوة.

٢- **الجرائم العامة** : وهى التى كانت تمس كيان الجماعة وتهدد مصالحها كالخروج على تقاليدها وعدم إحترام أمورها الدينية مثل الشخص الذى يتزوج أمرأة من داخل الجماعة فى حين أن ديانه الجماعة تحرم مثل هذا الزواج . . وهنا كان رئيس الجماعة هو الذى يتولى توقيع العقاب على الجناة بإعتباره الممثل الوحيد للسلطة العامة فى المجتمع وكانت العقوبة تصل إلى حد قتل الجاني أو طرده من الجماعة .

٣- **جرائم خارجية** : وهى التى كانت تقع بين الجماعات - مثل إذا أعتدى فرد من جماعة على فرد آخر من جماعة أخرى فإن جماعة المعتدى عليه تتكاتف جميعاً وتقوم يد واحدة برد هذا العدوان ومناصرة فردها سواء كان صاحب حق أو مغتصب (١)

---

(١) د عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٠ ،
د صوفى أبو طالب -- مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٥٨ .

وقد استمرت الجماعات البدائية تعتمد على القوة وتعتبرها الأساس الوحيد لتقرير الحق وفرض الواجبات طوال العصور الأولى للتاريخ الإنساني - ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها :

١ - عدم وجود سُلطة عليا يعترف بها الأفراد وتقوم بالفصل فى المنازعات التى تنشب بينهما .

٢ - عدم إحترام حقوق الأفراد الأجانب عن الجماعة حيث كانت كل جماعة تعتقد بأنها أسمى من غيرها ولا يحق لأى فرد أجنبى أن يتساوى فى الحقوق مع أى فرد من داخل الجماعة وبالتالى كان يحق قتل الأجنبى أو إسترقاقه .

٣ - التضامن المطلق بين أفراد الجماعة جعلهم يد واحدة ، وكان يدفعهم إلى الأنتقام من الجماعات الأخرى سواء لدفع الظلم أو للسب وإغتصاب الحقوق .

٤- إستعمال القوة فى تنظيم العلاقات بين الأفراد والجماعات كان شاملاً ولايفرق بين المنازعات الجنائيه والمنازعات المدنية - وهذا الأمر قد أدى إلى إرتفاع حدة إستخدام القوة وتوسيع دائرة الإنتقام حيث كان من الممكن أن يقوم شخص برد إعتداء مدنى وقع عليه بإعتداء آخر جنائى

ويتجاوز حدوده بالتعسف من أجل أن يظهر قوته فى غسل مالحقه من ضرر . . وهذا قد أدى إلى جعل حياة الجماعات القديمة قائمه على سلسلة متصلة من المنازعات والحروب – من منطلق البقاء للأقوى (١) .

– وقد كان لمبدأ القوة أثراً واضحاً على النظم الإجتماعية والإقتصادية والدينية التى كانت تسود الجماعة فى هذه العصور – وذلك على النحو التالى .

أولاً : الزواج :

كان الزواج الذى يقوم أصلاً على مبدأ التراضى يتم بالقوة أما فى صورة خطف أو أسر – فكان الزوج فى العصور الأولى ينتزع زوجته من بين أقاربها ثم تطور بعد ذلك وأصبح الزوج يقوم بتمثيل عملية الإنتزاع لكى يعطى للزواج مكانتة .

وكان هذا الزواج الذى يتم بالقوة يعطى للزوج سلطة كاملة على زوجته على أساس أن حقوق الزوج قد أكتسبها بالقوة ، وأن القوة هى التى مكنته من التمتع بسلطانه على زوجته (٢) .

(١) د عبد السلام الترمانينى – محاضرات فى تاريخ القانون – مرجع سابق ص ٤٥ ،
د محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والإجتماعية – مرجع سابق ص ٧٦ ومابعدها ،
د صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخ القانون – مرجع سابق ص ٥٩ ، ص ٦١
(٢) د محمد عبد الهادى الشقنقيرى – مذكرات فى تاريخ القانون المصرى – مرجع سابق ، ص ٢٣٨

وقد عرف العرب قبل الإسلام هذا الزواج حيث كانت المرأة تنزع بالقوة وغصباً عن أهلها ليتم الدخول بها - ولذلك كان يطلق على هذا الزواج لفظ النزيعة - وعند الرومان كان يطلق عليه الزواج باليد أو السيادة Cummanu وذلك كرمز للقوة والسلطة المطلقه للزوج على زوجته [1] .

ثانياً : نظام الرق :

ظهر نظام الرق في المجتمعات القديمة وكانت عمليات الأسر في الحروب من أهم مصادرة - لأنه كما علمنا بأن العلاقات بين الأفراد وبين المجتمعات القديمة كانت تقوم على مبدأ القوة وكانت كل جماعة تعتبر السلب والنهب والإغارة على الجماعات الأخرى مظهر للفخر - وفي البداية كان المنتصر يقتل عدوه - ولكن بعد إنتشار الزراعة والإحتياج إلى أيدي عاملة تحول نظام قتل الأعداء إلى نظام آخر هو الرق - أي يجوز للمنتصر إسترقاق أعداءه وتملكهم - لأنه مادام يملك الحق في قتلهم فله من باب أولى إسترقاقهم وتملكهم [2]

ومن مصادر الرق أيضاً في تلك الفترة المدين الذي كان لا يقدر على الوفاء بالتزاماته كان يجوز للدائن أن يبيعه أو يتملكه وفي بعض المجتمعات

(١) د. عادل بسيوني - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٠ .
د. صوفي أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٦٤
(٢) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ٣٦

كان يحق أيضاً قتله - ففى القانون الرومانى كانت توجد حالات يستطيع فيها الدائن أن يقتص من شخص مدينه مثل دعوى القاء اليد manus injectio التى وردت فى قانون الألواح الثانى عشر ، وتتميز بأنها تتضمن كل عناصر الإنتقام الفردى حيث كانت تتيح للدائن أن يقتص من شخص المدين الذى لم يف بدينه بعد أن اعترف به أمام القضاء وصدر حكم ضده وذلك بان يستولى عليه ويقوم بقتله أو بتعذيبه أو بيعه كرقيق أو الإحتفاظ به لإستخدامة والإنتفاع بجهده فى الزراعة أو تربية المواشى (١) .

ثالثا : نظام الملكية :

كانت معيشة الأفراد داخل الجماعات الفطرية التى ظهرت فى تلك الفترة تعتمد على الصيد والقنص والزراعة البدائية أى مرحلة جمع القوت اليومى - ولذلك كان مفهوم الملكية غير معروف على الوجه الدقيق ، فملكية العقارات كانت غير موجودة لأن الجماعة فى تلك الفترة لم تكن قد استقرت بعد ، وليس من السهل أن يرتبط الفرد بالأرض فى المراحل الأولى لحياته ، وإنما كانت مملوكة للجماعة فى مجموعها ولا يختص بها شخص معين وقد أطلق عليها الإشتراكية البدائية (٢) .

(1) Monier - Manuel elementaire du droit Romain, Paris. 1947 PP. 146 - 151.
وأيضاً د. عبد المنعم البدراوى تاريخ القانون الرومانى طبعة ١٩٤٩ القاهره - ص ٧٨-٧٩
(2) Waline : L'individualisme et al droit Paris, 1945. P 89 ets.

- أما بالنسبة للملكية المنقولات مثل أدوات الصيد فقد عرفت رغم إختلاطها بفكرة الحيازة لأن الفرد لم يعرف الملكية الخاصة بمفهومها الدقيق وإنما جعل كل شيء يحوزه ويستعمله مملوكاً له .

– وبعد أن تطورت أمور الحياة في المجتمعات الفطرية وعرف الإنسان الزراعة والرعي وذاق الإستقرار والتمركز ظهرت فكرة الملكية في صورتها الأولى بالإستيلاء ووضع اليد بالقوة على الأرض التي يتم إستثمارها (١) . والقانون الروماني قد احتفظ ببعض صور الملكية التي ظهرت في عهد القوة – ليعطي رؤية كاملة عن مضمون فكرتها في مهدها الأول – لأنه إذا كانت الملكية تكتسب أما بالطريقة المنشئة إذا كان المال محل الملكية غير مملوك لأحد من قبل ، أو بالطريقه الناقلة إذا كان المال مملوكا لشخص ثم نقل حقه عليه إلى غيره – فإن الرومان لم يعرفوا في عهد القوة قديماً سوى الطرق المنشئة لإكتساب الملكية ولم تظهر الطرق الناقله عندهم كوسيلة لإكتساب الملكية إلا بعد حدوث تطور كبير في بناء هياكل المجتمع الروماني القديم (٢)

نظام السلطة داخل الجماعة :

عرفت غالبية المجتمعات القديمة نوعا من التنظيم السياسي وهو ما يطلق عليه التجمع السياسي الذي تظهر فيه طبقة حاكمة وأخرى محكومة .

(١) ول ديورانت – قصة الحضارة – مرجع سابق – ص ٣٥ ومابعدها

(٢) فوستيل دي كولانج – المدينة العتيقة – مرجع سابق – ص ٧٧ ومابعدها .

وكانت السلطة العليا فى بداية تكوين الجماعات فى يد رؤساء الأسر ولكن بعد أن تعددت بظهور العشائر ثم القبائل تبلورت السلطة فى شخص رئيس الجماعة ليكون على قمة هذا التجمع ويستطيع أن يوزع العمل بين الأفراد ، وأن يحافظ على أمن وسلامة الجماعة ويعاقب كل من يخرج على تقاليدها ومعتقداتها (١) .

ورغم إختلاف العلماء وتشعب نظرياتهم فى تحديد الأساس الذى كان يتم عليه إختيار رئيس الجماعة – إلا أنه من الراجح أن إختياره كان يتم على أساس قوته المادية والفكرية ثم بعد أن استقرت المعتقدات الدينية فى نفوس أفراد الجماعة أصبح الرئيس يستمد سلطته من الديانة وليس من قوته وتحولت طاعته من جانب أفراد المجتمع إلى طاعة إلهية – أى من يطيع الرئيس فيما يصدره من أوامر كأنه يطيع الإلهة التى كانت تتعبدها الجماعة وكان رئيس الجماعة يتمتع ببعض المزايا منها الحصول على أكبر نصيب من الغنائم التى كانت تحصل عليها الجماعة فى حروبها وغزواتها والحصول على بعض الهدايا فى المناسبات والأعياد الدينية الخاصة بالجماعة (٢) .

---

(٢) ول ديورانت – قصة الحضاره – مرجع سابق – ص ٥٤ – ٥٦ .

(٢) د. صوفى أبو طالب – مبادىء القانون – مرجع سابق ص ٥٤ ، ص ٥٥

المبحث الثانى

مرحلة تهذيب القوة وظهور نظام التصالح والتحكيم

بعد أن كان نظام الجماعات البدائية يقوم على أساس المصلحة المادية التى تعتمد على القوة - حدث تطور إجتماعى وإقتصادى وفكرى داخل الجماعات البدائية، وذلك بعد أن عرفت نظام الزراعة والصناعات البسيطة وذاقت طعم الإستقرار ، فعدلت عن نظام الإلتجاء المستمر إلى القوة التى جرتها إلى المنازعات والحروب والخراب والدمار إلى نظام آخر يحصر القوة فى أضيق نطاق ويقترب من دائرة العدل وهو نظام التصالح والتحكيم الذى ظهر وتبلور مفهومه فى المجتمعات القديمة بفضل نفوذ رؤساء الجماعات على الأفراد من أجل حقن الدماء وتضييق دائرة الإنتقام التى كانت تتسع دائما نتيجة الإعتماد الدائم على القوة كمصدر للحق وكوسيلة لحل المنازعات (١).

- ورغم إنتشار نظام التصالح والتحكيم فى المجتمعات القديمة الا أن ذلك لايعنى أن فكرة الألتجاء إلى القوة قد أندثرت - لأنه لم تكن توجد سلطة عليا فى الجماعة لديها من النفوذ والسلطان الذى تستطيع به إجبار

---

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق - ص٣٢

المتنازعين على ضرورة قبول التصالح أو الخضوع لنظام التحكيم - ولذلك كان يمكن أن يرفض أى فرد أو جماعة بدافع من المصلحة والاعتزاز بالقوة قبول نظام التصالح أو التحكيم مع الطرف الآخر، ويتم اللجوء إلى القوة لفض النزاع مهما كانت النتائج، ومن يفوز وينتصر بقوته يصبح هو صاحب الحق ولذلك فهذا التطور قد أدى فقط إلى الحد أو قلة الإحتكام إلى إستخدام القوة ، حيث لم يبدأ نظام القوة فى الإندثار الا عندما ظهرت الدولة فى صورة مدنية أو إمارة مستقلة وذات سيادة وحلت محل القبيلة فى التنظيم السياسى، وأوجدت نظاماً قانونيا يوضح حقوق وواجبات الأفراد ونظاما قضائيا يلتزمون بإتباعه فى فض الخلافات التى تنشب بينهم . . . وبالتالى فإن نظام التصالح والتحكيم ما هو إلا مرحلة إنتقالية أو مرحلة وسطى بين عهد القوة وعهد سيادة القانون (١).

- وكان من نتائج العدول عن القوة أو قلة الإحتكام بها حدوث تطور ملموس فى النظم الإجتماعية والإقتصادية داخل الجماعات سنوضح مظاهر هذا التطور بعد أن نستعرض نظام التصالح والتحكيم

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٦٩ ، ص ٧٠

المطلب الأول

نظـــام التصـــالح :

بعد أن ذاقت المجتمعات الفطرية مرارة الإلتجاء الدائم إلى القوة وبأن أضرارها أكثر من مزاياها - اتجهت برضاها إلى نظام التصالح لفض المنازعات أما عن طريق تسليم الجانى إلى المجنى عليه أو جماعته إرضاء لها، أو عن طريق القصاص من المعتدى وحده، أو عن طريق دفع تعويض عن الضرر الذى لحق بالمعتدى عليه.

وصور التصالح التى عرفت فى المجتمعات القديمة - كانت تصلح للتطبيق سواء بين الأفراد داخل الجماعة الواحدة أو بين الجماعات المستقلة - أى كان يتم إتباعها على المستوى الفردى أو على المستوى الجماعى من أجل الوصول إلى نتائج واحدة تهدف إلى الأبتعاد عن دائرة الإنتقام والإتجاه نحو بلورة مفهوم شخصية العقوبة ومن أهم صور التصالح (١).

١- خلع الجانى :

ويقصد به طرد الجانى من داخل الجماعة - حيث ترى الجماعة أن نتيجة إعتداء أحد أفرادها على فرد من جماعة أخرى سيجرها حتما إلى

(1) Gaston May ! introduction a La science du droit op cit. P 7

الحروب أو إلى الهزيمة والهلاك فتضطر إلى إتباع وسيلة الخلع حتى تنقذ كيانها بأن تتبرأ من الجانى وتقطع صلتها به، وتتخلص بالتالى من تبعة أعماله ويصبح فى حكم الغريب عنها، وبالتالى تضحى الجماعة بعضو من أعضائها فى سبيل المحافظة على باقى أفرادها وعلى مايمتلكون من ثروة ومال أى ينحصر الإنتقام فى دائرة ضيقه لأنه سيكون من الجانى وحده الذى تم خلعه دون باقى أفراد الجماعه.

وقد عرفت المجتمعات القديمة هذه الصورة تحت أسماء مختلفة فعند العرب فى العصر الجاهلى عرف هذا النظام تحت إسم الخلع بأنه إذا إرتكب أحد أفراد الأسرة أو القبيله أو الجماعة جريمة ما أو اعتدى على حق الغير جاز لها أن تتبرأ منه وتتخلص من تبعه أعماله بخلعه رسمياً فى الأماكن العامة مثل إن يأتى الرجل بأبنه وينادى بأعلى صوته (إلا أنى قد خلقت أبنى هذا فإن جر لن أضمن وأن جر عليه لن أطلب) - وبعد ذلك يصبح الجانى طريداً لاجماعة تحمية ويقع تحت رحمة المعتدى عليه أو جماعته - وعند الأغريق . كانت العشيرة أو القبيلة تخرج المعتدى من دائرتها بعد أن تجرده من ماله وثيابه ليصبح أجنبياً عنها ومحروما من حماية الهة العدل themis ولذلك سموه atimos (المحروم من حمايه الإلهة) كما عرفت القبائل السكسونيه هذا النظام أيضا الذى تطور واصبح يعرف فى القانون

الإنجليزى بنظام الخارج عن القانون Out law حيث كان المطرود يهدر دمه ويباح لأى شخص قتله (1) وبذلك فنظام الخلع هو أثر واضح من آثار الإنتقام الفردى ظهر من أجل التخفيف من المسئولية التضامنية للأسرة أو للعشيرة أو للقبيلة بأن تتبرأ من الجانى وتتخلى عنه من أجل عدم تحمل مسئولية إعتدائه ليصبح بذلك واقعا تحت رحمة المجنى عليه أو حمايته ، ويقتص منه نتيجة ما فعله ، وكان نظام التخلى عن الجانى يشمل حالات الضرر الناشىء بفعل العبد أو الحيوان وأيضا حالات الضرر التى تنتج بفعل الجماد مثل (حالة المنزل الأيل إلى السقوط) حيث أكتشفت آثار عديدة تؤكد شمول نظام التخلى لهذه الجرائم(2) .

٢- تسليم الجانى :

وهو نظام تقوم فيه الجماعه بدور أكثر إيجابية لتعبر عن حسن نيتها ورغبتها فى حصر العداء وحقن الدماء - بأن تضبط الجانى وتقيد حركته ولاتكتفى القيام بطرده من دائرتها، وإنما تقوم بتلسيمه إلى المجنى عليه أو إلى جماعته ليقتص منه - وبذلك تتخلص الجماعة من عبء المسئولية التى تقع عليها نتيجة فعل الجانى بمجرد تسليمه وإعطاء الفرصة للمجنى عليه أو

(1) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٧٠ ، ص ٧١ ، د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٣ .

(2) د عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٥١

لجماعته فى الإنتقام منه - ولم يكن التسليم مقصورا على الأشخاص الجناه وإنما قد أمتد وشمل أيضاً الأشياء التى تسبب ضررا للغير (١) .

وقد عرفت الشرائع القديمة تطبيقات لهذا النظام - فعند الرومان عرف تحت أسم التخلى عن سبب الضرر Obandom noxal سواء كان ناشئاً بفعل إنسان أو حيوان حيث كان رب الأسرة عند الرومان مسئولا عن الأفعال الضارة التى تحدث من الأشخاص الخاضعون لسلطته أو من الحيوانات المملوكه له - فكان أما إن يقوم بالتسليم لإرضاء شهوة إنتقام المجنى عليه أو جماعته أو أن يفتدى الجانى ويدفع الغرامه المقرره على فعله الضار.

وعند الإغريق كانت الأسرة تعفى من المسئولية إذا قامت بتسليم الجانى للمجنى عليه أو لجماعته لتنتقم منه - أى كان يمكن لرب الأسرة أن يجنب أسرته ويلات الإنتقام من جماعة المجنى عليه إذا قام بتسليمها الجانى (العبد أو الشخص) الخاضع لسلطته . وقد عرف العرب قبل الإسلام فكرة تسليم الجانى لأهل المجنى عليه للإنتقام منه فى جريمة القتل ، والا يجوز لأى فرد من أهل المجنى عليه أن يقوم بالقصاص من أى شخص من عائلة الجانى

(1) Diamond [illegible] L evolution de la loi et de l ordre Trad. Fran Jacques Da[illegible] [illegible] [illegible]954 p. [illegible]5

ومن تطبيقات هذا النظام أيضاً مانص عليه الفقهاء المسلمون بأنه فى حالة ما إذا أرتكب العبد جريمة يكون سيده مخيرا بين أمرين أما تسليم هذا العبد للمجنى عليه أو لجماعته -أو دفع تعـويض مناسب عن الضـرر الذى أحدثه هذا العبد للمجنى عليه (١).

٣- القصــــاص :

يقصد بالقصاص فى مفهوم العقوبة إيلام الجانى بمثل ماألم به المجنى عليه - أى يأخذ الجانى عقوبة تماثل فى المقدار نفس الأذى الذى الحقه بالمجنى عليه . . . وقد عرفت جـميع الشعوب القديمة نظام القصاص بعد أن تطورت فكريا نحو مفهوم الحد من دائرة الإنتقام وتوجيه دفة العقاب صوب الجانى وحده دون أن تشمل جماعته بأن يعطى الحق للمجنى عليه أو لأهلة فـى الإنتقام من الجـانى بمثل ما أعتدى نفس بنفس ، أنف بأنف ، أذن بأذن ، سن بسن إلخ - وذلك من أجل تضيق نطاق العقوبة وتجنب خطر الحروب والدمار بين الجماعات من أثر شهوة الإنتقام (٢)

(١) د. عبد السلام الترمانينى - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٤٠ ،
د. صوفى أبو طالب - مبادى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٧١
د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٤ .
(2) Diamand . Lévolulion de la loi de L`ordre , trad Fran. jucques David Paris, 1954. PP 326 - 331

وإذا كان القصاص مبررا للإنتقام الشخصى مثل نظام الخلع والتسليم، إلا أنه قد أعطى مع تطور المجتمعات القديمة أكثر تقدما فى مجال تهذيب القوة وبلورة مفهوم العقوبة وذلك للأسباب الآتية :

١- بلور مفهوم العدالة عند تطبيق العقوبة - وذلك حيث اشترط فى القصاص أن يحدث تناسب مطلق بين ما ارتكبه الجانى وبين العقاب الذى يوقع عليه.

٢ - حدد مفهوم شخصية العقوبة - وذلك بعد أن جعل الإنتقام مقصورا على الجانى وحدة دون شخص آخر والزم جماعته بقبول العقوبة التى ستوقع عليه كرد معادل لما أحدثه من ضرر للمجنى عليه.

٣ - حقق ارضاء لشهوة المعتدى عليه أو لجماعته فى الإنتقام والأخذ بالثأر من الجانى وحده دون جماعته وبالتالى تقدم حكم العقل محل القوة .

وقد ترك نظام القصاص كثيراً من الآثار فى الشرائع القديمة مثل .

فى قانون حمورابى نصت م ١٥٦ على أن (العين بالعين ، والسن بالسن ، والضرب بالضرب ، والرجل بالرجل ، والمرأة بالمرأة ، والإبن بالإبن) - وم ١٩٦ على أنه (إذا سيد فقأ عين ابن أحد الأشراف فعليهم أن يفقأوا عينه) - ونصت م ١٩٧ على أنه (إذا كسر سيد عظم سيد آخر فعليهم أن

يكسروا عظمه) - م ٢٠٠ (إذا سيدخلع سن سيد من طبقته فعليهم أن يقلعوا سنه) وحيث أن قوانين بابل واشور كانت تفرق بين الحر والعبد والمواطن المتواضع Moushkinou وهو فى مرتبة وسطى بين الحر والعبد وظهر ذلك واضحا فى قانون حمورابى - فكانت عوقبة القصاص لاتطبق إلا إذا كان المجنى عليه حرا ، أما إذا كان عبداً أو من طبقه (الموشكينو) فيحكم على الجانى بالتعويض فقط - مثل لو كسر شخص زراع شخص آخر - طبقت عقوبة القصاص على الجانى إذا كان المجنى عليه حراً - أما إذا كان المجنى عليه من طبقة الموشكينو حكم على الجانى بالتعويض النقدى، ويكون مقدار التعويض أقل لو كان المجنى عليه عبداً [١] (وسوف تبين ذلك تفصيلاً عند دراستنا لقانون حمورابى).

وأيضاً أخذت الشريعة اليهودية والقوانين الرومانية والجرمانية بمبدأ القصاص - كما أن بعض الشرائع القديمة قد أخذت أيضاً بمدأ القصاص من الجانى حتى لو كان حيواناً مثل ماجاء فى قانون دراكون وقوانين الفرس والإغريق [٢] والشريعة الإسلامية بإعتبارها خاتمه الشرائع السماوية قد طبقت مبدأ القصاص من أجل تحقيق العدالة وردع الجانى بعقاب يتألم فيه بمثل ما ألم به المجنى عليه وتوجد آيات قرآنية كثيره تقرر ذلك. مثل قوله

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٥ .

(2) E wester mack. L'origine et le developpement des idees morales trad Fr. payot. Paris. 1928 P. 281

تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) [1]، وقوله تعالى (ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون) [2]، وقوله تعالى (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) [3].

٤- الدية :

وتقوم على عنصر مادى بحت بأن يدفع المعتدى أو جماعته تعويضاً مناسباً إلى المجنى عليه أو جماعته كثمنا للثأر وافتداء من العدوان أو الإنتقام - وقد ظهرت الدية فى المجتمعات القديمة بعد أن تطورت فى فنون الزراعة والصناعة وذاقت طعم الإستقرار ، وهذبت من مفهوم إستخدام القوة [4]، وكانت فى البداية تتم بصفة إختيارية بأعزاء المجنى عليه أو جماعته على ترك الإنتقام والجنوح إلى السلم نظير الحصول على هذه الدية التى كان يترك أمر تحديدها لجماعة الجانى والمجنى عليه (أما مبلغ من المال أو عددا من رؤوس المواشى أو العبيد أو أشياء أخرى) . ولذلك كان أما أن يتم قبولها من المجنى

(١) سورة البقرة الآية ١٧٧.
(٢) سورة البقرة الآية ١٧٩
(٣) سورة المائدة الآية ٤٥
(٤) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٧٥ ، ٧٦

عليه أو جماعته، أو يتم رفضها ويتم اللجؤ إلى الثأر والإنتقام – ولكن بعد أن قوى نفوذ السلطه العامة فى الجماعة وكثرت الثروة وإستخدام المال واتجهت المفاهيم إلى ضرورة حجر القوة تحولت إلى نظام الدية الإجبارية أو القانونية Composition Legale التى بها أصبح الجانى ملزماً بادائها كما أصبح المجنى عليه ملزماً بقبولها والإكتفاء بها بدلاً من الثأر والإنتقام – وبالتالى استقرت الأمور على تحديد الديه المقررة لكل جريمة بعد مراعاة جسامة الفعل والمكانة الإجتماعية للجانى والمجنى عليه وبذلك تعتبر الدية من أكثر المراحل تطوراً نحو نظام التصالح وتحجيم القوة وحصرها فى أضيق نطاق (١). وقد عرفت فى الشرائع القديمة كرمز للتمدين ونبذ العنف والإنتقام مثل :

قانون حمورابى : قد وردت فيه نصوص كثيره عن أنواع معينه من الجرائم والزام فاعليها بدفع تعويض نقدى للمجنى عليه – وكان هذا التعويض يختلف مقداره بإختلاف مكانة المجنى عليه الإجتماعى كما سبق أن وضحنا (٢).

وأيضاً فى القانون الرومانى : عرف نظام الدية مثل ماورد فى قانون الألواح الأثنى عشر بأنه إذا كسر شخص عظام شخص آخر فإن الدية

---

(1) Diamond : L'evolution de la Loi de l'ordre, op. cit. pp. 38 - 40.

(2) L. Delaporte . La Mesopotamie, les Civilisation baby Lonienne et asayrienne, Paris, 1923, PP. 79 - 85.

تختلف ما إذا كان (المجنى عليه حراً أو عبداً - فاذا كان حرا فإن الدية تكون ٣٠٠ اسا - وإذا كان عبدا تقل الدية إلى النصف وتكون ١٥٠ اسا

وفى الشريعة الإسلامية : عرفت أيضاً نظام الدية كوسيله لإنهاء المنازعات بين الأفراد والجماعات من خلال التعويض المناسب للمجنى عليه أو لأهله (٢) - مثل قوله تعالى (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) وقوله تعالى (ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنه ، ودية مسلمة إلى أهلة إلا أن يصدقوا) (٢).

المطلب الثانى

التحكيم :

يعتبر التحكيم أعلى مراحل التطور نحو نبذ القوة والإهتداء إلى العقل فى الفصل بين المنازعات وإسكات حدة الغضب - حيث يتم فيه تنظيم أمر العقاب بقياس حجم الضرر الذى أصاب المجنى عليه لتوقيع العقوبة المناسبه على الجانى.

والمجتمعات القديمة لم تصل إلى مرحلة التحكيم فجاءة ولكن مرت بعدة بمراحل أخرى كان الإحتكام فيها إلى تقدير الحق مبنياً على قوة الخصوم

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٣٦ - ص ٣٨

(٢) سورة النساء الآية ٩١ .

ومهارتهم أو على الصدفة البحته - ثم بعد ذلك بدأ الإهتداء إلى العقل الحكيم الذى تمثل فى اللجؤ إلى ذوى الحكمة فى الجماعة كشخص ثالث يختاره الطرفان المتنازعان للفصل فى الخصومة ، ومع تطور الزمن أصبح هذا الشخص شيخ القبيلة أو أحد رجال الدين ثم بعد ذلك أصبح موظف مختصاً بعد ظهور الدولة .

ولقد كان التحكيم فى بداية الأمر إختيارياً - ولكن بعد أن توطدت نفوذ السلطة العامة وظهرت قوة وشخصية رؤساء الجماعات أصبح إجباريا بين الأفراد للفصل فى المنازعات التى تثور بينهم (١) . ولذلك تعددت وسائل التحكيم وإختلفت إجراءاته بإختلاف عادات وتقاليد الجماعات البدائية ومن أهم طرق التحكيم تدرجاً نحو التطور مايلى :

١ -**الإحتكام إلى قوة الخصمين** : وذلك بأن يقوما الطرفان المتنازعان بالإحتكام إلى قوتها العضلية للوصول إلى الحق مثل أن يتبارزان أو يتصارعان ومن ينتصر فيهما يعتبر صاحب الحق . وقد عرفت هذه الوسيلة لدى بعض القبائل الجرمانية والرومانية للفصل فى المنازعات وإكتساب الحقوق .

---

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٧٨ .

٢ - **الإحتكام إلى مهارة الخصمين الفنية** وقد عرفت كوسيلة لإثبات الحق عند بعض القبائل الإغريقية والرومانية مثل أن يقوما كل من الخصمين بإلقاء الشعر أو الغناء ومن يستمر لمدة طويلة يكون هو صاحب الحق .

٣ - **الإحتكام إلى الصدفة البحته** : وكانت تأخذ بها بعض قبائل الغال مثل أن يعرض المتخاصمين طعاما فى مكان مكشوف مشهور بكثرة الغربان - فمن أكلت الغربان طعامه أصبح خاسرا لما يدعيه من حق ، وأيضا كانت بعض القبائل تلجأ إلى طريقة أخرى بأن يحضر كلا من المخاصمين ديكاً ويقتتل الديكان والديك الغالب يكون دليلاً لصاحبه فى إكتساب الحق.

٤ - **الإحتكام إلى المحنة** بأن يبتلى الشخص بموقف معين فإذا نجا منه كان صاحب حق وأن لم ينجا كان هو المذنب - مثل أن بعض القبائل كانت تطلب من المتهم أن يلقى بنفسه فى النهر فإن نجا من الغرق أصبح بريئاً، وأيضا من تطبيقاته نظام البشعة المعروف فى شبه جزيرة سيناء (١)

---

(1) Diamond L evolution de la Loi de L'ordre, Op. cit, PP. 48-51

وبالتالى إختلفت طرق التحكيم وتنوعت أساليبه عما كان يتفق مع عقلية كل جماعة وما كان يسود فيها من عادات وتقاليد وإستمر هذا الإحتكام إلى أن بدأ الخصوم فى الإهتداء إلى ذوى الحكمة من أهل الدين ثم بعد ذلك إلى رؤساء الجماعات حتى أنتهى الأمر بضرورة عرض النزاع على شخص ثالثاً مختص لديه الحكمة والخبرة يختاره الطرفان المتنازعان للفصل بينهما ثم تحول التحكيم بعد ذلك من مرحلة الإختيار إلى مرحلة الإجبار بعد أن ظهرت طبقه من القضاه عقب نشوء المدينة وتطور نظمها الإجتماعية والإقتصادية – وأصبحت هذه الطبقة تحكم بمقتضى نصوص القوانين التى دونت – واصبحت لا جريمه ولا عقوبه إلا بنص هى نهاية التطور الحقيقى لفلسفة العقاب (١)

ولقد أدى نظام تهذيب القوة من خلال الإلتجاء إلى طرق التصالح والتحكيم إلى تحقيق تطور فى أمور المجتمعات القديمة فى النواحى الإقتصادية والإجتماعية والفكرية فأصبح كل فرد يسعى بعمله من أجل تحقيق ثروة يستند عليها فى تأمين معيشته – وتبلورت فكرة الملكية الخاصة للعقارات والمنقولات ، وتوازنت عمليات التعامل بالبيع والشراء، واتضحت مفاهيم الحقوق والواجبات بين الأفراد،

---

(١) د. محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والإجتماعية – مرجع سباق ص ٨٢ ومابعدها

وظهرت فى الأفق بوادر الاحساس بالالتزام والمحافظة على حقوق الغير المكتسبة.

كما تطور الزواج واصبح يدخل فى دائرة التراضى بين اهل الزوجين بعد ان كان يتم بالقوة بنظام خطف الزوجة أو نزعها من اهلها بدون رضاهم. وهذا قد أدى الى إستقرار الأسرة وتماسكها وأن كانت الحقوق بين أفرادها غير متساوية حيث ظهرت بداية فكرة السلطة المطلقة لرب الأسرة وحق الإمتياز لأبنه الأكبر على جميع أفراد الأسرة بعد وفاته [1] (سوف نوضح ذلك بالتفصل فيما بعد).

---

1 Glotz : la Solid arité de la Famille dans la droit Griminel en Gréce Paris, 1904, PP. 20 - 25

المبحث الثالث

مرحلة ظهور القواعد الدينية

دأب الإنسان منذ القدم على التأمل في الكون المحيط به والتفكير في ملكوت السموات والأرض - وكان هذا التأمل والتفكير يصبان في قوالب مختلفة من التصورات والإدراكات ، تعكس صورة هذا الوجود في نفس الإنسان وترسم مثاله في عقله - مما أدى إلى ارتباط ثقافته بالناحية المعنوية والروحية (١) حيث لم يكن في مقدور الإنسان أن يضبط أحكامه في القضايا الفعليه والمسائل الغيبية بنفس القدر الذى استطاع به أن يضبطها في القضايا الحسية والمسائل التجريبية (المادية) الملموسة - وذلك كان من الضرورى أن يظهر صراع وخلاف في التفكير في كل ماهو غيبى، فظهرت بالتالى المشكلات الفكرية للعقيدة الدينية حول فكرة الأولهية في مختلف أطوار الإنسان منذ فجر تاريخ الإنسانية (٢) .

فقد بدأ الإنسان منذ الأزل يتطلع بالخوف والدهشه من أحداث ليس بمقدوره أن يفهمها أو يعرف علتها - فأدهشته حركة دوران الشمس عندما تشرق وتضيء النهار ثم تلف حتى تغرب ويختفي شعاعها ويظهر القمر

---

(١) د. مصطفى الخشاب -دراسة المجتمع طبعه ١٩٢٨ - القاهره مكتبه الأنجلو المصرية ص ٩٤ ، ٩٥.

(٢) د. محمد بيصار - العقيدة والأخلاق - مرجع سابق ص ٩

والنجوم عندما يسدل الليل ظلامه ، وتسبح فى سماء الكون بصورة منتظمة التوقيت – كما ازدادت دهشته عندما شاهد السحب والأمطار والرعد وسرعة الرياح ، وأحس بالبرودة والحرارة وكافه العوامل الجوية – فاعتقد أنه يوجد عالم من الأرواح يجهل طبيعتها وغايتها تدبر هذا الكون وتحرك محتوياته – فأخذ يعمل على استرضائها وهو مليء بالخوف والرهبة من بطشها عليه بطرق متعددة من العبادة بعد اقتناعه بأن كل ماهو موجود حوله من صنع روح خفية أو آله خفي له الحكمه والعظمة – وبالتالى ظهرت العقائد الدينية فى صورتها الأولى وهى تتمثل فى عبادة الروح ثم تعددت بتعدد محتويات هذا الكون – فمن الناس من عبدوا الشمس لما لها من قوة سحرية بنورها وتدفئتها – والبعض الآخر عبدوا القمر والنجوم بعد أن أدهشتهم حركتها واعتبروها كمنظم للزمان ومقياس للأحوال الجوية التى أثرت فى أمور معيشتهم – وأخرون عبدوا الأرض والنار والنباتات الخ ولذلك تعددت الالهة بتعدد تلك المعتقدات ، وأخذ الناس يتطلعون إليها ويأملون معوناتها وهم يتقدمون لها بالشكر من أجل استجلاب الخيرات لهم – ودفع الشر عنهم واتبعوا فى ذلك طرقا مختلفة لإسترضائها، بالشعائر الدينية وتقديم القرابين – بعد أن تولد لديهم الإعتقاد بأن غضب الالهه عليهم سيؤدى إلى المرض أو الجنون أو الموت (١).

(١) د أحمد الخشاب دراسات فى النظم الإجتماعية - ١٩٥٨ القاهره مكتبة القاهره الحديثه ص ٣٦٤

وهذه الأمور لاتجعلنا نبعد عن الحقيقه التى تقرر بأن الإنسان الأول أدم عليه السلام (أبو البشر أجمعين) قد عرف التوحيد بالله وعدم الشرك به - إلا أنه بعد انتشار ذريته فى بقاع الأرض قد نسوا الكثير من أوامر الله ونواهيه مما أدى إلى انحراف الناس عن فطرة التوحيد إلى عبادة الأوثان والمعتقدات الفاسدة - وهذا مايفسر لنا الحكمة فى توافد الأنبياء والرسل من أجل دعوى البشر إلى الإيمان بأوامر الله ونواهيه والعودة إلى الحق وحسن الصواب (١).

ولذلك فالعقيدة الدينية قديمة قدم الإنسان - فقد لازم التدين ظهور الإنسانية منذ نشأتها الأولى، ولم يوجد مجتمع من المجتمعات القديمة الا وقام هيكله على أساس دينى مما أدى إلى جعل سلطة الدين بالثواب والعقاب ظاهرة تعم البشرية جميعاً منذ بدء الخليقة (٢) - وفى ذلك يقول عالم الإجتماع الألمانى جورج زيمل (لايمكن أن يكون مجتمع قديم قد عاش بدون دين - فبدون الطاعة والورع والثقة والإخلاص يصبح المجتمع مستحيلاً) (٣).

---

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٤٠

(٢) د محمد عبد الهادى الشقنقيرى - مذكرات فى تاريخ القانون المصرى - مرجع سابق - ص ٧٥.

(٣) د إبراهيم أبو الغار - علم الإجتماع القانونى - مرجع سابق ص ١٩١

ومع مرور الزمان وتطور المجتمعات القديمة، تطورت المعتقدات الدينية وعبادة الناس لهذه الاله حيث تحولت العبادة القائمة على الخوف والرهبة فقط إلى عباده مقدسة متحلية بالورع والتقوى - وأصبح لكل عقيدة دينية رجال دين أطلق عليهم اسم الكهنة تزعموا إقامة الشعائر والطقوس الدينية ، وغرس مبادئ العقيدة فى نفوس الناس - وبالرغم من أنهم قد أضروا بالناس قديماً حيث احتكروا ضروب المعرفة وابقوا على الخرافات إلا أنه يرجع إليهم الفضل فى تضييق نطاق إستخدام القوة فى العلاقات وتلقين الناس بداية التعليم والتهذيب - كما كانوا موئلاً للتراث الثقافى المتزايد وعزاء للضعيف أمام القوى ، والعامل الفعال الذى قام بناء الأخلاق الشخصية للإنسان القديم وساهم فى تكوين أخلاق المجتمع عن طريق ضبط سلوك الأفراد على القيم والمبادىء المستمدة من الواجب والفضيلة المقررة فى العقيدة الدينية التى يتولوا أمورها (١) - وبالتالى أصبح الدين يمشى جنباً إلى جنب مع فلسفة المجتمع وأخلاقه، وأختلط الجزاء الدينى بالجزاء الأخلاقى، وأصبح كل منهما معبرا عن الآخر - حيث عبرت الأخلاق عن العقيدة الدينية ومبادئها التى لقنت للأفراد داخل المجتمع القديم - وعبرت العقيدة الدينية عن القيم والمبادىء الأخلاقية التى يجب أن يتحلى بها الإنسان والجماعات القديمة عن طريق تحريم بعض الأفعال، وتوليد الشعور بالحياء والاحساس بالخطيئة فى حالة

(١) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ٤٤.

ارتكاب عمل من المحرمات التي نهى الدين عن لمسها - أى كان الدين ضرورة في تدعيم بناء المجتمعات القديمة ، وقاعدة لتوحيد رموز الإخلاص والولاء والثقة والقيم المقدسة Sacred Values وأساساً لتوافق الأفراد وتضامنهم داخل المجتمع (١) - ولذلك ذهب كثيراً من العلماء والباحثين إلى القول بأن قواعد السلوك كانت لاتقوى على البقاء في المجتمعات القديمة (البدائية) بدون تأييد من الدين وبما يتضمنه من أوامر ونواه - وبأن الدين هو الذي ولد الشعور العام لدى الأفراد بضرورة الإحترام والوقار (٢).

كما ذهب فريق من العلماء إلى القول بأن نشأة الدولة في العصور القديمه يرجع إلى أصل ديني واستندوا عليها في تبرير سلطة الملوك بفكرة الحق الإلهي التي شاعت في العصور الوسطى - على أساس أن كل الدول القديمة (اليهوديه - المصرية - بابل - اشور) كانت خير دليل للدولة الدينية - حيث كان الملك يجمع في يده كل السلطات الدينية والدنيوية - أى كان يمثل الحاكم والكاهن في ذات الوقت ويزعن في الناس الخوف من بطش الالهة (٣)

وترتيباً على ذلك نشأت في أحضان العقائد الدينية بذور جديدة لفكرة القانون حيث اعتمد الناس على أمور عقيدتهم في بيان مالهم من حقوق

(1) Decugis : les ètapes du droit, Paris, 1942 , P. 12.

(٢) ماكيفر - المجتمع - ترجمة أحمد عيسى - الطبعه الأولى ١٩٧٣ القاهره - مكتبة نهضة مصر - ص ٣٣٣

(٣) د. صوفي أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٩٦

وماعليهم من واجبات ، ونبذوا فكرة الالتجاء إلى القوة ، واتجهوا إلى الكهنة يعرضوا عليهم منازعاتهم بدلا من الاحتكام إلى فكرة الإنتقام الشخصى – وإستمر هذا الوضع إلى أن أصبح الأحتكام إلى الكهنة فى كافة المنازعات أمر واجبا على كافة أفراد المجتمع القديم (١)– وكان الكهنة يفصلون فى المنازعات التى تعرض عليهم أما بناء على رأيهم الشخصى أو من خلال مايمكن استنباطه من تقاليد الجماعة . وحيث كان طائفة الكهنه يعتبرون فى نظر أفراد الجماعة رسل ومبعوثى الالهة لهدايتهم ، وبأنهم الوسطاء الذين ينقلون إرادة الالهة إليهم – فنسبت الأحكام التى صدرت منهم إلى الالهة – وبالتالى أخذ الحكم القضائى الذى يصدره الكاهن فى النزاع الذى يعرض عليه صورة الحكم إلهى (٢) – ولذلك وجدت أسباب عديدة دفعت الناس نحو ضرورة الإحتكام إلى الكهنه بعد أن استقرت فى نفوسهم أمور العقيده الدينيه أهمها مايلى :

١ – مكانة الكهنه فى المجتمع بإعتبارهم ممثلون للإلهة ، وينقلون تعاليمها وأوامرها إلى أفراد الجماعة.

٢ – فوضى القضاء الخاص وما كان يحدث من خراب ودمار من أثر استخدام القوة وفكرة الإنتقام الشخص فى الفصل بين المنازعات .

---

(١) د. محمد عبد الهادى الشقنقيرى – مذكرات فى تاريخ القانون المصرى – مرجع سابق – ص ١٦٩ – ١٧٢.

(٢) د. محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والإجتماعية – مرجع سابق – ص ٦٩ – ص ٧١

٣ - الخلط بين العقيدة الدينية وقواعد السلوك . والإعتقاد بأن الكهنه هم أصحاب العلم والحكمة والمعرفة بكل أمور الحياة بالإضافه إلى مكانتهم الدينية .

٤ - قدرة الكهنه على تنفيذ الأحكام التى كانوا يصدونها - وذلك ناتج من الإعتقاد بأن هذه الأحكام الهية - وعدم تنفيذها سوف يغضب الالهة (١).

وعلى ضوء ذلك أصبحت فئة الكهنة أو رجال الدين عموماً الجهة الوحيده لإصدار الأحكام والفصل فى المنازعات بين أفراد المجتمع وهذا الأمر قد جعل العلاقه بين الدين والأخلاق والقانون تتلاحم لأن الأحكام التى كانت تصدر من خلال الكهنه قد أصبحت بعد ذلك سوابق قضائية تولد منها العرف الذى يعتبر أقدم مصدر للقواعد القانونية - وتوجد أدلة عديدة مسجلة فى التاريخ الإنسانى منذ العصور الأولى للحياة البشرية تثبت بأن قوانين المجتمعات القديمة كانت تستخدم كلمة دين بمعنى يتضمن مفهوماً ذا طابع قانونى وأخلاقى - مثل :

* القانون الفرعونى : الذى يعد أقدم قانون عرف فى تاريخ البشرية . كانت قواعده مرتبطة بالعقيدة الدينية وذات مفهوم أخلاقى - لأنها

---

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٠٢ ومابعدها .

كانت تعبر عن مشيئة الملك وإرادته بإعتباره جامع السلطتين الدينيه والزمنيه (١) - كما أن الشعب المصرى القديم كان يعتقد بأن الكلمات التى يتفوه بها الملك عبارة عن (موهبات) تخرج من فهم الالهه التى كانوا يعبدونها ويعتقدون فيها بأنها تخلق وتبرىء وتبدع وترغب دائما فى تحقيق العدل والمساواة وكل أمور الخير فى حياتهم الدنيوية . . وقد ظهر ذلك واضحاً فى كل القوانين المصرية القديمة بداية من تقنين تحوت الذى أعتبر الها للقانون ومخترعا للكتابه ثم مجموعات بوكخوريس وامازيس التى صدرت بعد ذلك (٢) . (وسوف نشير إليها بالتفصيل فيما بعد)

* قانون حمورابى : الذى يمثل التقدم الحضارى الذى كانت عليه بلاد مابين النهرين فى العصور القديمة قد اعطى دليلاً عظيماً على مدى ارتباط الدين بالقانون حيث تضمن ٢٨٢ نصاً تشريعياً لاغلب أمور الحياة - وجاء فى مقدمته أن إله بابل قد أرسله لتنظيم سلوك الناس ونشر العدالة بينهم كا تنشر الشمس ضيائها على الأرض، وبأن الغرض من قواعده هو تحقيق الخير والسعادة للناس (٣) - كما تضمن فى الخاتمة خطاباً موجهاً إلى جميع أفراد الشعب بضرورة الالتزام بكل قواعده ،

---

(١) د. محمد عبد الهادى الشقنقيرى - مذكرات فى تاريخ القانون المصرى - مرجع سابق - ص ١٦٩.

(٢) أندريه إيمارد ، جانين أو بوايه - تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق ص ٥٢.

(٣) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق - ص ٢٩٥

وبأن الالهـــة ســـوف تلحـــق اللعنة بالذين لايهـــتدون بهديه ولا يحتـرمـون نصـــوصه.

وقد استخدمت فى نصوص هذا القانون كلمة دين بمعنى القانون حيناً وبمعنى حكم القانون أحيانا (١) - وورد فـيـه اسم الحـاكم ورجل القـانون والقاضى بعن (ديان) ، والقضاه بمعنى (الديانيين)، ودار القضاء بمعنى (بيت الدين) - كما تشير النصوص البابليه بأن حمورابى قد وصف تشريعاته بأنها (دينات) عـادلة لتنظــيم السلوك الإنسانى من أجل تحقـيق الخـير لكافة الناس (٢).

* القانون الروماني : الذى يعبر عن مدى رقى الحضارة الرومانية قـد اشـتمل أيضـاً على نصوص تشـير إلى ذلك مـثل مـاورد فى مـوسـوعة جستنيان نقلاً عن الفقيه البيان Ulpien تعريفاً للقانون بأنه (المعرفة بالأمور الإلهية وبالأمور الإنسانية والعلم بما هو عدل وماهو ظلم) - وأيضاً عرف شـيشـرون القـانون من كتابة القوانين بأنه (ليس من إختـراع العقل

---

(١) أندريه إيمارد ، جانين أو بوايه - تاريخ الحضارات العام الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق - ص ١٦٤.

1- G. R. Driver and John C. Miles, the Baby Lonair Laws. Vol. 1, Oxford University. P. 17.

(٢) د. محمد بدو - تاريخ النظم القانونيه والإجتماعية - دار النهضه العربية - ١٩٨٠ القاهره - ص ٤٨٥

البشرى ولكنه شىء أبدى بحكم العالم كله وصادر من الإله الأعظم جوبيتر ليبين لنا ماذا يجب علينا عمله وماذا يجب علينا تركه - حيث يتضح من منطوق هذه النصوص بأن الرومان كانوا يدخلون القانون فى نطاق دائرتى الدين والأخلاق - وذلك رغم أتسام جميع القوانين الرومانية بالصفة الوضعية (١).

* **وعند الإغريق** : كان ارتباط الدين بالقانون واضحاً حيث اعتقدوا بأن الاله الأعظم زيوس Zeus له بنتان إحداهما اله العدالة الدينية (تيميس themis) والثانية اله العداله الوصفية (ديكى Dike) - وبذلك سيطرت فكرة العدالة على حياه الإغريق لإرتباطها بالدين ، وأصبح القانون عندهم عباره عن أحكام الهية وكانوا يطلقون عليه اسم Themistes نسبة إلى إله العداله themis .(٢)

* **وفى الحضارة الهندية القديمة** : كان القانون تعبيراً عن أحكام الهية . فقانون مانو الذى صدر حوالى عام ١٠٠٠ ق . م وانتشر فى جميع المدن الهندية اطلق عليه هذا الإسم نتيجة لإستناد القانون وإختلاطه بالدين حيث كان يطلق اسم مانو على كل الملوك السبعة المؤلهين الذين حكموا

---

(١) د. عمر ممدوح - القانون الرومانى - مرجع سابق - ص ١١ ومابعدها .
(٢) د. طعيمه الجرف - مبدأ المشروعية وضوابط خضوع الدولة للقانون ١٩٦٣ . مكتبة القاهرة الحديثة ص ١٦

الهند القديمة – وكلمة مانو تعادل لقب فرعون عند قدماء المصريين – وبالتالى زعم الهنود أن الإله (براهما) الخالق للحياة والقوى قد أوصى بهذا القانون إلى مانو أول ملك من هؤلاء الملوك السبعة المؤلهين من أجل أن ينظم علاقات جميع الناس ويحقق لهم الخير فى أمور معاشهم ويبعدهم عن أمور الشر التى تعكر صفو حياتهم (١) .

* فى اللغات العالمية مثل العربية والعبرية والأوروبية وردت كلمة دين بمعنى (قانون – حكم – قضاء – جزاء) كما تضمنت مفهوماً أخلاقياً وذلك على النحو التالى :

– فى اللغه العربية كلمه دين معناها الجزاء والطاعة والقهر والغلبة – وكلمة (ديان) معناها القهار أو القاضى أو الحاكم أو المجازى (٢)

– فى اللغة العبرية : ارتبط القانون بالدين منذ الحضارة الأولى لبنى إسرائيل – وذلك حيث كان رجال الدين يسيطرون تماماً على السلطة الزمنية بالإضافة إلى تمتعهم بالسيطرة الدينية والروحية على جميع أفراد الشعب – وكانو يحتفظون بمضمون القانون سراً بين أيديهم ويحتكرون

---

(١) د. نور الدين حاطوم – دراسه مقارنه فى القوميات – الألمانية والإيطالية والأمريكيه والهندية – معهد البحوث والدراسات العربية بجامعه الدول العربية – القاهرة ١٩٦٦ – ص ١٨٥

(٢) القاموس المحيط – لمجد الدين الفيروز – الطبعه الثانية عام ١٩٥٢ جـ ٤ ص ٢٢٦ ، ص ٢٢٧.

تفسيره وتطبيقه بعد أن ولدوا الإعتقاد لدى الناس بأنهم يتلقون القواعد القانونيه من الوحى الإلهى ولذلك وردت كلمة دين فى اللغة العبرية بمعان عديده تعبر عن القانون وتطبيقه وتنفيذ أحكامه – ففى الموسوعه اليهوديه بالجزاء الرابع الصادر فى نيويورك ولندن عام ١٩٠٢ ص ٦٠٤) ص ٦٠٥ وردت كلمه دين فى بعض المواضع بمعنى حكم Judgement ، وبمعنى حجة أو زريعة Argment .

– **وفى اللغات الأوروبية** : كلمة دين Religion مأخوذة من الكلمة اللاتينية Religio التى ترجع أصلها إلى كلمة Ligare التى تعنى الربط والقيد، وقد أشتقت منها أيضاً كلمة Obligation وتعنى الالتزام أو الدين .

* وأيضاً وردت فى كتب الشرائع السماوية مثل التوراه والقرآن الكريم كلمة دين فى معانى تتضمن مفهوماً قانونياً وأخلاقياً .

* **فى التوراة** استعملت كلمة (دين) بمعان مختلفة منها كلمة (دان) بمعنى (الله)، وكلمة (دانيل) بمعنى (حكم الله)، وكلمة (يدين) بمعنى (يحكم) ، وكلمة (الدين) بمعنى الإستقرار والعدل وحسن الأعمال، وكلمة دين بمعنى قانون أو حكم (١) .

---

(١) د. محمد بدر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٤٦٩
– ثروت انيس الأسيوطى مبادئ القانون مرجع سابق ص ١٥

* وفى القرآن الكريم فسرت كلمة دين بمعنى الحساب مثل قوله تعالى فى فاتحه الكتاب (مالك يوم الدين) ويعنى يوم الحساب وفى قوله تعالى فى سورة الواقعة الآية ٨٦ (فلولا أن كنتم غير مدينين) ويعنى غير محاسبين - كما فسرت أيضاً كلمة دين بمعنى حكم مثل قوله تعالى فى سورة النور الآية الثانية (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهم مائة جلده ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله) بمعنى حكم الله (١).

وبذلك فكلمة دين قد تعددت معانيها منذ العصور الأولى لتاريخ الإنسانية فى القوانين القديمة واللغات المختلفة وفى بعض الكتب السماوية . وتضمنت مفهوماً قانونياً وأخلاقياً - مما يؤكد بأن البذور الأولى لفكرة القانون قد نمت فى أحضان العقائد الدينية - وأن القانون قد ارتبط بعد بلورة مفهومة بالدين فى جميع الشرائع القديمة - وإن هذا الإرتباط مازال موجوداً فى النظم القانونيه الحديثه مثل ماهو واضح حالياً فى تشريعات بعض الدول الإسلامية (٢)

---

(١) د. محمد بدر - تاريخ النظم القانونيه والإجتماعية - مرجع سابق ص ٤٨٧ - ص ٤٩٠.
(2) Roscoe Pound, Social control through laws, Yale University, Press, New Haven 1942. P. 19.

المبحث الرابع

مرحلة ظهور القواعد العرفية

إذا كانت العقائد الدينية قد جعلت فكرة القانون تخرج من مدارها الحسي لدى الجماعات القديمة إلى أول خطوات ملامح الوجود من خلال الأحكام التى كان يصدرها رجال الدين (الكهنة) فى المنازعات التى كانت تعرض عليهم ، وتمثلت فى صورة أحكام الهية . إلا أن القانون لم يكن له كيان مجسم داخل الجماعات ولم تكن هناك قواعد قانونية محددة تنظم سلوك الأفراد وتفصل فى المنازعات التى كانت تنشب بينهم - لأن هذه الأحكام كانت عبارة عن اجتهادات فكرية من جانب رجال الدين الذين ادعوا بأنها تعبر عن مشيئة الإلهة ، وكان كل حكم خاص بكل نزاع على حدة - أى لم تكن هناك ضوابط معينة أو قواعد محددة تستند عليها هذه الأحكام - وبالتالى لم يتبلور القانون فى صورة قواعد عامة محددة لها ذاتية وفاعلية فى تلك المرحلة التى تزعم فيها رجال الدين كل أمور المجتمع الدينية والدينوية [1] .

---

(١) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ٧٠

إلا أنه مع مرور الزمن تطورت العوامل الإقتصادية والإجتماعية داخل المجتمع – وهذا التطور قد أحدث نموا فى مستوى الفكر والإدراك ودعم أسانيد الإستقرار، وأوجد ترابط وعلاقات جديدة بين الأفراد – وقد ترتب على ذلك ظهور قواعد جديدة تواترت واستمدت قوتها الملزمة من الإرادة الجماعية المشتركة (١) ، وأخذت تحل تدريجياً مكان الأحكام الإلهية التى كان يصدرها الكهنة لتنظيم السلوك والفصل فى المنازعات التى كانت تنشب بين الأفراد داخل المجتمع – وهذه القواعد استمرت فى التبلور مع تطور أمور الحياة وتشعبها حتى تكون إطارها القانونى وظهرت فى شكل القواعد العرفية – وبالتالى ظهر العرف الذى يعد أول وأقدم مصادر القانون داخل المجتمعات القديمة إنبثاقاً من قواعد الدين والأحكام الإلهية والعادات المستحدثة التى ظهرت نتيجة تطور ظروف المجتمع الإقتصادية والإجتماعية (٢). ولذلك فإن مراحل ظهور العرف داخل المجتمعات القديمة كانت على النحو التالى :

** نتيجة تطور أمور المجتمع وظهور علاقات جديدة – تكررت المنازعات والحوادث المتشابهة التى كان يعرضها الأفراد على الكهنة للفصل فيها – وهذا الأمر قد أدى إلى صدور أحكام متماثلة أو متحدة فى كل نوع من أنواع الموضوعات المتشابهة أو المتقاربة وذلك لأن الكاهن كان ملزم

(١) د عادل بسيونى – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق ص ٤٥

(٢) د عبد الحى حجازى – المدخل لدراسة العلوم القانونية – طبعه ١٩٧٣ الكويت ص ٤٤

بالسير على ماسبق أن أصدره من أحكام خوفا من غضب وإنتقام الإله إذ حاد أو انحرف عنها - وبالتالى ظهرت مرحلة تطابق الأحكام التى صدرت للفصل فى المنازعات والحوادث المتماثلة .

** من خلال نمو الوعى الإجتماعى والفكر الإنسانى بدأت صورة التزمت الدينى تهتز ، وعلى أثرها تقلصت سلطة رجال الدين وانحصرت فى المسائل الدينية فقط دون المسائل المدنية أو الدنيوية - وهذا قد أدى إلى إحلال القضاء المدنى محل القضاء الدينى ، الأمر الذى ترتب عليه بعد ذلك رفع الصفه الإلهية عن طبيعة الأحكام القضائيه (١) .

** مع إستمرار ظهور الأحكام المتطابقة ورفع الصفة الإلهية عن طبيعتها تولد الإطار الكامل للسوابق القضائية التى تبلورت مع بعائم التطور فى حركة الحياة البشرية وظهرت فى صورة قواعد قانونية عرفية (٢) - وهذا التحليل قد جاء من معظم الفقهاء - وعلى رأسهم الفقيه الأمريكى جون جراى حيث ذهبوا إلى القول بأن القانون من صنع القاضى وحده، واستندوا فى ذلك على أن الطبيعة القانونية للقواعد قد ظهرت وتحددت صفتها الإلزامية منذ أقدم العصور من خلال القضاء، وبأن وظيفة الشرع جاءت لاحقه لوظيفة

---

(١) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والإجتماعية - مرجع سابق ص ٧٢

(2) G. Haraszti . . , Questions of International Law . Op. Cit, P. 65.

القضاء - لأن المعنى الأصلى لكلمه Parlement الفرنسية هى محكمة قبل أن تستخدم بالنطق برلمان ويقصد بها (الهيئة التشريعية) - كما أشاروا بأن القانون وأن كان يظهر بمجرد وجود الجماعة، إلا أن قواعده تتبلور ويتحدد مضمونها وصفتها الملزمة من خلال أحكام القضاء (١).

- يعرف الفقه الحديث العرف - بأنه عبارة عن مجموعة القواعد التى نشأت من تكرار إتباعها بصفة ملزمة من جانب أعضاء المجتمع لتنظيم العلاقات بينهم بعد أن ثبت فى إعتقادهم بأنها تتمتع بوصف الإلزام القانونى، ويتوافر فيها عنصر الجزاء عند مخالفة أحكامها - ولذلك فالقواعد العرفية قامت من خلال السوابق (التكرار أو التواتر)، ولا يشترط تعدد الكثير فيها بل يكفى فى رأى بعض الفقهاء أن يكون التكرار بصفة دائمة وثابته، ولايتم العدول عنه حتى ينتظم الحكم العرفى ويستقر ويصبح من القواعد القانونية الراسخة (٢)

- وقد إختلف الفقهاء فى تحديد أركان العرف لكى يكتسب الصفة القانونية - فمنهم من قال أنه يتكون من عنصرين مادى ويتمثل فى التكرار (التواتر)، ومعنوى وهو الإقتناع بأنه ملزم - وجانب أخر اكتفى بأحد

(١) د. عز الدين فوده - محاضرات فى التحكيم والقضاء الدولى - القيت على طلبه دبلوم القانون الدولى بكلية حقوق جامعة عين شمس ١٩٧٩ / ١٩٨٠ - ص ٤ ومابعدها

(٢) د. ثروت انيس الأسيوطى - مبادىء القانون - الجزء الأول - ص ٢ ١

العنصرين دون الآخر لتكوين القاعدة العرفيه - إلا أن الرأى الغالب والمستقر فى الفقه القانونى عموماً يشترط فى القاعده العرفية توافر العنصرين المادى والمعنوى لكى تكتسب الصفة القانونية الملزمة (١) .

العنصر المادى :

وهو ينتج من تكرار واقعة معينة ، وإتباعها بصفة متواترة دون الرجوع أو العدول عنها - مثل تكرار الإلتجاء إلى التحكيم من جانب أشخاص المجتمع لفض المنازعات التى احتدمت بينهما قد أدى (كما تبينا) إلى ظهور السوابق القضائية.

العنصر المعنوى :

ويقصد به الإعتراف ضمنياً من جانب أشخاص المجتمع بضرورة إتباع القاعده الجديدة وعدم مخالفتها - وذلك بإحترامها والخضوع لها والإقتناع بأنها ذات طبيعة قانونية ملزمة (٢) .

وبذلك لكى تكتسب القاعده العرفية الطبيعة القانونية الملزمة يجب أن يتوافر فيها ركنان مادى ومعنوى حتى تستقر وتصلح لتنظيم أى علاقه بين

---

(١) د. عبد المنعم البدراوى - مبادىء القانون - مرجع سابق ص ١٤٣ .

(٢) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٢٨ .

الأشخاص، وتكتسب هذين الركنين نتيجة إتباعها من جانب أشخاص المجتمع عامة منذ فترة طويلة وبطريقة ثابتة ومنتظمة ، والتزموا بها بعد أن أدركوا وجوب إحترامها، وبوجود جزاء قانونى يطبق على من يخل بها، ويكتسب من يضار من مخالفة حكمها حقاً يمكنه المطالبه به أما ودياً أو بالإلتجاء إلى التحكيم أو القضاء (١).

والدليل على أن العرف قد ظهر تطوراً من قواعد الدين وسوابق الأحكام (الإلهيه) التى كانت تصدرها الكهنه - هو استناد العرف على الجوانب الأخلاقيه التى تكونت من العقائد الدينية [بعد أن غرس رجال الدين مفاهيمها وتعاليم مبادئها فى نفوس وسلوك أفراد المجتمع] - وذلك سواء من حيث عنصره المادى أو من حيث طابع عنصره المعنوى - حيث توجد اعتبارات معينة أهمها مايلى :

١ - إذا كان العنصر المادى للقاعدة العرفيه يعتبر أساساً جوهرياً لوجودها وبأنه ينشأ من خلال سلوك إعتاده أشخاص المجتمع سواء كان سلوكاً (إيجابيا بعمل معين (فعلاً أو قولاً) - أو كان سلوكاً سلبياً بالإمتناع عن عمل معين (فعلاً أو قولاً أيضاً)، ويتم تطبيقة على وجه العموم فى جميع الحالات المماثلة فى المستقبل مما يكسبه صفة التكرار المنتظم والثابت

(١) د. أحمد الخشاب - الضبط الإجتماعى - ص ١٥٧

المستمر(١) – فإن السلوك عباره عن المظهر الخارجى المعبر عن القيم والمبادىء الأخلاقية المنتشره فى المجتمع أو هو التطبيق العملى الكاشف للإخلاق داخل كيان عينى محدد (٢) – وهذا قد جعل بعض علماء الأخلاق بعد أن أدركوا المعنى الدقيق للسلوك من خلال الدراسة والتحليل أن يتفقوا على تعريف الأخلاق بأنها (عادة الإرادة) (٣) – وقام جانب آخر من علماء الإجتماع سوى بين العرف والعادة على أساس أن العرف يتأكد وجوده فى إعتبار السلوك، والعاده تثبت من تكرار أو تواتر السلوك – ولكن إذا كانت العادات عموماً تعد أنماطاً من السلوك الأنسانى (٤) وتمثل ظاهرة إجتماعية، إلا أن هناك فرقاً بين العرف والعادة من حيث الشمول وصفة الإلزام.

العادة : أعم وأشمل من العرف لأنها فى اللغة هى الأمر المتكرر المأخوذ من العود أو المعاودة بمعنى التكرار سواء كانت من فعل الإنسان الواحد، أم من قبل جماعه أفراد أو شعب مجتمع – فإذا عمل الإنسان فعلاً معيناً وتكرر منه وأصبح أتيانه سهلاً عليه، وصعب عليه تركه أعتبر ذلك عادة له وتسمى عادة فردية أو شخصية مثل الصوم فى أيام معينة أو النوم والاستيقاظ فى ساعات محددة . . . . الخ، وأيضاً إذا قامت جماعة أو شعب

(١) د. عبد المنعم البدراوى – مبادىء القانون – مرجع سابق ص ١٤٤.
(٢) د. عبد الرحمن بدوى – الأخلاق النظرية – مرجع سابق ص ٦.
(٣) د. محمد بيصار – العقيده والأخلاق مرجع سابق ص ١٥٦.
(٤) د. فوزيه دياب – القيم والعادات الإجتماعيه – القاهره ١٩٦٩ مكتبة الانجلو المصرية ص ١٠٦.

مجتمع بعمل معين وتكرر منهم بصفة دائمة ومنتظمة دون العدول أو الرجوع عنه أصبح عادة لهم (١) - وإذا كان العرف لايتحقق إلا من اعتياد الجماعة أو أغلبها فإن العادة بذلك تكون أشمل وأعم من العرف حيث أنها تتضمن العادة الفرديه والجماعية فى حين أن العرف يقتصر فقط على العادة الجماعية (الركن المادى) (٢) - وتطبيقاً لذلك لايعتد بالعرف داخل مجتمع من حيث الركن المادى إلا إذا اعتاده جميع أشخاص هذا المجتمع وأصبح من الصعب عليهم تركه .

العاده : تتقرر وتمارس سواء كانت فردية أو جماعية دون أن تكتسب صفة الخضوع من جانب الإنسان أو الجماعه - ويمكن مخالفتها أو العدول عنها من غير أن يترتب عليها حقوق وواجبات قبل الآخرين أو جزاء معين - حيث ينقصها الإحساس بالإلزامية (الركن المعنوى) - أما العرف لا يعتد به ولايمكن تقريره إلا إذا توافر فيه صفة الخضوع والإحترام (الركن المعنوى) وبذلك يعتبر العرف نوعاً من العادة وليس مرادفاً لها - حيث تشمل ركنه المادى مع العادة الفرديه (الشخصية)، وتقل عنه لإفتقادها العنصر المعنوى أو الطبيعة الإلزامية التى يكتسبها (٣) .

(١) رالف ب . وابن قاموس جون ديوى للتربية نيويورك ١٩٥٩ م ترجمة د. محمد على العريان . تصدير عبد العزيز سلامه - الطبعه الأولى ١٩٦٤ - القاهره - مكتبة الانجلوا المصرية ص ١٤٢

(٢) د. زكى الدين شعبان - أصول الفقه الإسلامى - طبعه ١٩٦٦ القاهره - دار النهضه العربية ص ٢٤١

(٣) د. ثروت أنيس الأسيوطى - مبادىء القانون - ص ٢٠

٢ - الركن المعنوى للعرف الذى يمثل الإقتناع به وإحترامه وعدم مخالفة أحكامه من جانب أشخاص المجتمع - يرجع أساس الإلزام به طبقاً للرأى الشائع فى الفقه والذى يتفق مع الحقائق الإجتماعية إلى حاجة ضرورية يقتضيها المجتمع كضمان لتنظيم سلوك أشخاصه وتنسيق العلاقات بينهم، وبالتالى يعتبر ركنه المعنوى مرتكزاً على جانب أخلاقى نابع من كيان أفراد المجتمع (١).

٣ - العرف يعبر عن الإحساس الصادق لضمير أفراد المجتمع لأنه يحقق المساواة فى الحقوق والواجبات، ويطبق صور العدل من خلال ماتقوم به قواعده فى تنظيم العلاقات - كما يعبر عن الثقة المتولدة من الطبيعة الإنسانية التى تدعمه بإحترام ممزوج بالرهبة نحو المنفعة من قيمة قواعده التى نتجت من تعود أجيال سبقت ويخشى تغيرها حيث يمثل أحسن ضمان للتوازن والاستقرار فى تنظيم السلوك العام داخل المجتمع(٢)

٤ - من أهم الشروط الأساسية لإقرار أى قاعدة عرفية وتثبت إستقرارها وإعتبارها صالحة لتنظيم أى علاقة معينة داخل المجتمع - هو عدم

---

(1) H. Lauterpacht, Codefication and Development of International Law, AjiL, 1955, P. 16.

(٢) د. حمدى عبد الرحمن - فكرة القانون - طبعه ١٩٧٩ القاهره - دار الفكر العربى ص ١٩٧

مخالفتها لقواعد الآداب العامة أو النظام (أخلاق المجتمع) (١) – وهذا يعد أكبر دليل على إرتكاز العرف بكل قواعده على الجوانب الأخلاقية التى تكونت وتبلور مفهومها من دائرة الدين – وإن الفارق بين العرف والتقاليد الدينية التى تطور منها هو أن التزام الأفراد بالتقاليد الدينية يرجع إلى الخوف من غضب الالهة بينما التزامهم بقواعد العرف يرجع إلى ضرورة إحترام الإرادة الجماعية لأفراد المجتمع – أى أن التقاليد الدينية تستمد قوتها الالزامية من الديانة بينما تستمد القواعد العرفية قوتها الالزامية من إرادة جميع أفراد المجتمع ورضائهم الضمنى (٢).

وترتيباً على ذلك لعب العرف كأول مصدر لقواعد القانون دوراً هاماً فى حياة المجتمعات القديمة بعد أن انتهى الدور الذى أحتكر فيه الكهنه دروب المعرف فى تنظيم أمور أفراد المجتمع والفصل فى المنازعات التى كانت تنشب بينهم (٣) – حيث أن قواعده قد أصبحت معلومة للجميع، وتمثل التعبير الكامل عن إرادة الجماعه ورضائها الضمنى فى الالتزام بها ، وأن طبيعتها ترتكز على تحقيق المساواة فى الحقوق والواجبات بين جميع الأشخاص (٤)

(١) د. أحمد الخشاب – الضبط الإجتماعى – أسس النظرية وتطبيقاته العملية – طبعه ١٩٦٩ م القاهره – دار النهضه العربية ص ١٥٧.

(٢) د. صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخالقانون – مرجع سابق – ص ١٢٩ .

(٣) د. عادل بسيونى – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق ص ٤٦.

(٤) د. محمد على عرفه – مبادىء العلوم الإجتماعية – القاهره ١٩٥٢ ص ٤٥

والجزاء على مخالفة أحكامها أصبح جزاء دينوى يطبق من جانب السلطة العامة فى المجتمع بدلاً من الجزاء الدينى الذى كان يطبق من جانب رجال الدين (الكهنه) في مرحلة التقاليد الدينية السابقة التى أظهرت تطوراً منها السوابق القضائية التي كونت القواعد العرفيه - وترتيباً على ذلك يعد العرف هو أساس تكوينى القواعد القانونيه فى التشريعات التى ظهرت فى العصور القديمة مثل تشريعات حمورابى فى بلاد مابين النهرين، وبوكخوريس فى مصر القديمة، ومانو فى الهند، وصولون ودراكون فى بلاد الإغريق، والألواح الأثنى عشر فى روما - بالإضافة إلى ذلك أن العرف مازال المصدر الأساسى فى بعض التشريعات الحديثة وخاصة التى تأخذ بالمذهب الإنجلوا سكسونى مثل القانون الإنجليزى (١)

- وحيث أن من طبيعة القواعد العرفية أنها شائعة وتميل دائماً للتطور - فإن الشيوع والتطور فى القواعد العرفيه قد حقق أهداف عديدة فى المجتمعات القديمة أهمها جعل هذه القواعد مسايرة لتنظيم العلاقات بين الأشخاص وتتطور بتطورها، ومتمشية مع كل ما يحدث من تغيير ومايتولد من ظروف وملابسات جديده فى أوضاع المجتمع عبر الزمان . . وهذا عكس مرحلة التقاليد العرفية التى أتصفت بالثبات والجمود، وجعلت نمو العلاقات

---

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق - ص ٤٨.

يتسم بالنمط البطىء وأدت إلى عدم الإستجابة السريعة لمقتضيات أى تطور فى العوامل الإقتصاديه والإجتماعية والسياسية مما أحدث إعاقة فى حركة الحياه داخل المجتمعات القديمة تولد عنها أضطربات فى التفاهم والود بين أعضاء المجتمع - ولذلك فالعرف يحقق تجاوباً تاماً فى تنظيم العلاقات ويساير تطور المجتمع بموضوعية وأكثر فاعلية، وأنه أول من دعم دائرة القانون بالقواعد والنظم والمبادىء القانونية وجعلها مستجيبة دائماً مع تطورات الحياة البشرية والتصدى بالتنظيم لأى علاقة مستحدثه تظهر داخل المجتمع(١) .

وتطبيقا على ذلك كانت الحياه الإنسانية داخل المجتمعات القديمة فى ظل مرحلة الإستناد على القواعد العرفية مليئة بالتطور فى كافة العوامل الإقتصادية والإجتماعية والسياسية - كما حدث فيها إهتمام كبير بالعلم والمعرفة فى كافة أمور الحياة، ونمو ظاهر فى الفكر الإنسانى تولد منه مبادىء جديده فى الحقوق والحريات - ولذلك تعد هذه المرحلة من أهم المراحل التى ظهرت وتكونت فيها حضارات العالم القديم .

(1) C H. Rousseau, Le droit international Public Tome 1, Paris 1968, P. 342

المبحث الخامس

مرحلة التدوين وظهور الشرائع القديمة

بعد أن تبلورت فكرة القانون فى ثوب القواعد العرفية، وافل عهد الكهنة الذين كانوا يحتكروا أمور المعرفة والعلم بقواعد السلوك والأدعاء بالإلهام والوحى فيما يصدرونهم من أحكام للفصل فى المنازعات والموضوعات التى كانت تثور بين أشخاص المجتمع وأطلقوا عليها أحكام الهية مقدسة - وأصبحت الحياة الإنسانية داخل المجتمات تنظم بقواعد القانون الجديدة (العرفية)، وأحل القضاء المدنى محل القضاء الدينى، وحدث على أثر ذلك تطور فى العوامل الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية والفكرية (كما تبينا) - إلا أنه نتيجة هذا التطور تولدت مع مرور الزمن ظروف وأحداث سياسية جديدة وظهرت متغيرات ومعطيات مستحدثه داخل معظم المجتمعات القديمة كان من أهمها إنقسام الشعب إلى طبقا (حاكمه - اشراف - عامه) طبقا للنواحى الإقتصادية أو الامور الدينوية (وليست على الأساس الدينى كما كان فى مرحلة التقاليد الدينية التى كان فيها رجال الدين (الكهنه) يمثلون طبقه الإشراف) - وعلى أثر ذلك كانت طبقة الأشراف تمثل الأقلية

الإستقراطية الذين تملكوا أمور الحياة الإقتصادية وخاصة ملكية الأراضى الزراعية - هذه الطبقة قويت شوكتها داخل المجتمع وتمكنت نتيجة ضعف سلطة الملوك المؤلهين بالإستيلاء على الحكم، وبالتالى تركزت السلطة بين أيديهم (١) - وتحول نظام الحكم من ملكى دينى إلى أستقراطى (ملكى أو جمهورى) وهم لم يستولوا على الحكم بإسم الدين بل إستولوا عليه عنوة بحكم نفوذهم. وبحكم التطور السياسى وإزدياد حركة العمران التى ظهروا فيها كأغنياء بدلاً من رجال الدين - وترتب على استئثار الأشراف بالحكم انفصال السلطة الزمنية عن السلطة الدينية، وبعد فترة خضعت هيئة الكهنة التى تتولى الأمور الدينية للسلطة الحاكمة (الطبقة الإرستقراطيه) .

- ونتيجة هذه الامور أحتكر الأشراف بعد سيطرتهم على مقاليد الحكم السلطه القضائية والفقه القانونى وأصبحوا هم الذين يتولون القضاء وهم وحدهم الذين يعرفون القوانين والمختصون بحفظها وتفسيرها وتطبيقها - ولذلك جعلوا علم القانون وامور القضاء سراً مكنوناً بين أيديهم واتخذوا من هذه السرية ستاراً يحافظون به على سلطاتهم ونفوذهم ومصالحهم(٢) .

---

(١) د. على بدوى - أبحاث فى التاريخ العام للقانون - مرجع سابق - ص ٣٨ ومابعدها.
(٢) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٣٣

– وقد انتشر هذا النظام الجديد فى جميع المجتمعات القديمة فى الغرب وخاصة فى بلاد اليونان وروما – أما بالنسبة للمجتمعات القديمة فى الشرق فقد ساد هذا النظام فى معظمها فقط لأن بعض الشعوب مثل اليهود والهنود لم تتمكن من فصل الدين عن القانون الا فى حالات نادرة وبعد تطور طويل جداً لاحق لمرحلة العرف وعصر التدوين – ولذلك كان دور العرف كمصدر للقانون دورا ثانويا فى شرائع هذه الشعوب عكس الشعوب الشرقية الأخرى مثل مصر وبابل واشور التى فصلت بين الدين والقانون فى مرحلة العرف ،وكان العرف مصدراً هاماً للقانون برغم أن شرائعها كانت تتسم بمسحة دينية ظاهرة حتى بعد عصر التدوين مثل قانون حمورابى فى بلاد مابين النهرين، وبوكخوريس في مصر الفرعونيــة (١).

– وأمام هذه الظروف الجديدة التى سيطرت فيها طبقة الاقلية الإرستقراطية على مقاليد الحكم والسلطات السياسية والقضائية والقانونية حدث بعد فترة حركة استيقاظ لطبقة العامة وثارت على طبقة الاشراف التى سلبت حقوقهم وكبلتهم بالديون وأرهقتهم بالضرائب تحت ستار إحتكار العلم بالقانون – ولذلك دخلت العامة فى صراع عدام مرير مع القلة الإستقراطية بهدف القضاء على هذا الإحتكار القانونى والتخلص من الحواجز والسدود

1- Diamond. L'evolution de la Loi, Op. Cit., P. 163

التي جعلت تطبيق القواعد العرفية أو تفسيرها لصالح فئة دون أخرى - إستمر هذا الصراع فترات طويلة وفي بعض المجتمعات اشتمل على ثورات عارمة أجتاحت جميع أنحائها، وحطمت كل أركانها . حتى كتب في النهاية كما سجل في التاريخ الإنتصار لعامة الشعب وخضوع فئة الأشراف لمطالبهم الملحة في رفع الإستبداد والظلم ونشر أسانيد العدل بوضع مجموعات - قانونية مدونة تقوم على أساس تحقيق المساواة الكاملة في الحقوق والواجبات بين جميع أفراد الشعب وسحق العوامل التي تميز فئة دون أخرى أمام سلطة القانون وتطبيقة (١) .

- وعلى أثر ذلك بدأت المجتمعات القديمة في الشرق والغرب تأخذ طريقها نحو مرحلة جديدة في الفكر القانوني خاصة بعد إكتشاف الكتابة وذيوع علمها بين الناس وقامت بتجميع كل القواعد العرفيه المنتشرة في كل أنحائها والمحفوظة في ذاكرة الناس، وبلورتها في ثوب نصوص ثابتة محددة ودونتها في صورة مجاميع قانونية بالنقش على ألواح أما من الخشب أو البرونز أو الجلد أو الفخار أو على حائط من الأحجار وأعلنته لجميع أفراد الشعب في الساحات العامه. حتى يتم نشره على الكافة ويتم إزالة كل عوامل الشك والغموض التي كانت تحيط بمعظم

(١) د. محمود السقا - تاريخ النظم القانونيه والإجتماعية - مرجع سابق ص ٧٤

القواعـــد العرفـــية أثناء فـــترة الإحـــتكار القـــانونى السابقـــة (١) .

وحيث أن المستوى الفكرى لشعوب تلك المجتمعات لم يصل إلى درجة الإستيعاب الكامل لفن الصياغة ودقة الألفاظ، فقد حرص واصفوا هذه المجموعات القانونيه على صياغة نصوص قواعدها فى صورة موجزة وبأسلوب سهل يميل إلى الشكل اللفظى للأبيات الشعرية والأقوال المأثورة لتكون على مستوى يتناسب مع درجة فهم وإدراك الناس حتى تعلق فى أذهانهم وتحفظ فى ذاكرتهم (٢).

– ولذلك ظهرت مرحلة التدوين فى كافة أنحاء العالم القديم فى الشرق والغرب، ولم تكن مقصورة على شعب دون آخر بل كانت ظاهرة عامة لسائر الشعوب القديمة – مع الملاحظة أن هذه المرحلة قد ظهرت بعد مرحلة العرف وإحتكار القانون فى بعض المجتمعات مثل الإغريقية والرومانية وبلاد مابين النهرين ومصر الفرعونيه ، بينما ظهرت فى بعض المجتمعات الأخرى مثل الهندية واليهودية وهى مازالت فى مرحلة التقاليد الدينية أى دونوا قانونهم من قواعد الدين لجمودهم وثبات أفكارهم فى أمور العلاقات وعدم مرونتهم فى التطور وفصل الدين عن القانون (٣) – هذا وأن كانت دوافع التحول إلى

(1) Caston May , intro a la science du droit , op . cit , p . 3 g

(٢) د. محمود السقا – تاريخ النظم الإجتماعية والقانونية – مرجع سابق – ص ٧٥

(٣) صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ١٤٣ .

مرحلة التدوين واحدة فى كل هذه المجتمعات (كما وضحنا) - إلا أنه يمكن أن نوجزها أكثر تحديداً فى أسباب أهمها :

١ - التخلص من نفوذ طبقة الأشراف الإستقراطين الذين احتكروا علم القانون ، وقاموا بتفسيره وتطبيقه بنزعة طائفية بحته من أجل تدعيم سلطانهم ومصالحهم على حساب عامة الشعب (١).

٢ - إزالة الغموض والشك عن بعض القواعد العرفية المتناثرة من أجل الوصول إلى الوضع الكامل فى المساواة بين الأشخاص سواء من حيث الحقوق التى تقرر لهم أو من حيث الواجبات التى تفرض عليهم بدون استثناء أو تميز.

٣ - المحافظة على قواعد القانون التى أكتسبتها الشعوب بعد كفاح التطور من الفقد أو الضياع حيث أن التدوين سيكون سنداً قوياً على حفظها من النسيان أوالطمس مع مرور الزمان (٢).

٤ - كفالة إحترام القانون وعدم تحريف قواعده أو تغيرها أو تبديلها طبقاً لمصالح وأهواء القائمين على تفسيرها وتطبيقها كما كان يحدث من طبقة الأشراف الأرستقراطين.

(1) Monier, Histoire des institutions .., Op. Cit, PP. 102-105.
(2) Diamond, L'evolution de La loi, Op. Cit, P. 164.

٥ – نشر القانون وعلانية قواعده بوضوح وبرؤية موضوعية لكل أفراد الشعب حتى لا تتأثر بالعلم بها طائفة معينة وتحيطها بسياج منيع عن الآخرين بهدف تطبيقها وتفسيرها طبقاً لأهوائها وشهوات مصالحها الخاصة(١).

– إن مرحلة التدوين لاتعتبر مرحلة مستقلة أو قائمة بذاتها بالنسبة لإنشاء وتكوين القواعد القانونية بل هى إمتداد للمرحلة السابقة التى ساد فيها العرف كمصدر مستقل للقانون، لأن كل ماتم فيها هو تسجيل القواعد العرفية المتداولة على السنة الناس والمحفوظة فى ذاكرتهم فقط – إلى كتابة القواعد التى كانت موجودة فى مناخ المجتمعات القديمة نتيجة لأكتشاف علم الكتابه وللأسباب السابق ذكرها وليس دون ذلك (٢) – وهذا دليل على أن الذين قاموا بتدوين هذه القواعد قد التزموا بحرفية مضمونها دون تبديل أو إجراء أى تغير فى طبيعتها حتى يحافظوا على تراث شعبهم القانونى الذى تكون من السوابق القضائية والنظم المتواترة التى صنعت من إجتهاد العقل البشرى من خلال ما أحلته ظروف المجتمع عبر الأجيال المتعاقبة، ولتكون خير إثباتاً لإهتداء الخلف بأحكام السلف.

---

(1) Gaston may, introduction à La science du droit, Op. Cit, P. 40.

(٢) د. صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخ القانون – مرجع سابق ص ١٤٢

إذا كانت المجموعات القانونية التى ظهرت فى مرحلة التدوين قد جعلت من القانون علماً معروفاً لدى جميع الناس وليس سراً مكنوناً احتكر فى صدور فئة معينة – الا أنها ذات قيمة حضارية هامة لا تقاس بأى دعامة حضارية أخرى حيث أضاءت بقواعدها الظلام الذى كان يحيط بنظم المجتمعات القديمة، وأعطت رؤية واضحة عن مفاهيم العدالة التى سادت فى كيان تلك المجتمعات ، وترجمت بصدق كل ماوصلت إليه شعوب العالم القديم من تطور ونمو عقلى وإدراك فكرى أى كانت خير مرآة لحضارات الماضى (١).

وقد ظهرت المجموعات القانونية فى المجتمعات الشرقية قبل الغربية لأن بلاد الشرق عرفت علم الكتابة منذ الألف الرابعة قبل الميلاد وكانت فى البداية على شكل الكتابة التصويرية ثم تطورت بعد ذلك مثل اللغة السمارية فى بلاد مابين النهرين واللغة الهيروغليفية فى مصر الفرعونية – أما المجتمعات الغربية فلم تعرف الكتابة إلا فى أوائل الألف الأول قبل الميلاد بعد أن اقتبس الإغريق من الفينيقيين الحروف الهجائية واعتمدوا إستخدامها محل الرموز والرسومات المختلفة (٢) . . ولذلك فإن من أهم المدونات القانونية التى ظهرت فى المجتمعات القديمة طبقا للتسلسل التاريخى.

(١) د. محمود السقا – تاريخ النظم الإجتماعية والقانونيه – مرجع سابق – ص ٧١ ، ص ٧٥

(٢) د. عادل بسيونى – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق – ص ٥٠

** فى الشرق : صدرت مدونات عديدة فى بلاد مابين النهرين مثل أورنامو عام ٢٠٨٠ ق.م، وليبيت شتار عام ١٨٧٣ ق.م، واشنونا عام ١٩٣٠ ق.م، وحمورابى عام (١٧٢٨ ق.م - ١٦٨٦ ق.م) - وفى مصر الفرعونية مثل تحوت عام ٤٢٠٠ ق.م ، وبوكخوريس عام (٧١٨ ق.م - ٧١٢ ق.م) - وفى الهند قانون مانو فى القرن الخامس قبل الميلاد.

** فى الغرب : صدرت مدونات فى بلاد الإغريق منذ ٧٠٠ ق.م مثل مدونه دراكون عام ٦٢١ ق.م، ومدونة صولون عام ٥٩٤ ق.م - وفى روما صدر قانون الألواح الأثنى عشر فى منتصف القرن الخامس قبل الميلاد ثم صدر من بعده مدونات عديده أهمها مجموعات جستنيان فى القرن السادس الميلادى - هذا بالإضافة إلى مدونات أخرى صدرت فى غرب أوربا لدى قبائل القوط الغربيين (٤٦٦ ق.م - ٤٨٥ م) والقوط الشرقيين (٤٩٣ - ٥٢٦ م)، والجرمان عام ٦٠٤ م ، والفرنجة فى القرن السابع الميلادى (١) وهذا ما سوف نتعرض لدراسته فى الباب الثانى لكى نثبت بأن ماسجل فى هذه المجموعات القانونية من نصوص كتبت بعقل وتفكير الإنسان وضميره كان من أجل الخير العام لشعوب الحضارات القديمة.

---

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٤٦.

الباب الثانى

أهم النظم القانونية
لحضارات الشرق الأوسط

تقديم:

أن بذور الحياة البشرية قد نبتت فى الشرق الأوسط الذى أضئ فيه نور الإنسانية بكل الأديان السماوية، وتأسست فيه كل العلوم، والنظم القانونية والاجتماعية والاقتصادية واكتملت تحت سمائه كل القيم والمبادئ الأخلاقية – فحضارات الشرق الأوسط هى التى رسمت معالم طريق الحياة الإنسانية لمعظم المجتمعات القديمة الأخرى وبثت فيها روح النظم الحضارية.(١)

وإذا كانت حضارة مصر الفرعونية التى تعتبر أهم حضارات الشرق الأوسط قد نشأت ونمت وتطورت على ضفاف نهر النيل(٢) - فان كل حضارات الشرق الأوسط التى ظهرت وعاصرت مجد العصر الفرعونى قد نشأت أيضا على ضفاف الأنهار، وهى حضارة بابل وأشور التى تكونت فى أحضان نهرى دجلة والفرات وأطلق عليها نظير

---

١ هنرى توماس: أعلام الفلاسفة . نيويورك ١٩٦٢ ترجمة متري أمين . مراجعة وتقديم د. زكى نجيب محمود . الطبعة الأولى ١٩٦٤ . القاهرة . دار النهضة العربية . ص٣ وما بعدها.

٢- د. صوفى حسن ابو طالب: مبادئ تاريخ القانون . ١٩٦٧ القاهرة .دار النهضة العربية - ص٤٠٢ وما بعدها.

ذلك حضارة بلاد ما بين النهرين(١) - وإسرائيل التي ذاقت طعم الاستقرار واتحد شعبها في أرض كنعان بفلسطين حول السهول الخصبة لنهر الأردن ولإيضاح الطابع الحضاري للنظم القانونية التي ظهرت وطبقت في مجتمعات الشرق الأوسط وما بينهما من تقارب وتباين سنعرض الاتي:-

الفصل الأول: النظم القانونية لحضارة مصر الفرعونية .

الفصل الثاني: النظم القانونية لحضارة بلاد ما بين النهرين.

الفصل الثالث: نظم وأحكام الشريعة اليهودية.

---

١ - د. عبد السلام الترمانيني: محاضرات في تاريخ القانون الطبعة الاولى ١٩٦٤ كلية الحقوق جامعة حلب . سوريا ص٥٢.

الفصل الاول

النـــظم القانـونـية

لحضارة مصر الفرعونية

تقـــديم :

تكونت على ضفاف نهر النيل أروع حضارة إنسانية في تاريخ البشرية شيدت على أسس قانونية وروابط روحية وأخلاقية منذ ما يقرب من ستين قرنا - فقد أبهرت حضارتها جميع المؤرخين فى مختلف العصور واعتبروها أولى حضارات العالم (١) - حيث كان المصريون القدماء أول من أعطوا صياغة كاملة لعلم الكلام البشرى من خمسة آلاف سنة ، وأول من اظهروا فنونا مبدعة فى فن الكتابة من أربع آلاف سنة ، وأول من مارسوا الطب باتقان وعلاج المرض بدقة (٢) - كما إخترعوا علم التقويم الشمسى عام ٤٢٤١ ق. م ، وعلم التحنيط لأجساد الموتى منذ خمس آلاف سنة ، وبرعوا في كافة العلوم الإنسانية - وكانت المعابد المصرية القديمة تشبه الجامعات ويدرس بها جميع العلوم والتاريخ والفلسفة . (٣)

---

(١) د. محمود سلام زناتى/ تاريخ القانون المصرى / طبعة ١٩٧٣ القاهرة / ص ١١ .

(٢) جاك س ريسلر الحضارة العربية ترجمة غنيم عبدون مراجعة د. أحمد فؤاد الاصوانى (غير محدد سنة الطبع) الدار المصرية للتأليف والترجمة القاهرة ص ١٥

3 - J. H. Breasted A History of Egypt Part 2 London 1948 P. 14

– فقد زار شيخ المؤرخين (هيرودوت) مصر فى الفترة من ٤٧٠ – ٤٣٦ ق . م وانبهر بحضاراتها العظيمة ونظم التعليم فى معابدها ، وقال (إن أكبر جامعة فى مصر كانت جامعة أون (عين شمس) ، وكهنتها كانوا أعظم العلماء وأعلم الناس بالتاريخ في عصرهم – وأنه في تلك الجامعة تعلمت كل العقول الكبيرة فى التاريخ القديم منهم موسى عليه السلام ، وطاليس ، وصولون ، وأفلاطون – وكذلك كان يوجد في معبد الكرنك بطيبة ومعابد منف وأدفو جامعات راقية سميت ببيوت الحياة ، وكان يعلم بها كل العلوم الإنسانية كالكتابة ، والجغرافيا ، والقانون ، والطب ، والحساب ، والهندسة ، والمساحة ، والموسيقى ، وعلم الحياة والعمارة) . (١)

استطاعت مصر القديمة أن تكون امبراطورية عظيمة . حيث امتد سلطانها علي الأقاليم المجاورة فى أسيا وأفريقيا – وكان يوجد للك مصر نواب يشرفون على إدارة هذه الأقاليم وتنظيم شئونها – وعلى الرغم من اتساع هذه الامبراطورية كان شعبها متقاربا ومتضامنا ضد أى اعتداء أجنبى (٢) – كما كانت جميع المدن والقرى علي اتصال دائم حيث كانت توجد

---

(١) هنرى جونسون تدريس التاريخ ترجمة وتقديم د. أبو الفتوح رضوان طبعة ١٩٦٥ ، القاهرة ، دار النهضة العربية ص ٧٢ .

(٢) جورج سارتون تاريخ العلم . ترجمة لفيف من العلماء باشراف نخبة مؤلفة من د . ابراهيم بيومى مدكور . د . محمد كامل حسين ، د . قسطنطين زريق ، د . محمد مصطفى زياده الطبعة الثالثة ١٩٧٨ . دار المعارف بالقاهرة . ص ١٦ وما بعدها

شبكة من الطرق جمعت بينهم فى سهولة ويسر - ولذلك تطورت الحضارة المصرية واصبحت من أرقي الحضارات في الوقت الذى كانت فيه معظم شعوب العالم القديم غارقة فى الفوضى وعدم الاستقرار (١) - فقد كان المصريون القدماء يتحلون بالأخلاق الحميدة وحياتهم يملؤها الود والبهجة والتسامح حتى مع الارقاء ، وقوانينهم كانت عادلة ومرتكزة على أسس من القيم و المبادئ الأخلاقية (٢) - كما كانوا من أعظم شعوب العالم تدينا وأكد ذلك هيرودوت حيث قال (ان أشد الأمم تدينا هم المصريون القدماء ، ولم يعرف شعب بلغ فى التدين درجتهم ، فجميع صورهم تمثل أناسا يصلون أمام إله ، إن فلسفة المصريين نفسها ليست إلا صورا للعقيدة وأعمالا للفكر الأخلاقى) (٣) ، ورغم أن الديانات المصرية القديمة كانت بها أوهام وعقائد فاسدة إلا أن الآداب التى اشتملت عليها ، والفضائل التي كانت تدعو إليها ، كانت معينا خصبا للديانات الغير منزلة للشعوب الأخرى - حيث تضمنت أحسن مبادئ الخير والحكمة . (٤)

---

(١) د. أحمد كمال ، د. كرم حبيب . علم الاجتماع المصرى مرجع سابق ص ٤٣ .

(٢) جاك س. ريسلر . الحضارة العربية مرجع سابق ص ١٥ .

(٣) فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة مقارنات الاديان . الديانات القديمة . طبعة ١٩٦٥ القارة . دار الفكر العربى ص ٥

(٤) د . محمد عبد الهادى الشقنقيرى مذكرات فى تاريخ القانون المصرى طبعة ١٩٨٤ القاهرة ص ٧٤

بالإضافة إلي ذلك فقد عرف الشعب المصرى القديم التوحيد - وتوجد دلائل أكيدة بان سيدنا إبراهيم عليه السلام قد زار مصر وبان أنبياء كثيرين قد عاشوا فى أرضها (١) - وفى ذلك يقول عالم التاريخ هنرى جونسون بان (الأمة المصرية القديمة كانت من أقوى شعوب العالم فى التمسك بالعقيدة الدينية ،وأن الشعب المصرى من أسبق الأمم فى اعتناق المسيحية) .(٢)

- فقد بدأت الحياة على أرض مصر منذ عصور ما قبل التاريخ حيث تجمع أوائل المصريين القدماء حول نهر النيل العظيم وكانت حياتهم المعيشية تعتمد على جني الثمار وصيد الأسماك والحيوانات والطيور فى العصر الحجرى القديم - ومع بداية العصر الحجرى الحديث تلونت صورة المعيشة فى مصر بلون حياة جديدة مليئة بالاستقرار حيث تمكن السكان من زراعة الأراضى وتربية المواشى وتحول الاقتصاد المصرى من اقتصاد يعتمد على جمع الغذاء (جمع القوت) إلى اقتصاد منتج للغذاء - وهذا التحول قد سبقت به مصر القديمة مجتمعات عصرها وتقدمت عليها حضاريا فترات طويلة (٣) - حيث أصبح المصريون يعيشون فى قرى صغيرة ويرتدون الملابس

(١) جاك س . ريسلر الحضارة العربية مرجع سابق ص ٢٠ .
(٢) هنرى جونسون تدريس التاريخ مرجع سابق ص ٧٧
(3) J. Pitenne : introduction a l'historie du droit égyption . AHDO. 11 . 1938 . PP 25 - 35 .

ويصنعون الأدوات البسيطة والتماثيل ويدفنون موتاهم فى قبور ، واستمروا فى هذا التطور بخطوات سريعة مليئة بالتعاون والتضامن المشترك حتي كونوا حضارة فاحت منها أعظم الامور الإنسانية قبل بداية تاريخ مصر الرسمى . تأثرت بها معظم المجتمعات القديمة التى كانت تجاور حدودها (١) - ولذلك كتب لمصر أن تعيش حياة حضارية وتظهر كمجتمع إنسانى شمل بأمور الحياة المستقرة ، وتوازنت فيه بسبل الأمن والأمان قبل الشعوب الأخرى التى ظهرت في مناخ العالم القديم بعدة قرون (٢) .

ورغم قلة المصادر التاريخية عن الحضارة المصرية في عصر ما قبل التاريخ (العصر الحجرى القديم والحديث قبل عهد الأسرات) . فقد توصل المؤرخون إلى نتائج تفيد بأن المصريون قد انتقلوا سريعا من حياة العصر الحجرى القديم الذى كان يعتمد اقتصاده على جمع القوت ويسوده نظام الأسرة الأمية من الناحية الاجتماعية - إلى العصر الحجرى الحديث الذى مارسوا فيه الزراعة وتربية الحيوانات ، واستعمال المعادن والاستقرار فى قرى قريبة من وادى النيل ، وساد بينهم نظام الأسرة الأبوية . ثم انتقلوا إلى عصر المدنية بعد أن تجمعت القرى المتجاورة وكونت وحدات اقليمية مستقلة

---

(1) DE Morgan : Recherches sur les origines de L'Egypte . Paris 1896 . PP. 14 - 20 .

(٢) د محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٠٥ - ص ١٠٨

رأس كل منها زعيم أو ملك وأصبح لكل منها إله خاص بها [1] وقد رتب الأثريون الحضارات التى ظهرت فى مصر فى تلك الفترة ودلت عليها الكشوف الأثرية على النحو التالى .

١ - حضارة (العمرى) وهى حاليا منطقة حلوان بالقاهرة . وقد ظهرت حوالى سنة ٥٠٠٠ ق . م .

٢ - حضارة (تاسا) وهى منطقة تقع حاليا فى أسيوط . ظهرت حوالى عام ٤٨٠٠ ق . م .

٣ - حضارة (البدارى) وتقع أيضا فى أسيوط . وظهرت حوالى عام ٤٥٠٠ ق . م .

٤ - حضارة (مرمدة) وكانت في منطقة تقع حاليا فى غرب الدلتا . ظهرت حوالى عام ٤٤٠٠ ق . م

٥ - حضارة (جرزة الفيوم) . وظهرت فى الفترة من ٣٩٥٠ - ٣٤٠٠ [2] ق . م .

وهذا دليلا على أن الحضارة المصرية القديمة تعتبر من أرقى الحضارات التى عرفتها البشرية فى العالم القديم . وأن سكان مصر كونوا

---

1 J. Pirenne op cit P 31

(٢) د. صوفى أبو طالب مبادى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤١٢ ، ٤١٣

أقدم مجتمع إنسانى عظيم منذ بداية عصور التاريخ ، واستطاعوا أن يضمنوا لنفسهم الغذاء والاستقرار وأن يجمعوا بين أيديهم السيطرة الكاملة على كل سبل التقدم والازدهار الحضارى[1] - وإيضاحا لذلك سوف نعرض أولا جذور العصر الفرعونى من خلال التقسيمات التاريخية المختلفة التى أوردها العلماء والمؤرخين لتأصيل مجد المصريين القدماء تاريخيا وحضاريا - ثم نشير إلى النظم والشرائع التى تكونت فى هذا العصر وتبلور مضمونها فى أفق الفكر القانونى لدى جميع الحضارات الأخرى التى ظهرت فى العصور القديمة .

(١) د. محمد عبد الهادى الشقنقيرى مذكرات في تاريخ القانون المصرى مرجع سابق ص ٤٨٤ .

المبحث الأول

التقسيم التاريخى للعصر الفرعونى

إذا كانت الحضارة المصرية القديمة قد قامت وتألقت منذ حوالى ٥٠٠٠ سنة قبل الميلاد - إلا أن معظم المؤرخين والعلماء يعتبرون عام ٣٢٠٠ قبل الميلاد هو نقطة البداية لتاريخ مصر الفرعونية (*) - وأن الفترة السابقة تعتبر من قبيل عصور ما قبل التاريخ - وذلك على أساس أنهم قد حددوا نتيجة اعتمادهم على الكشوف الأثرية الحديثة ، بان بداية حكم الملك مينا الذى وحد أقاليم مصر في الشمال والجنوب فى دولة واحدة في أواخر الألف الرابع قبل الميلاد (حوالى ٣٢٠٠ ق م) كانت البداية الواقعية لأحداث تاريخ مصر الذى استمر حتى طويت صفحاته عقب أن احتل الاسكندر الأكبر البلاد عام ٣٣٢ ق . م . (١) - وأطلقوا علي هذه الفترة التى تقدر بحوالى ثلاثين قرنا من الزمان بالعصر الفرعونى . ولتأصيل هذا العصر تاريخيا وحضاريا قد أورد هؤلاء المؤرخين من خلال ما اهتدوا إليه من معلومات تقسيمات ثلاثة

(*) توجد خلافات عديدة بين المؤرخين والعلماء حول التحديد الدقيق لبداية تاريخ مصر السياسى - وإننا قد أخذنا تاريخ عام ٣٢٠٠ ق. م كنقطة بداية للعصر الفرعونى على ضوء الرأى الراجح وطبقا لاسلم التقديرات التى أوردها معظم المؤرخين والعلماء وفقهاء تاريخ القانون .. انظر فى ذلك د محمود السقا . معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى . طبعة ١٩٧٠ القاهرة . ص ٢٦

(١) جون ولسون الحضارة المصرية شيكاغو ١٩٥٧ ترجمة الاستاذ أحمد فخرى القاهرة الهيئة المصرية العامة للكتاب ص ١٨٣ وما بعدها

رئيسية ، وكل تقسيم منها يتسم بنظام أزمنة معينة لتاريخ مصر الفرعونى (١) وذلك على النحو التالى :

أولاً – تقسيم العضر الفرعونى إلى نظام الأسرات .

ثانيا – تقسيم العصر الفرعونى إلى عصور سياسية .

ثالثا – تقسيم العصر الفرعونى إلى فترات قانونية .

---

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٢٠ .

المطلب الأول

تقسيم العصر الفرعونى إلى نظام الأسرات

قسم المؤرخون تاريخ مصر الفرعونية إلي فترات ، وكل فترة كانت عبارة عن مدة حكم أسرة واحدة من الأسرات التى حكمت مصر ، وكل أسرة شملت عددا من الملوك الذين تولوا السلطة فى أزمان محددة – وقد أكدوا بان عدد الأسرات التى تعاقبت على حكم مصر ثلاثين أسرة بدأت بالأسرة الأولى التى أسسها موحد القطرين الملك مينا عام ٣٢٠٠ ق. م وانتهت بالأسرة الثلاثين التى كان أخر ملوكها (نكتا تيبو الثانى) الذى يعتبر فى نفس الوقت أخر الملوك الفراعنة حيث سقط حكمه بالاحتلال الفارسى عام ٣٤١ ق. م وحدثت اضطرابات فى كافة أرجاء مصر إلي أن تمكن الأسكندر الأكبر من طرد الفرس وفتح البلاد عام ٣٣٢ ق. م وانتهى بفتحه العصر الفرعونى (١)

ونظام تكوين الأسرات التى حكمت مصر وتحديد فترات حكم كل أسرة كان يرجع إلى عدة أسباب أهمها :

---

1 - J. H. Breasted A history of Egypt op cit p 14 est

* قيام ثورة ضد الأسرة الحاكمة – وينتهى الأمر بسقوطها وانتقال السلطة الملكية بعد ذلك إلى أسرة (عائلة) أخرى .

* تقسيم مدة حكم العائلة الواحدة إلى عدة أسرات – إما بسبب طول مدة حكمها ، أو نتيجة انقراض أفراد الفرع المالك وانتقال السلطة إلى فرع آخر من نفس العائلة – أو لتغيير العاصمة من مدينة إلى أخرى رغم بقاء السلطة في نفس العائلة – أو لقيام أحد ملوك الأسرة بأعمال جليلة دخل بها التاريخ الإنساني فيعتبر مؤسس لأسرة جديدة . مثل الملك أحمس الذى طرد الهكسوس من مصر وكان من ملوك الأسرة السابعة عشر ، وتم وضعه بعد انتصاره على رأس أسرة جديدة هى الأسرة الثامنة عشر [1] .

١ – د. صوفى أبو طالب ، مبادئ تاريخ القانون ، مرجع سابق ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ .

المطلب الثانى

تقسيم العصر الفرعونى إلى

عصور سياسية

قام المؤرخون المحدثون بتقسيم العصر الفرعوني بنظرة أخرى ذات طابع سياسي وحضارى تمثلت فى ثلاثة عصور رئيسية .

أولا - عصر الدولة القديمة (٢٧٨٠ - ٢٢٧٠ ق. م) وهـى المـدة التي تضمنت حكم الأسرات الثالثة والرابعة والسادسة - واعقبها فترة سادت فيها الفوضى والاضطرابات حتى قامت ثورة شملت كافة انحاء البلاد وانهت حكم الأسرة العاشرة (١) .

ثانيا - عصر الدولة الوسطى (٢١٣٤ - ١٧٨٠ ق. م) وهى مـدة حكم الأسرتين الحادية عشرة والثانية عشرة - وأعقبها فترة سادت فيها الفوضي والاضطرابات بسبب غزو الهكسوس لمصر حتى نهاية حكم الأسرة السابعة عشرة (٢) .

---

(١) د. أحمد فخرى مصر الفرعونية القاهرة ١٩٦٤ الهيئة المصرية العامة للكتاب . ص ١٤٨ .

(٢) جون ولسون الحضارة المصرية مرجع سابق ص ٢٣٠ .

ثالثا – عصر الدولة الحديثة (١٥٧٠ – ١٠٩٠ ق.م) وهي المدة التى بدأت بعد أن طرد أحمس الهكسوس وأسس الأسرة الثامنة عشرة وامتدت حتى الأسرة العشرين – ويطلق المؤرخين على هذا العصر أحيانا اسم عصر الامبراطورية حيث ارتفع شأن مصر فى هذه الفترة وسيطرت بنفوذها علي الأقاليم التي تجاور حدودها فى أسيا وأفريقيا (١) .

هذه العصور كما نرى ليست حلقات متصلة فى تاريخ مصر اذ توجد هوة عميقة فى عدة قرون بين كل عصر والعصر الذى يليه وهذا يرجع إلى أن المؤرخين قد اعتمدوا فى تقسيمهم على الفترات التى ازدهرت فيها مصر حضاريا وسياسيا وقسموها إلي العصور الثلاثة السابقة دون أن تجمعها خيط واحد من التسلسل التاريخى المستمر حيث اسقطوا من حساباتهم الفترات التى أصيبت فيها مصر بالفوضى والانهيار والوقوع تحت سيطرة الغزو والاحتلال الأجنبى ، وهى فترة الثورة والاضطرابات التى بدأت مع حكم الأسرة السادسة واستمرت حتى نهاية حكم الأسرة العاشرة ، وفترة الفساد والانهيار التى اعقبت الأسرة الثانية عشرة نتيجة غزو الهكسوس لمصر واستمرت حتي نهاية الأسرة السابعة عشرة ، وفترة الانحلال التى اعقبت حكم الأسرة العشرين واستمرت عدة قرون (٢) – هذا بالإضافة إلى أن

١ – د. محمود السقا معالم تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٢ وما بعدها
٢ – د. صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤١١

المؤرخين قد أهملوا أيضا الفترة التى سبقت عهد الأسرة الثالثة وعللوا ذلك بان مدة حكم الأسرة الأولى والثانية كانت بمثابة فترة طفولة بالنسبة للحضارة المصرية وشملت صراع شديد حتى تبلور الموقف السياسى فى بداية عهد حكم الأسرة الثالثة الذى اعتبروه أول فترات عصر الدولة القديمة .

من الملاحظ أيضا أن المؤرخين قد تجاهلوا العصر الذى تلى فترة الانحلال التى سادت عقب سقوط الدولة الحديثة حيث أنه من الثابت تاريخيا أن مصر قد تألقت حضاريا مرة أخرى ابان حكم الأسرة الخامسة والعشرين (٧٢٠ – ٦٦٥ ق.م) وفي بعض فترات العصر الصاوى الذى شمل حكم الأسرة السادسة والعشرين حتى احتل الفرس أرض مصر (٦٦٥ – ٥٢٥ ق.م) (١) – فعلى فرض أن المؤرخين قد قسموا العصر الفرعونى على ضوء فترات الازدهار السياسى والحضارى – فكان من المفروض حتى يحالف تقسيمهم الصواب والدقة أن يذكروا قيام دولة رابعة فى المرحلة التى تألقت فيها مصر (٧٢٠ – ٥٢٥ ق.م) وهى منذ تولى الأسرة الخامسة والعشرين الحكم والفترات الهامة التى نهضت فيها مصر إبان العصر الصاوى حتى نهاية عهد الأسرة الثلاثين (٢) .

---

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٢٢

(٢) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩٠ – ٢٩٤

المطلب الثالث
تقسيم العصر الفرعونى
إلى فترات قانونية

قرر أنصار هذا التقسيم من المؤرخون علماء تاريخ القانون بان النظم القانونية للعصر الفرعونى كانت تتفق فى أمور نشأتها ونموها وتطورها وتهالكها مع الظروف الحضارية والأحداث السياسية التى مر بها المجتمع المصرى الفرعونى - أى أن التاريخ القانونى لمصر الفرعونية يتفق فى خطوطه العريضة مع المراحل الحضارية والسياسية للتاريخ الفرعونى . وإذا كان أنصار هذا التقسيم قد قرروا بان العصر الفرعونى قد ارتبط تاريخه القانونى مع تاريخه الحضارى والسياسى فى مراحل الأزدهار والاضمحلال[١] - إلا أنهم لم يتفقوا على تقسيم واحد لتاريخ القانون الفرعونى - فبعضهم قسمه إلى أربعة عصور : عصر الدولة القديمة ، عصر الدولة الوسطى ، عصر الدولة الحديثة ، عصر النظام الصاوى - والبعض الآخر قسمه إلى ثلاث دورات لا تطابق تاريخيا نمط التقسيم الأول[٢] :

(١) د. محمود السقا معالم تاريخ القانون مرجع سابق ص ٢٥٨

(2) J - Pitenne: introduction á L`histoire du droit Egyptio . op cit. P. 8

الاتجاه الأول : تقسيم تاريخ القانون الفرعونى
إلى أربعة عصور

١ - العصر القانونى للدولة القديمة

يبدأ هذا العصر مع ظهور نظام الأسرات ويضم المراحل التالية :

أ - المملكة الطينية : التى ظهرت بعد أن قام الملك مينا بتوحيد البلاد عام ٣٢٠٠ ق. م فى دولة واحدة وجعل عاصمتها مدينة طينة (بالقرب من مدينة جرجا حاليا) وامتدت هذه المرحلة لتشمل حكم الأسرتين الأولى والثانية .

ب - المملكة المنفية وظهرت مع ملوك الأسرة الثالثة والرابعة (٢٧٨٠ - ٢٤٢٠ ق. م) الذين نقلوا العاصمة إلي الشمال فى مكان قريب من التقاء الصعيد بالدلتا أطلق عليه (منف). وتسمى هذه المرحلة بعهد بناة الأهرامات وتعتبر من أرقى فترات الحضارة المصرية .

جـ - فترة النظام الأقطاعى : وظهرت منذ بداية عهد الأسرة الخامسة حتى الأسرة العاشرة (٢٤٢٠ - ٢١٠٠ ق. م) وفى خلال هذه

الفترة تفككت وحدة البلاد وانتشرت الفوضى وإمور الفساد وقامت ثورة شعبية عارمة انهت حكم الأسرة العاشرة ومهدت لظهور الدولة الوسطى (١) .

يقول معظم علماء تاريخ القانون بأن النظام القانونى الذى ساد فى عصر الدولة القديمة كان يترجم الواقع الاقتصادى والاجتماعى والسياسى للمجتمع المصرى القديم فى تلك الفترة منذ بداية الأسرة الأولى حتى الأسرة العاشرة – وأن القانون الفرعونى فى عهد الدولة القديمة كان قانون متكامل تميز بالتطور والرقى . فعقب توحيد الملك مينا للبلاد وحد كذلك القوانين المصرية حيث جعل التقنين الذى أصدره (تحوت) ساريا في مصر السفلى والعليا ، وتقنين (تحوت) كان مكتوبا حيث قال جميع المؤرخين بأنه أول قانون فى تاريخ البشرية استعملت فيه الكتابة ، ورغم أن الكشوف الأثرية لم تعثر عليه ومازالت حتي الآن تبحث عنه وعن تطبيقاته فى عهد الأسرتين الأولى والثانية – إلا أن الأحكام القانونية التى نظمت العلاقات وإمور المعاملات والتى أمكن الوصول إليها منذ بداية عهد الأسرة الثالثة تدل على ان القانون المصرى قد اكتمل تطوره من خلال تقنين تحوت ومجموعات قانونية أخرى صدرت منذ بداية تاريخ مصر السياسى (٢) .

---

(١) د محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٢٣ .
د صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤٢٢ .

(2) J Pirenne . op cit . P 10

ففى عهد الملكة المنفية كان القانون المصرى يتسم بالنزعة الفردية والأشخاص متساوون أمام القانون ، وافراد الأسرة متساوون في الحقوق والواجبات ، ولكل فرد حرية كاملة فى التملك والتصرف فى أمواله بدون أى قيود وله حرية مطلقة فى التعاقد والايصاء [1] .

أما في العهد الاقطاعى الذى ظهر منذ تولى الأسرة الخامسة للحكم ، تطورت الإمور وأصبح الأفراد ينتسبون إلى طبقات واختلفت حقوقهم وواجباتهم باختلاف الطبقة التى ينتمون إليها (طبقة الأشراف - طبقة انصاف الأحرار) كما اختلفت الحقوق داخل الأسرة وأصبح للابن الأكبر حقوق لا يتمتع بها باقى أفراد الأسرة - بالإضافة إلى ذلك أن النظام الاقطاعى لم يجعل من حق الملكية جقا مطلقا والأنظمة القانونية التى تاثرت به فرضت قيود ثقيلة جعلت الأفراد لا يستطيعون أن يباشروا حقوقهم على الوجه الذى يطابق ارادتهم [2] وبذلك عاد القانون المصرى فى عهد الاقطاع الأول إلى نقطة البداية فى مراحل تطوره .. وفى ذلك يقول الاستاذ الدكتور شفيق شحاته (الفردية التى كانت سائدة فى عهد الأسرتين الثالثة والرابعة ، سبقها نظام للدولة فيه الشأن الأول - والنظام الاقطاعى الذى حل محل

---

(١) د. محمود سلام زناتى تاريخ القانون المصرى مرجع سابق ص ١٦٥ ومابعدها .

(٢) د . صوفى أبو طالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤٢٥ وما بعدها

د محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص

الفردية هو كذلك نظام للدولة فيه الشأن الأول - فقد تقلصت حقوق الفرد وتلاشت حرياته ، فقام سلطان القانون العام على إنقاض القانون الخاص وعاد بذلك تاريخ القانون إلى نقطة البداية) (١) .

٢ - العصر القانونى للدولة الوسطى

بدأت فترة هذه الدولة مع ظهور الأسرة الحادية عشرة وامتدت حتى نهاية حكم الأسرة السابعة عشرة (٢١٠٠ - ١٥٨٠ ق. م) واتخذت من مدينة طيبة (الأقصر حاليا) عاصمة لها - وقد قامت على انقاض الدولة القديمة بعد أحداث الثورة الشعبية . ولذلك أجرى ملوكها بداية من الملك (انيوتف) مؤسسة الأسرة الحادية عشرة اصلاحات عديدة لصالح الشعب لانقاذ البلاد من الفوضى والفساد فتم تحجيم النظام الاقطاعى واتسمت القوانين بالعدالة وسادت مفاهيم الخير كافة أرجاء البلاد . كما ظهر نظام اشتراكية الدولة من خلال اشراف أجهزة السلطة على مجهود العمال والصناع فى كافة فروع الانتاج من أجل المصلحة العامة وتحقيق نمو وتطور فى النشاط الاقتصادى والاجتماعى لرفع شأن المجتمع المصرى (٢) .

---

(١) شفيق شحاته التاريخ العام للقانون فى مصر القديمة والحديثة مرجع سابق ص ١٢٤ ، ١٢٥

(٢) شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ١٣٥ ،
د صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤١٦

وكان ملوك هذه الدولة يعتبرون أن سلوكهم الطيب ابان حياتهم على الأرض سيكون رصيدا من الخير فى حياتهم الآخرة - ولذلك قام حكمهم على أسس أخلاقية ومبادئ عادلة وتقربوا بسلوك ملئ بالرحمة والعطف إلى الشعب - وعلى ضوء ذلك ازدهرت مصر وعادت إلى سالف مجدها وخاصة خلال حكم الأسرة الثانية عشر(١).

إلا أنه أمام هذا المجد العظيم والتألق الحضارى الذى عم كافة أرجاء البلاد تعرضت مصر لاطماع بعض الشعوب الهند أوروبية التى بدأت تهاجر من موطنها الأصلى فى أواسط أسيا بحثا عن الرزق بالسلب والنهب وهددت حدود مصر الشرقية بعد أن استولت على بلاد ما بين النهرين وسوريا ، ونتيجة لضرباتهم المتلاحقة على الأراضى المصرية ظهرت عوامل التفكك والانحلال عقب نهاية حكم الأسرة الثانية عشرة واستقل حكام الأقاليم بأقاليمهم مما سهل من مهمة غزو الهكسوس (*) لمصر واحتلالها

---

(١) د محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٢٤.

(*) الهكسوس قبائل أصلها ينتمى إلى الشعوب الهند اوربية التى هاجرت من أواسط أسيا حوالى عام ٢٠٠٠ ق م واحتلت سوريا وبلاد ما بين النهرين ثم عبرت مصر بعد ذلك واحتلت أراضيها

اثناء حكم الأسرة الثالثة عشر (حوالى عام ١٧٠٠ ق.م) - حتى تمكن الشعب المصرى بقيادة أحمس أحد ملوك الأسرة السابعة عشرة من طردهم ومازالت الأوضاع السياسية والاقتصادية خلال فترة احتلال الهكسوس لمصر يغلفها الضباب ويكتنفها الغموض (١) .

وبذلك لقد مرت أيضا الدولة الوسطى بفترتين الأولى ازدهرت فيها الحضارة المصرية وتألقت بين شعوب العالم القديم ، والثانية بداية من حكم الأسرة الثالثة عشرة حتى الأسرة السابعة عشرة انحدرت إلى الفوضى والانحلال والتفكك بسبب تعرض حدودها الشرقية لضربات متلاحقة من بعض الشعوب الهنداوروبية واحتلال الهكسوس لأراضيها (٢) .

والفترة الأولى كانت القوانين تتسم بروح العدالة وخلصت من القيود التى فرضت فى العهد الاقطاعى الأول وتساوى جميع أفراد الشعب أمام القانون وتحطمت الحواجز التى كانت تفصل بين طبقات المجتمع (٣) - وسادت النزعة الفردية فى حرية التملك والتعاقد والايصاء (٤) - أى استرد

---

(١) جون واسون الحضارة المصرية مرجع سابق ص ٢٣٠ وما بعدها .

(٢) د. احمد فخرى . مصر الفرعونية مرجع سابق ص ١٥١ ومابعدها .

(٣) د. سليم حسن مصر القديمة (العصر الذهبى فى تاريخ الدولة الوسطى) طبعة ١٩٤٧ الهيئة المصرية العامة للكتاب . ص ١٢٣ ومابعدها .

(٤) د. محمود عبد الهادى الشقنقيرى مذكرات فى تاريخ القانون المصرى مرجع سابق ص ٣٥٥ .

الفرد حريته التى سلبت منه وتخلص من رقبة التبعية التى فرضت عليه فى العهد الاقطاعى - وإذا كانت طبقة الرقيق قد ظهرت فى المجتمع المصرى لأول مرة اثناءهذه الفترة . إلا أن جميع الأرقاء كانوا من الأسرى الأجانب ، بسبب الحروب والفتوحات التى خاضها الجيش المصرى وخاصة فى عهد الأسرة الثانية عشرة وأسر عدد عفير من قوات الأجانب - والدليل على ذلك أن الأرقاء الذين أطلق عليهم لفظ (حمو) كانت جميع اسمائهم أجنبية - وقد كان هؤلاء الأسرى الأجانب يباعون ويشترون ويؤجرون مثل السلع - وذلك تأكيدا على أن نظام الرق الخاص قد أعترف به القانون المصرى لأول مرة منذ بداية عهد الدولة الوسطى .

أما الفترة الثانية التى دامت قرنين من الزمان و سادت فيها الفوضى وعوامل الانحلال بسبب احتلال الهكسوس - فان نظامها القانونى مازال حتى الآن يحيط به الغموض (١) .

٢ - العصر القانونى للدولة الحديثة

بدأت فترة هذه الدولة منذ أن قام الملك أحمس بطرد الهكسوس من مصر واعاد للبلاد وحدتها واتخذ من مدينة طيبة أيضا عاصمة لها وأسس الأسرة الثامنة عشرة كبداية لعهد الدولة الحديثة (١٥٨٠ ق.م) التى استمرت

(١) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ١٢٧ ومابعدها

حتى نهاية حكم الأسرة العشرين (١٠٩٠ ق.م) . وقد ازدهرت مصر وتألقت حضارتها في عهد الأسرتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة وكونت امبراطورية كبرى ضمت بلدان أسيا حتى نهر الفرات في الشمال وشملت بلاد النوبة والسودان في الجنوب وذلك بفضل ملوكها العظماء الذين سجلهم التاريخ بالفخر والحكمة والقيادة الرشيدة مثل الملك تحوتمس الثالث (الأسرة الثامنة عشرة) الذى اشتهر بفتوحاته العكسريه (١) ، والملك امنحوتب الرابع (الأسرة الثامنة عشرة) الذى تسمى باسم (اخناتون) نسبه إلى الإله (اتون) ومعنى هذا الاسم (خادم الإله) ، ونشر ديانته التى كان يدعوا فيها للتوحيد ، وعلى الرغم من أن هذا الملك لم يتعد ثلاثين عاماً عند وفاته إلا أنه خلف وراءه ميثاقا للحكمة يصلح لكل العصور (٢) ، والملك رمسيس الثانى (الأسرة التاسعة عشرة) الذى استطاع أن يحافظ على كيان الأمبراطورية المصرية وخاض فى سبيل ذلك حروب طاحنة أشهرها معركة قادش (مدينة في سوريا) التى انتصر فيها انتصارا ساحقا على جيش الحثيين حوالي عام ١٢٨٠ ق.م (٣) .

---

(١) اندريه ايمارد ، جانين اوبواية تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمة مرجع سابق. ص ٦٥ ومابعدها .

(٢) هنرى توماس، اعلام الفلاسفة مرجع سابق ص ١٣ ومابعدها .

(٣) د. سليم حسن مصر القديمة مرجع سابق ص ٢٨٧ ومابعدها

وقد اتسمت النظم القانونية فى عهد الدولة الحديثة بالعدالة وروح المساواة حيث أصبح الأفراد يتمتعون بالحرية الكاملة فى التملك والتعاقد والايصاء كما انتعش المجتمع المصرى اقتصاديا من خلال القوانين التى نظمت النشاط المهنى والتجارى وحددت بصورة واضحة حقوق والتزامات كل من الزراع والصناع (١) .

ولكن الدولة الحديثة قد بدأت تظهر عليها عوامل التفكك والانحلال مرة أخرى فى نهاية حكم الأسرة التاسعة عشرة . ذلك لعدة أسباب أهمها .

أ – تعرضها لغزوات مستمرة من جانب بعض الشعوب الهندواوروبية التى نزحت من اواسط أسيا واستقرت فى أسيا الصغرى وجزر بحر ايجة وبعض المدن اليونانية وشمال افريقيا (وأطلق عليهم شعوب البحر وشعوب الشمال) حيث هاجموا بشراسة حدود مصر الشرقية والغربية مما أدى إلى تهالك مقررات الدولة وضعف قوة الجيش فى المقاومة .

ب – قيام أخر ملوك الأسرة التاسعة عشرة بالاستعانة ببعض الأجانب فى إدارة شئون البلاد وفي الدفاع عنها كجنود مرتزقة مما أدى إلى تولد الشعور بعدم الولاء

(1) J Pirenne : intriduction á L`histoire du droit Egyption . op cit . P. 30 est.

فى بعـض أجـهزة الدولة وداخـل صفوف الجيش المصرى (١).

جـ - كثرة المنازعات الداخلية التى حدثت بين امراء السلطة المالكة بسبب أطماع كل منهم فى الاستيلاء على العرش مما أدى إلى تفتيت وحدة البلاد ودفع بعض أمراء الأقاليم إلى إعلان استقلالهم بالأقاليم التى يتولون إدارتها .

د - ازدياد نفوذ الكهنة حتى أصبحوا أمام ضعف سلطة الملوك أصحاب كلمة عليا فى إدارة شئون البلاد من أجل تحقيق مصالحهم الخاصة (٢) .

وأمام هذا نخرت عوامل الانحلال والتفكك والضعف عظام الدولة الحديثة حتى انتهى الأمر بسقوطها اثناء فترة حكم الأسرة العشرين حيث تمكن كهنة أمون من الاستيلاء على مقاليد السلطة واصطبغت الدولة بالصبغة الدينية بعد أن تولى (حرحور) كاهن امون الأعظم عرش مصر وأسس الأسرة الواحد وعشرين - وبالتالى دخلت مصر فى فترة غفوة بداية من العهد الأمونى حتي نهاية حكم الأسرة الخامسة والعشرين (٣) حيث اتسمت هذه

---

(١) د. صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤١٩

(٢) د أحمد فخرى مصر الفرعونية مرجع سابق ص ٣١٨ ومابعدها

(٣) د شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٣٩ .

الفترة بالانحلال والضعف ، وتفتيت وحدة البلاد ، واحتلال اجزاء منها من جانب بعض الأجانب مثل اللوبيون المرتزقة الذين نزحوا عليها فى بداية عهد الأسرة الثانية والعشرين - كما ظهر الأقطاع مرة أخرى وفرض قيود وأغلال على حرية الأفراد فى التملك والتعاقد ، وكان من أهم الأسباب التى جعلت عوامل الانحلال تستمر وتزداد حدتها فى الفترات التى تعاقبت بعد الأسرة العشرين حتى سقطت مصر فى أيدى الأشوريين وخضعت لحكمهم فى نهاية الأسرة الخامسة والعشرين (١) .

٤ - العصر القانونى للعهد الصاوى

بدأ هذا العهد منذ أن قام (بسماتيك الأول) أحد امراء صاو (صا الحجر) بتحرير البلاد من الأشوريين وأعاد لمصر وحدتها بعد أن تولى عرشها وأسس الأسرة السادسة والعشرين عام ٦٦٣ ق.م - وبعد أن تألقت مصر مرة أخرى وقعت فى أطماع الفرس فاحتلوها بعد انتهاء حكم الأسرة السادسة والعشرين عام ٥٢٥ ق . م على يد الملك الفارس (قمبيز) فزال الحكم الوطنى وأحل مكانه حكم الفرس الذين أسسوا الأسرة السابعة والعشرين وكان من أشهر ملوكها (دارا الأول) الذى جمع القوانين

---

(١) د محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ١٢٠ .

المصرية واهتم بتدوينها وتطويرها واعتبر من ضمن المشرعين المصريين (١) .

وفى عام ٤١٠ ق. م تمكن المصريين من طرد الفرس بعد ثورة عارمة تزعمها (اميرتى) أحد امراء (صالحجر) الذى توج بعد ذلك على عرش مصر بعد أن أعاد لها استقلالها ووحدتها وأسس الأسرة الثامنة والعشرين – وبعد وفاته عام ٣٩٨ ق. م انتهى حكم الأسرة الثامنة والعشرين وال الحكم بعد ذلك إلى نفرتيس الأول الذى أسس الأسرة التاسعة والعشرين (٣٩٨ – ٣٧٨ ق. م) ، ثم جاءت الأسرة الثلاثون (٣٧٨ – ٣٤١ ق. م) التى سقطت بعد أن احتل الفرس مصر مرة أخرى .

لم يدم حكم الفرس لمصر فى هذه المرة الثانية أكثر من تسع سنوات حيث استنجد المصريون بالأسكندر الأكبر الذى تمكن من طرد الفرس وفتح مصر عام ٣٣٢ ق. م وانتهى بالتالى العصر الفرعونى وظهر عصر البطالمة ثم العصر الرومانى ابتداء من عام ٣١ ق. م ودخلت مصر فى مراحل تاريخية أخرى مليئة بالكفاح والنضال(٢) .

---

(١) صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٢٤١
(٢) جاك ريسلر الحضارة العربية مرجع سابق ص ١٦٠ ،
اندريه ايمارد ، وجانين اوبواية تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ٢١ ومابعدها

لقد عادت الحضارة المصرية الفرعونية إلي مجدها فى هذا العهد رغم أنه لايزيد عن ثلاثة قرون وفى اثناء فتراته وقعت البلاد فى يد الفرس - حيث عادت الحرية وحقوق المساواة بين الأفراد وانتشرت مفاهيم الخير ومبادئ الديمقراطية وقامت بعد أن تولى امازيس الحكم عام ٥٦٨ ق. م كأول حاكم فى تاريخ مصر الفرعونية من رجال الشعب - كما يعتبر من أعظم مشرعى مصر وقال عنه ديودور الصقلي بأنه صرف همته إلى القانون ونظم أصول حكومة الأقاليم وقواعد الإدارة المصرية العامة - ولذلك وضع فى مصاف كبار المشرعين من ملوك مصر قبل بوكخوريس الذى تولى عرش مصر فى عهد الأسرة الرابعة والعشرين (٧٢٠ - ٧١٥ ق.م) وبسماتيك الأول الذى وضع مجموعة قوانين نظمت شئون البلاد بعد أن حررها من يد الأشوريين .

ولذلك خلف لنا هذا العهد اثاراً قانونية خالدة كما اتسم بحركة تشريعية واسعة وهذا قد جعل القانون المصرى الفرعونى يصل إلى قمة النمو والتطور واعتبر من أعظم النظم القانونية فى العالم القديم (١) .

---

(١) شفيق شحاته . التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩٥

الاتجاه الثانى:تقسيم تاريخ القانون الفرعونى

على نظام الدورات

هذا التقسيم لايطابق تقسيم الاتجاه الأول من ناحية الفترات التاريخية . لأن أصحاب هذا الاتجاه وعلى رأسهم العالم البلجيكى جاك بيرين قد ذهبوا إلى تقسيم تاريخ القانون الفرعونى على نظام الدورات (وليس على نظام العصور) منذ بداية حكم الأسرة الأولى حوالى عام ٣٢٠٠ ق. م حتى نهاية حكم الأسرة الثلاثين عام (٣٤١ ق . م) (١) وذلك كالآتى

١ - الدورة الأولى

وتبدأ من ظهور الأسرة الأولى بعد أن وحد الملك مينا مصر واعتلى عرشها عام ٣٢٠٠ ق . م حتي نهاية حكم الأسرة العاشرة حوالى عام ٢١٣٤ ق . م ، وهذه الدورة تطابق عصر الدولة القديمة منذ نشأتها حتى سقطوها .

وقد قسم علماء تاريخ القانون المؤيدين لنظام الدورات - هذه الدورة إلى مرحلتين متميزتين : - **الأولى** سادت فيها النزعة الفردية خاصة بالنسبة لعهد

(1) J . Pirenne : Introduction á L`histoire du droit Egyption . Op . Cit . P 10 est .

الأسرتين الثالثة والرابعة - والثانية منذ عهد الأسرة الخامسة حتى الأسرة العاشرة وتميزت بالنظام الاقطاعى الذى ولد قيود على حرية الأفراد فى التملك والتعاقد ، وتسبب فى اشعال الفوضى والانحلال والتفكك حتى قامت ثورة شعبية قضت عليه فى نهاية الأسرة العاشرة وترتب على ذلك سقوط الدولة القديمة (وذلك كما سبق أن وضحنا فى العرض السابق)[١] .

٢ - الدورة الثانية

وتبدأ هذه الدورة منذ ظهور الدولة الوسطى عام ٢١٣٤ ق. م وتنتهى بنهاية حكم الأسرة الخامسة والعشرين فى عام ٦٦٣ ق. م . وقد قسمت أيضا إلى مرحلتين : **الأولى** تشمل عهد الدولتين الوسطى والحديثة أى منذ بداية عهد الأسرة الحادية عشرة حتى نهاية حكم الأسرة العشرين وفيها تخلصت النظم القانونية بعد الثورة الشعبية من آثار النظام الاقطاعى وظهر مرة أخرى المذهب الفردى الذى اتسم بنوع من اشتراكية الدولة (كما سبق وان اشرنا) ، ويعلل أنصار هذا الاتجاه بان فترة احتلال الهكسوس التى فصلت بين الدولة الوسطى والدولة الحديثة ، هى فترة اكتنفتها الغموض من الناحية السياسية فقط ولم تكن من فترات الاضمحلال بالنسبة للنظم القانونية وقرورا

---

(١) د . محمود السقا / معالم تاريخ القانون مرجع سابق ص ٢٦٥ وما بعدها

بناء عـلى ذلك بانه ليـس هناك مبرر لفصل الدولة الحديثة عن الدولة الوسطى (١)

والثانية : بدأت من اواخر عهد الأسره العشرين حتى نهاية حكم الاسرة الخامسة والعشرين وفيها ظهر النظام الاقطاعي مرة أخرى وتفككت أواصر البلاد بعد شاعت فيها الفوضى وامور الاضمحلال خاصة بعد ان احتل الاشوريين مصر واعتلوا عرشها أى فى هذه المرحله انتكست فيها النظم القانونية مع تدهور الاحوال السياسية واختلال امور البلاد . (٢)

الدورة الثالثة

وتبدا بعد ان تمكن المصريين من طرد الاشوريين بقيادة الملك (بسماتيك الأول) الذى اعتلى عرش مصر وأسس الاسرة السادسة والعشرين عام ٦٦٣ ق . م ، وتنتهى بنهاية حكم الاسرات عام ٣٤١ ق . م بعد ان احتل الفرس مصر للمرة الثانية . وقد تالقت من جديد الحضارة المصرية فى هذه الدورة التى تميزت بالآتي .

أ - حلول اللغة الديموطيقية فى كتابة الوثائق والاوامر الادارية محل الهيراطيقية الشاذة لغه رجال الدين (اللغه المقدسة) ولذلك يطلق

(١) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ١١ .
(٢) د. صوفي أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .

بعـــض المؤرخـــون على هـــذه الدورة العصـــر الديموطيقى.

ب - ظهور نهضة تشريعية متكامله تمثلت فى تجميع وتدوين القوانين المصرية فى شكل مجاميع - فظهرت مجموعة بوكخوريس فى عهد الاسره الرابعه والعشرين وتعتبر النواة الأولى لحركة التشريع الشامل ، والأساس لما صدر بعدها من تقنيات - ومجموعة امازيس فى عهد الاسرة السادسة والعشرين ، ومجموعة الملك الفارسى (دارا الاول) التى تشمل القوانين التى صدرت بعد امازيس ، ثم المجموعة الاخيره التى اصدرها الملك نفريتس الاول مؤسس الأسره التاسعة والعشرين والتى بها اختتمت الحركة التشريعية للقانون المصرى الفرعونى الذى اصبح بعد ذلك على درجة عظيمة من الرقى اثارت اعجاب المؤرخين الاغريق الذين زاروا مصر واشاروا بان المصريين اساتذه العالم فى علم القانون .

جـ - ظهور مفاهيم ديموقراطية انتشرت فى كافه ارجاء البلاد خاصة بعد ان انتصرت ثورة الشعب على الملك أبريس وحطمت عرشه بسبب عدم رضائهم على تغلغل نفوذ الأغريق فى أمور البلاد وكان ذلك فى عام ٥٦٨ ق. م اثناء عهد الأسرة السادسة والعشرين .

د - ازدهرت التجارة ونشطت حركتها فى الداخل والخارج مما أدى الى ظهور العمله الذهبية وانتشار الرخاء فى كافة ارجاء البلاد

هـ التخلص من القيود والاغلال التى فرضها النظام الاقطاعى وتحقيق المساواه بين الافراد فى الحقوق والواجبات ، وسادت النزعة الفردية التى تمثلت فى حرية التملك والتعاقد والأيصاء كما كان الحال فى المرحلة الأولى لعصر الدولة القديمة (كما سبق وأن أشرنا) .

و – اتجهت الاصلاحات التشريعية إلى تحسين حالة الأرقاء . فأصبح للعبد أن يتزوج ويكون له أولاد يثبت نسبهم منه قانونا ، وأن يتملك بعض الأموال وله حق التصرف فيها ، أى بفضل اصلاحات المشرعين فى هذه الدورة تكونت الرقيق شخصية قانونية ناقصة [١] .

وبهذا فاذا كان كل تقسيم من هذه التقسيمات المختلفة يعتمد طبقا لرأى اصحابه على احداث تاريخية معينة لنظام فتراته إلا أن النواحى الموضوعية للنظم القانونية التى سادت فى العصر الفرعونى واحدة فى كل منهما .

---

١ – شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٨٩ ومابعدها

المبحث الثانى

الأصـــول التشـــريعية

للعصر الفرعونى

تعتبر النظم القانونية خير مصداقا للتطور الحضارى الذى شوهد فى العصر الفرعونى الذى امتد على نحو ثلاثين قرنا من الزمان – وعلى الرغم من قلة المصادر التاريخية التي تضمنت أو أشارت إلى جميع التقنينات التى ظهرت فى العصر الفرعونى ابتداء من تقنين تحوت (إله القانون والكتابة) عام ٤٢٠٠ ق. م حتى مجموعة القوانين التى أصدرها الملك (نفريتى الأول) مؤسس الأسرة التاسعة والعشرين – فاننا سوف نعرض بعضها لتظهر حقائق ومكونات هذا العصر ولكى نستشف منها طبيعة الحيأة الإنسانية لأجدادنا الفراعنة وما كان عليه المجتمع المصرى القديم من تطور وطابع حضارى متميز فى الفكر القانونى (١)

---

(١) د محمد عبد الهادى الشقنقيرى مذكرات في تاريخ القانون مرجع سابق ص ٤٨٥ ،
د محمود سلام زناتى تاريخ القانون المصرى مرجع سابق ص ١٢

المطلب الأول

مدونة بوكخوريس Code Bocchoris

يعتبر الملك بوكخوريس من أعظم مشرعى مصر القديمة – فقد أصدر هذه المدونة بعد أن أسس الأسرة الرابعة والعشرين من أجل أن ينظم أحوال البلاد بعد أن تفشت فيها امور الفوضى والانحلال بسبب تدخل قواد الجيش فى سلطة الحكم ، وتغلغل نفوذ كهنة أمون فى شئون البلاد – الأمر الذى أدى إلى تفتيت الوحدة الوطنية وتوغل النظام الاقطاعى في السيطرة على مقررات المجتمع بعد أن اصطبغت الدولة بالصفة الدينية . ولذلك حرص بوكخوريس على ضرورة الحد من نفوذ رجال الدين وامراء الاقطاع وتقوية السلطة المركزية واخضاع الجميع لها – فاصدر هذا القانون من أجل تحقيق الوحدة القانونيـــة واصلاح ما تفشى فى المجتمع المصرى من فساد وفوضى وانحلال(١) .

والمدونة التي وضعها بوكخوريس هى عبارة عن تجميع لكل النظم والقوانين المصرية التى كانت سائدة قبل عهده مع ادخال بعض التعديلات عليها – ورغم أن مدة حكم بوكخوريس بدأت عام ٧١٨ ق. م وانتهت بعد أن قتل عام ٧١٢ ق. م على يد (شاباكا) الملك الحبشى الذى أسس الأسرة

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٧ وما بعدها .

الخامسة والعشرين – إلا أن القانون الذى أصدره ساد فى جميع أنحاء البلاد ، وظل يعمل به حتى نهاية عهد الأسرات (*) وطيلة العصر البطلمى حيث سماه الأغريق باسم قانون العقود Code des contratis وكان يطبق فقط على المصريين دون الأغريق فى هذا العصر – كما استمر نافذا فى مصر في العصر الرومانى ولم يبطل العمل به إلا فى ٢١٢ م عقب أن اصدر الإمبراطور الرومانى كراكلا قانونا منح به الجنسية الرومانية لجميع سكان الامبراطورية ، وحيث أن مصر كانت تتبع هذه الامبراطورية فقد اصبحت القوانين الرومانية هى الواجبة التطبيق على المصريين (١) – وإن كان هناك رأى لبعض علماء تاريخ القانون يشير بان قانون بوكخوريس قد ظل يعمل به أيضا فى مصر حتى بعد دستور كراكلا إلي جانب القوانين الرومانية (٢) . ولذلك قد أشار مؤرخو الأغريق بان مدونه بوكخوريس قد تضمنت قواعد قانونية عديدة تصلح لتنظيم كافة امور الحياة وخاصة الحياة التجارية . وبانها تعتبر النواة الأولى للحركة التشريعية التى نشطت فى العهد

---

* تعرض هذا القانون للالغاء والتعديل فى بعض فترات العهد الباقى لعصر الفراعنة فقد تم الغاءه فى عهد الاسرة الخامسة والعشرين – ثم نقح على يد الملك امازيس فى عهد الاسرة السادسة والعشرين – وداخل عليه بعض التعديلات فى عهد الاسرة الثامنة والعشرين – ثم استمر بعد ذلك ساريا فى مصر طوال العصر البطلمى والشطر الاول للعصر الرومانى حتى عام ٢١٢ ميلادية

(١) د. صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٦٤

(٢) د. عادل بسيونى فلسفة القانون المصرى وتاريخه ١٩٨٩ / ١٩٩٠ القاهرة مكتبة نهضة الشرق ص ١٧

الأخير لعصر الفراعنة والأساس الذى أستندت عليه التقنيات التى صدرت بعدها حتى اكتملت النهضة التشريعية فى مصر الفرعونية (١) .

جانب من العلماء يقول بان الملك بوكخوريس قد تاثر اثناء وضع قانونه بتشريعات بابل وأشور وخاصة قانون حمورابى حيث اخذ منه بعض المبادئ وعلى الأخص فيما يتعلق بالالتزامات والعقود ، وفى اخراج قواعد القانون من دائرة الدين (٢) - وجانب اخر يقرر بعدم صحة ذلك ويشير بان بوكخوريس كان حليفا فقط للأشوريين ولم يتأثر بقوانينهم ، وأنه وضع تشريعه على ضوء ما كان يحتاجه المجتمع المصرى من اصلاحات لبتر أمور الفوضى والفساد والقضاء على الاقطاع ونفوذ كهنة آمون (٣) .

يشير معظم المؤرخين وعلى رأسهم هيرودوت، وديودور الصقلى بان صولون المشرع الإغريقى قد حضر إلي مصر عام ٥٩٥ ق. م ثم عاد إلى بلاده وأصدر قانون باسمه (قانون صولـون) عام ٥٩٤ ق. م ضمنه الكثير من النظم والقواعد التى اقتبسها من مجموعة بوكخوريس - وبأن الرومان نتيجة اعجابهم بالقوانين الفرعونية قد قاموا باقتباس نصوص عديدة من

---

(١) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩٥ .
(٢) د. عبد السلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٦٠ .
(٣) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٧١

مجموعة بوكخوريس مع قواعد قانونية من قانون صولون متأثرة بالمبادئ القانونية المصرية (قانون بوكخوريس) ووضعوها فى أول قانون مدون لهم وهو قانون الألواح الاثنى عشرة » (١) .

ورغم أن قانون بوكخوريس لم يصل إلينا شيئا عنه بالتفصيل مثل القوانين المصرية الأخرى أو معظم قوانين العالم القديم - إلا أننا سوف نعرض أهم ما يحتويه من أحكام على ضوء ما ورد من حقائق أعلن عنها المؤرخون الإغريق وعلى رأسهم جميعهم هيرودوت (القرن الخامس قبل الميلاد) وديودور الصقلى (القرن الأول قبل الميلاد) حيث تحدثا بإفاضة عظيمة عن مضمون روح التشريع الذى وضعه الملك بوكخوريس - بالإضافة إلى بعض الوثائق والآثار التى تم اكتشافها وأكدت حقيقة هذا القانون ومضمون بعض أحكامه وبانه صدر من الملك بوكخوريس فى عصر الأسرة الرابعة والعشرين (٢) - وأهم الأحكام التى سنعرضها لمجموعة بوكخوريس القانونية تتعلق بالآتى :

(1) E. Revillout : Les origines Egyptiennes du droit Civil Romain . Paris 1912 . PP. 12 , 130 .

(٢) د. صوفى أبو طالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٦٤

أولا - الأحكام المتعلقة بالزواج وبحقوق المرأة

١ - جعلت الزواج مثل سائر العقود مبنيا على حرية التعاقـــد - وأخرجته من القيود الدينية التى كانت تفرض عليه ، ليصبح زواجا مدينا تتمتع فيه الزوجة بالإرادة المستقلة وتتساوى فى الحقوق مع الزوج .

٢ - اعطت للزوج الحق فى أن يطلق زوجته فى حالة الضرر - كما أعطت هذا الحق للزوجة ، بان تطلب أيضا فسخ الزواج إذا حدث لها نفس الضرر .

٣ - مكنت الزوجة بان يكون لها الحق أن تشترط فى عقد زواجها بعدم قيام زوجها من الزواج بامرأة أخرى ، وإذا لم يلتزم يكون لها الحق أن تطلب منه مبلغا كبيرا من المال على سبيل التعويض - كا اعطتها الحق فى أن تشترط أيضا على زوجها أن يدفع لها مبلغا من المال كنفقة حين تطليقها وأن يـــقرر لها رهـــنا عاما على أمواله لضمان تنفيذ ما عليه من شروط .(١)

٤ - اعترفت للزوجة بان يكون لها حق التملك والاحتفاظ بالأموال التى تخصها دون أن تضم على ذمة زوجها المالية - وأن يكون لها الحق أن تتصرف فيما تملكه بحرية كاملة ، وأن تتعاقد باسمها دون أن ياذن لها

---

(١) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٥٨ .

زوجها أو يتدخل فى العقد لاجازته - أى أصبح للزوجة الأهلية الكاملة فى التعاقد وفى التصرف فى أموالها

وبالتالى اعترفت مجموعة بوكخوريس للمرأة المصرية بمبدأ المساواة التامة بالرجل وأعطتها حقوق لم تتمتع بها المرأة الإغريقية أو الرومانية (١) .

ثانيا - الأحكام المتعلقة بالميراث والهبات

قضت على جميع الآثار الخاصة بالسلطة الأبوية التى كانت تقضى بعدم المساواة فى الميراث وبان يكون للابن الأكبر الحق فى الامتياز على أمواله ابيه عند وفاته وحققت الآتى :

١ - حق جميع الأولاد فى الحصول على ميراث أبيهم .

٢ - المساواة بين جميع الأولاد من زكور واناث فى حق الإرث عند وفاه أبيهم.

٣ - للزوجة الحق فى أن تحصل على نصيبها من التركه عند وفاة زوجها دون قيود تفرض عليها من الابن الاكبر .

٤ - اصبحت الهبات مطلقة من كل قيد وتخلصت من آثار الصبغة الدينية التى اصطبغت بها فى العهد الأمونى الذى تلى سقوط الدولة الحديثة (٢) .

---

(١) عبد السلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٩

(٢) د. شفيق شحاتة التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٤٩ وما بعدها

ثالثا - الأحكام المتعلقة بالملكية :

قضت على جميع ما فرضه الاقطاع ورجال الدين من قيود على حق الملكية وخاصة ملكية الأراضى (حيث كان الأفراد ليس لهم الحق إلا فى حيازة الانتفاع فقط على اعتبار أن جميع الأراضى المصرية مملوكه للإله آمون وخارجة عن دائرة التعامل) - وحققت ما يلى :

١ - اعادت للملكية الفردية شأنها - وقد أكد ذلك المؤرخ الإغريقى ديودور الصقلى عندما ذكر بان (بوكخوريس قد اعتبر فى قانونه الأموال مملوكة لمن كسب ملكيتها عن طريق عمله الخاص أو لمن انتقلت إليه ملكيتها عن الغير أو لمن وهبت إليه) وهذه الأموال قد تكون عقارات (أراضى) أو منقولات .

٢ - جعلت من حيازة الانتفاع حق أطلق عليه ملكية المنفعة واجازت نقلها من شخص إلى آخر بدون قيد ولا شرط (١) .

رابعا - الأحكام المتعلقة بنظام التعامل والالتزام

١ - أخذت بمبدأ الحرية المطلقة فى أمور المعاملات دون أى قيود تفرض على سلطان الإرادة .

---

٢ - د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٦١ وما بعدها

٢ - ألغت نظام الرق بسبب الدين - (حيث كان المدين في العهد الاقطاعي الثاني يفقد حريته إذا لم يف بالتزامه ويدخل بسبب ذلك في طائفة الارقاء - إلا أنها ابقت على هذا النظام إذا كان الدين مستحق للدولة أو المعابد .

٣ - احلت نظام الاثبات بالكتابة محل اليمين وشهادة الشهود وأصبح من غير الجائز اثبات الحقوق بالبينة الشخصية مادامت الكتابة واجبة .

٤ - اعتبرت الزوجة والأولاد غير مسئولين عن ديون رب الأسرة - أي جعلت كل فرد في الأسرة له ذمة مالية مستقلة وقائمة بذاتها ، ولا يسأل إلا عن الالتزامات الشخصية فقط .

٥ - ألغت نظام الإكراه البدني (الحبس أو التعذيب) وجعلت المدين مسئولا من دينه في ماله دون جسده أي أصبح الالتزام المدين يقع على ذمته المالية دون شخصه - إلا أنها قد ابقت على هذا النظام(الاكراه البدني) بالنسبة للديون المستحقة للدولة أو المعابد (١) .

---

(١) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون المرجع السابق ص ١٢٧ ومابعدها

خامساً - الأحكام المتعلقة بنظام العقود

١ - جعلت مبداء الرضائية فى ابرام العقود أساسا يستند عليه المتعاقدين دون اللجوء أو الاحتياج إلي الاجراءات الشكلية التى فرضت فى عهد الأمونى .

٢ - استحدثت أحكاما خاصة لتنظيم بعض العقود مثل عقد القرض حيث جعلت الحد الأقصى للفائدة ٣٠ ٪ بالنسبة لفوائد النقود ٥ , ٣٣ ٪ بالنسبة إلى الحاصلات الزراعية - كما أوردت قيود على الفوائد ، بان منعت تقاضى فوائد على متجمد الفوائد وعدم جواز أن يكون مجموع الفوائد أزيد من أصل الدين أى لا يجوز للدائن أن يطالب المدين بأكثر من ضعف الدين مهما طالت فترة المديونية - إلا أن الديون المستحقة للدولة والمعابد كانت مستثناه من هذه القيود وكان من الممكن أن تصل فوائدها إلى أربعة أمثال أصل الدين

٣ - توسعت فى أحكام الرهن ، وجعلت لكل طرف فى العقد الحق فى الرهان على أموال الآخر لضمان تنفيذ ما عليه من التزامات ، كما منحت للدائن ضمان عينى يكفل له الحصول على دينه عند تخلف المدين عن الوفاء .

٤ - نظمت عقد الإيجار سواء بالنسبة للعقارات أو المنقولات وأعطت للمؤجر امتيازا على أموال المستأجر ضمانـا للوفـاء بالأجرة (١) .

هذه بعض الأحكام التى أمكن استخلاصها من خلال ما رواه بعض المؤرخين وعلى الأخص هيـرودوت ، وديودور الصـقلى ونحن على أمل أن يتوصل الباحثون وعلماء الآثار إلى النسخة الكاملة لهذه المجموعة التى أصدرها بوكخوريس مثل ما حدث بالنسبة لمدونه حمورابى . وذلك لنفخر بتراثنا القانونى وما كان عليه أجدادنا من درجة عظيمة فى علم القانون الذى يعبر عن حضارتنا التى تألقت بالمجد والشموخ منذ بداية الحياة الإنسانية

---

(١) رغم أن هذه المجموعة قد ظهرت فى عصر الفراعنة - إلا أن روح أحكامها مازالت تطفوا فى ضمير المشرعين فى العصر الحديث . فقد أخذ القانون المدنى السورى الحديث بهذه الأحكام وقضى فى المادة ٢٣٢ على (عدم جواز تقاضى فوائد على متجمد الفوائد ، وعدم جواز تقاضى فوائد أكثر من أصل الدين) - كما نص في المادة ٥٥٦ بان (أموال المستأجر الموجودة فى المأجور تكون ضمانا لحقوق المؤجر) - وأيضا نص المشرع المصرى بحكم مشابه لذلك فى المادة ٢٣٢ فى القانون المدنى الجديد بانه (لايجوز تقاضى فوائد على متجمد الفوائد ، ولايجوز بأى حال أن يكون مجموع الفوائد الى يتقاضاها الدائن أكثر من رأس المال)

انظر فى ذلك . د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٨٢

د. عبد السلام الترمانينى محاضرات في تاريخ القانون مرجع سابق ص ٦٢

المطلب الثانى

تشريع امازيس

بعد أن تمكن الملك بسماتيك من تحرير البلاد من ايدى الأشوريين ، واعتلى عرش مصر بعد أن أسس الأسرة السادسة والعشرين ، والتى فى عهدها ازدهرت مصر وعادت إلى ما كانت عليه من مجد وتألق واصبحت من أغنى بلدان العالم - تولى الحكم من بعده الملك (ابريس) الذى ثار عليه الشعب بسبب ازدياد نفوذ الإغريق فى البلاد - وقد تزعم هذه الثورة بدافع الوطنية (امازيس) وكان من أحد قواد الجيش المصرى - وتمكن من الاستيلاء على الحكم واصبح ملكا على العرش عام ٥٦٨ قبل الميلاد - وقد أشار (هيرودوت) بان امازيس وصل إلى السلطة ولم يكن أساس ملكه يستند على كونه من بيت شهير أو ممنوح البركة من الآلهة بل كان من عامة الشعب . وإن المصريين نصبوه عليهم ملكا بعد أن استرضاهم بلطف ولسوافيه الحكمة والقوة والشجاعة التى تمكنهم من القضاء على بوادر الانحلال ومن نفوذ الاغريق الذى توغل فى معظم انحاء البلاد (١) - ولذلك كان امازيس مشبعا بالمفاهيم الديموقراطية والاشتراكية ، ولم يلقب نفسه بابن الإلهة (رع أواوزيرس) كما كان يفعل ملوك مصر الذين سبقوه وإنما

---

(١) شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩١ .

اكتفى بلقب ملك مصر العليا والسفلى وتحدى فى سبيل اصلاح المجتمع من تيار الانحدار والتفكك طبقتى الاقطاع والكهنة ، واستطاع بقوته أن يقضى على كل ما كان لديهم من نفوذ وسلطان ، كما تمكن من تجريدهم من كافة الامتيازات التى كانوا يتمتعون بها ، وقطع كل دوابر الفساد والفوضى التى كانت ستنخر كيان المجتمع من استمرار سطوتهم على امور البلاد (١) .

وقد قام امازيس من أجل التوسع فى نشر مفاهيم العدالة وحقوق المساواة بين المصريين بالاهتمام بالقانون ليكون درعا قويا يحمى المجتمع من كل إمور الفساد والظلم والانحلال – فجمع كل القوانين المصرية التى صدرت منذ بداية عصر الفراعنة حتى مجموعة بوكخوريس – وقام باجراء تعديلات على بعضها بهدف عمل أصلاح تشريعى شامل يتناسب مع الأحوال والظروف المستجدة التى ظهرت من عوامل التطور والأحداث التى مر بها المجتمع المصرى – حتى تمكن من اصدار مجموعة قانونية باسمه استوحى فيها روح الديمقراطية وان كانت معظم قواعدها مستلهمة من نصوص مجموعة بوكخوريس (٢) .

وإذا كان بعض المؤرخين يشير بان (أمازيس) لم يضع مجموعة قانونية جديدة وإنما كل ما فعله كان عبارة عن إعادة العمل بقانون

(1) J. H. Breassted , A Hislory of Egypt , .. op cit , p
(2) J. Pirenne op cit . P i3

بوكخوريس (الذى توقف سريانه منذ بداية عهد الأسرة الخامسة والعشرين) وذلك بعد أن قام بتنقيحه وداخال بعض التعديلات البسيطة دون الجوهرية على قواعده - فان ذلك الرأى لا يمكن أن يطمس ما خلفه امازيس من اسم لايمحى فى تاريخ القانون الفرعونى - فجميع مؤرخو الإغريق اعتبروه من أعظم مشرعى مصر الفرعونية - مثل ديودور الصقلى الذى قال عنه بانــه (الملك الذى صرف همته إلى القانون) ووضعه فى مرتبة كبار المشرعين من ملوك مصر وفى نفس مكانة بوكخوريس (٢) - وهيرودوت الذى عبر عنه بانه كان من عظماء الحكمة والفكر القانونى ومطبوعا على روح الديمقراطية وحب الناس ، ومن إحدى الروايات التى رواها عنه بانه (كان يقوم بإدارة شئون البلاد باجتهاد وحكمة وعدل كل يوم فى الصباح المبكر وينتهى من انجاز أعماله فى الوقت الذى يكتظ فيه السوق بالناس ، ثم يتفرغ بعد ذلك للقاء خلانه ليشرب ويمزح معهم وهو ماجنا عابثا ، وان هذا الأمر قد سبب ضيقا لاصدقائه ولاموه على هذا السلوك وطلبوا منه أن يبتعد أو يتجنب هذا العبث الشديد ويجلس مهيبا على العرش ويصرف شئون الدولة طول النهار حتى يعلم المصريون أن رجلا عظيما يعتلى عرش مصر ويحكمهم وهو مهيب بالقوة والاقتدار لأن مايفعله الآن لايليق بسلطان ملك على الاطلاق . فرد عليهم

(2) E Revillout . les origines Egyptiennes du droit civil Romoin , op cit . P. 20 ets .

أمازيس بلطف قائلا بان أصحاب الأقواس يشدوها عندما يحتاجوا إلى استعمالها ويرخوها عندما ينتهوا من استخدامها ، لأنها إذا ظلت طول الوقت مشدودة انقطعت وفقدت قيمتها فلا يستطيع أصحابها بعد ذلك استعمالها فى وقت الحاجة ، وهذه الحقيقة تماثل تماما طبيعة الإنسان . فإذا أراد أن يكون جاداً دائما (مشدودا) ولم يسمح لنفسه باللهو بعض الوقت بعد ما يتفرغ من اداء عمله فإما أن يجن دون أن يشعر أو يتحول إلى إنسان مخبول ، وأنى أعلم هذ الحقيقة . ولذلك أنظم وقتى بين الأمرين) (١) .

ولذلك كان الملك امازيس حكيما بارعاً ومن علماء القانون المصرى - فقد روى المؤرخون بانه فى عام ٥٥٤ قبل الميلاد اجتهد وقام بتشكيل جمعية وطنية من أجل أن تعاونه فى مراجعة وتنقيح جميع القوانين المصرية التى صدرت من قبل بداية من تفتين تحوت حتى قانون بوكخوريس . وإن هذه الجمعية قد استمرت متعقدة خمسة عشرة عاما اعتبارا من السنة الخامسة لتوليه العرش حتى السنة التاسعة عشرة من فترة حكمه للبلاد - ودعوة هذه الجمعية التشريعية اعتبر حدثا عظيما في تاريخ مصر الفرعونية منذ بداية عهد الأسرات ، لأنه لأول مرة فى خلال هذا التاريخ الطويل يشرك ملك مصر هيئة شعبية فى سلطته التشريعية .

---

(١) د. شفيق شحاته . التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩٢ . (وهذا نقلا من الترجمة العربية للأستاذ وهيب كامل . عن هيرودوت فى مصر . ص ١٣٧) .

وحيث أن اماريس كان من عامة الشعب ، وأن الشعب المصرى هو الذى أجلسه على العرش بعد نجاح الثورة ضد الملك ابريس ، فلم يضم إلى الجمعية الوطنية (التشريعية) احدا من الكهنة أو نبلاء الاقطاع - ولذلك صدرت القوانين مشبعة بالروح الديمقراطية فى مجموعة تضم ثمان مجلدات ، وقاضية تماما على النزعة الاقطاعية وعلى الصبغة الدينية التى كانت تميز بها النظم القانونية فى العهد الاقطاعى الثانى (١) .

وإذا كان تقنين اماريس بهذا الأمر يعتبر كما يقول بعض المؤرخين وعلماء القانون بانه وليد ثورة وليس وليد تطور - إلا أنه كان تقنينا مصريا بحتا ولم يتأثر بأى قوانين أجنبية وخاصة قوانين الإغريق الذين ظهرت نفوذهم فى البلاد منذ عهد الملك (بسماتيك) - ولذلك يمكن اعتباره متمما لتقنين بوكخوريس (١) ، ورغم أنه مازال الباحثين وعلماء الآثار يبحثوا عنها (مثل باقى القوانين المصرية القديمة) حيث لم يتوصلوا إليها حتى ذلك الوقت ضمن آثار مصر الفرعونية التى تم اكتشافها - إلا أنه من خلال ماروا‌ه المؤرخين الإغريق وعلى الأخص (هيرودوت ، وديودور الصقلى) عن هذه المجموعة التى وضعها امازيس ، وما احدثته من اصلاحات تشريعية أمكن

(1) Moret , Le Mil et la civilisation egyptienne , paris . 1945 . pp 404 - 407

(2) N. J. Reich , the codofication of the Egyption laws by Darivs and the origin of the Demotic chronicle , Mizraim . New York . 1933 , PP. 175 - 184 .

لمعظم علماء تاريخ القانون أن يستلهموا ملامحها ويستنبطوا بعض أحكامها التى تتعلق بأمور عديدة ، تتلخص فى الآتى . -

أولا - الأحكام المتعلقة بالنظم الإدارية

١ - نظمت الأصول العامة العمل التى يجب اتباعها فى حكم الأقاليم .

٢ - وضعت قواعد عامة عن كيفية تشغيل الإدارة المصرية (١).

ثانيا - الأحكام المتعلقة بقواعد العمل

١ - استكملت القواعد الخاصة بنظام الطوائف المهنية (حيث كانت طبيعة عمل الأفراد من صناع وحرفين ومزارعين تنظمها طوائف مهنية معينة) وذلك بهدف وضع مظلة واقية تحمى العامل من الاستبداد .

٢ - وضعت قواعد تنص بانه على كل فرد من ابناء شعب مصر ضرورة أن يبين كل سنة لحاكم الأقليم الذى يتبعه موردعيشته ، فإذا تجاهل أو تغاضى عن ذلك ، ولم يثبت بوضوح واتقان بانه له مورد رزق حلال عوقب بالموت (٢) .

(1) E. Révillout, les origines Egyptiennes du droit civil Romain, Paris, 1912 . P. 41

(2) j H . Breasted . A History of Egypt . op cit p 591

ثالثا - الأحكام المتعلقة بحقوق المساواة بين المصريين

١ - اضافت قواعد جديدة لتحقيق المساواة بين جميع أفراد الشعب المصرى فى الحقوق والواجبات .

٢ - جعلت جميع المصريين سواسية أمام القانون ، ولم يعد لأى شخص فضل على غيره لمجرد انتمائه لفئة معينة .

٣ - الغت نظام تخصيص الوظائف العامة في الدولة على فئة معينة ، وجعلت شغلها طبقا للكفاءة من حق جميع أفراد عامة الشعب (١)

رابعا - الأحكام المتعلقة بالنظم الاجتماعية

١ - قضت على نظام الطبقات والغت جميع الامتيازات التى كانت تحدث الفوارق بينهما .

٢ - محت كل ما كان يتمتع به الكهنة من امتيازات مالية ، وحقوق ، ونفوذ ، وسلطة ، وازالت تماما الإمور التى كانت تجعلهم طبقة متميزة .

٣ - الغت نظام التبعية ، وحررت جميع الاتباع من القيود التى كانت تفرض عليهم من طبقة الاقطاع ملاك الأراضى - وأصبحوا فقط مجرد مستأجرين للأرض الزراعية بعقود تسجيل فى مكاتب الدولة

---

1 - H . sottas , sur quelques popyrus , démotiques provenant d'assiout , Annles du service des Antiquites . Paris . 1923 . pp 35 - 38 .

بعد أن يوضح فيها مالهم من حقوق وما عليهم من واجبـــات (١) .

٤ – وضعت نظم جديدة لها طابع إنساني للأرقاء – فأصبح للعبد الحق فى أن يكون اسرة ، وأن تكون له ذمة مالية مستقلة عن ذمة سيده ، وأن يتملك بعض الأموال وله الحق التصرف فيها (٢) .

خامسا – الأحكام المتعلقة بالنظم الاقتصادية

١ – الغت جميع الأمور الخاصة بالسلطة والقوة التي كانت مقررة للنظام الاقطاعي في الشئون الاقتصادية من أساسها ، وجردت جميع الاقطاعين من الامتيازات التي كانت مخصصة لهم ، واصبحوا جميعا مجرد ملاك اراضي فقط شأنهم شأن غيرهم من عامة الشعب الذين يمتلكون مثلهم أراضى زراعية مهما قلة مساحتها .

٢ – الغت نظام اعفاء المعابد من الضريبة ، وعلى كل ما كان مقررا باعتبار حق الانتفاع بممتلكات المعابد حقا وراثيا للكهنة .

٣ – نظـــمت وســـائل الإنتــاج الصناعى والزراعى مما جـعل المجتـمع المصـــرى يعـــيش فى فتـرة اعــتبرت من ضـمن فـترات الرخـاء والازدهـــار وقد أشار بذلك هيرودوت (بان مصر قد عادت إلى ما كانت

---

(١) د. شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٠٢ وما بعدها

(2) E. Révllout , Cours de droit égyptien , L`etat des personnes , paris , 1884 , pp 61 ets

عليه من الرخاء الشديد .. فاصبحت من أغنى بلد فى العالم)[1] .

الأحكام المتعلقة بالملكية ، وبالتعاقد والالتزام

١ – بلورت بمفاهيم واضحة معانى الحقوق الفردية بالكامل ، وأكدت من جديد حقوق الملكية الفردية للعقارات والمنقولات وأعطت للأفراد الحق المطلق فى التصرف فيها .

٢ – أدخلت نظام جديد أطلق عليه (الأشهاد بالميزان) وطبقته على البيع وسائر العقود الأخرى الناقلة للملكية المنقولات الجامدة والحية مثل الحيونات والعبيد وذلك بان يستخدم الميزان فى وزن العين (محل البيع) وتحديد مقدار الثمن [2] .

٣ – اعادت نظام الاسترقاق بسبب المديونية الذي الغاه بوكخوريس فى قانونه – حيث دلت بعض العقود التى عثر عليها ، ويرجع تاريخها إلى الفترة التى طبقت فيها قوانين امازيس بان الدائن كان يبيع ابن مدينه في حالة عدم قيامه بسداد ماعليه من ديون عند استحقاقها ، وبان المدين كان يرهن ابنه ضمانا لما عليه من ديون مستحقة ، وهذا الرهن

---

(١) شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٢٩٠ – (نقلا من كتاب تاريخ العالم . مصر فى صحوة انحلالها للاستاذ هـ هول . ص ٢٠٥) .

(٢) د محمود السقا التاريخ العام للنظم الاجتماعية والقانونية مرجع سابق . ص ٢٧٦ .

كان يخول للدائن أن يقوم ببيع ابن المدين المرهون لديه فى حالة عدم قيام والده (المدين) بسداد ما عليه من ديون فى الوقت المحدد لاستحقاقها (١)

... إن الحركة التشريعية فى مصر لم تقف عند هذا الحد بل استمرت حتى نهاية عصر الأسرات . ففى الفترة الأولى للاحتلال الفارسى جمع (دارا الأول) (*) عام ٥١٩ قبل الميلاد أكبر علماء القانون فى مصر داخل لجنة واسند اليهم مهام جمع القوانين المصرية التى صدرت قبل عهده ، وأن هذه اللجنة استمرت تعمل نحو ثلاثة عشرة عاما حتى تمكنت من جمع هذه القوانين وقـــام (دارا الأول) بعد ذلك بفرضها على المصريين دون أن يفرض قوانين بلاده – واستمرت هذه الحركة حتى قام الملك (نفريـتى الأول) مؤسس الأسرة التاسعة والعشرين بتكوين لجنة لتنقيم قانون بوكخوريس بعد ما أصابه من تعديلات ، وأصدرت هذه اللجنة تقنينا اختتمت به الحركة التشريعية لعصر الفراعنة (٢) .

هذه هى مصر القديمة صاحبة أول حضارة إنسانية في العالم ظهرت فى سماء المجد منذ بداية الحياة البشرية وأثرت تأثيرا كبيرا على جميع

---

(١) شفيق شحاته التاريخ العام للقانون مرجع سابق ص ٣١٠ .
* من أشهر ملوك الفرس الذين حكموا مصر وأسسوا الأسرة السابعة والعشرين في الفترة من (٥٢٥ ق.م – ٤١٠ ق.م)
(2) E. Revillout , les origines Egyptiennes du droit civil Romain op cit . P. 59

الحضارات الأخري التى اتت بعدها . وإذا كانت قد ابهرت العالم من الرقى والعظمة في كافة العلوم الإنسانية والنظم القانونية فانه كان لها أيضا وزن لايستهان به فى المجتمع الدولى القديم (١) .

إن مصر القديمة قد دافعت عن استقلالها فى جميع العصور ، وحافظت على شخصيتها على مر التاريخ وتحت كل الظروف ، وفرضتها على الغزاة والفاتحين ، وحتى اذا انهزمت حربيا أو سياسيا كانت تنتصر ثقافيا وحضاريا - فحين غزاها الهكسوس حوالى عام ١٧٣٠ ق. م ورات نفسها لأول مرة في التاريخ تحت حكم اعداء اجانب دافعت بعزيمة واصرار عن نفسها وتمكنت من طردهم وتخليص البلاد من شرهم عام ١٨٥٠ ق. م - وعندما تعرضت عام ٦٧٠ ق. م لهجوم الأشوريين قاومت حتى انبرى الملك (بسماتيك الأول) حوالى عام ٦٦٢ ق. م بقيادة الشعب المصرى وطردهم - وأيضا عندما قام الفرس بقيادة الملك (قمبيز) بغزوها واحتلالها عام ٥٢٥ ق. م قام الشعب بثورات عارمة ضدهم استمرت عدة سنوات ، وانتهت بطردهم وتخليص البلاد منهم حوالى عام ٤٠٤ ق. م - وعندما عادوا مرة أخرى لغزوها فى عهد الملك (تخانيبو الثانى) تمكن ابناء مصر من طردهم بمساعدة الإسكندر الأكبر الذى اتجه بقواته إلي مصر وفتحها عام ٣٣٢

---

١ - جورج سارتون تاريخ العلم مرجع سابق ص ٢ .

ق. م ، وبعد وفاته تأسست فى مصر بعد ذلك دولة البطالمة التى استمرت حتى الغزو الرومانى لمصر عام ٣١ ق. م ، والذى انتهى بالفتح الإسلامى فى عام ٦٤١ ميلادية (٢) .

أن تاريخ مصر الفرعونية لم يخل طول فتراته من القادة والزعماء الذين عبروا عن الاماني الوطنية وجمعوا الشعب المصري حولها – كما أن أول أساتذة العالم فى العلوم المختلفة كانوا من ابناء مصر – فهم من أعظم اساتذة التاريخ الإنسانى وعلم الفلك والطبيعة والحكمة والرياضة والفلسفة ، والطب . فالأطباء المصريين هم أول من وصفوا امراض الشرايين التاجية ، وكتبوا علي أوراق البردى تفاصيل اعراضها حيث وصفوا اصابة احد امراء الأسرة الواحد والعشرين بهذا المرض ومحاولة اسعافه بنفس الطريقة التى نعرفها اليوم ، وبذلك فإذا كان مرض الشرايين هو مرض العصر فان المصريين القدماء هم أول من عرفوه وحددوا طرقا لعلاجه (١) .

---

(١) د. محمد حسين هيكل . ترجمة مصرية وعربية . صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب فى ديسمبر ١٩٢٩ م – واعيد طبعها ونشرها بدار المعارف بالقاهرة عام ١٩٨٠ ص ٨

(٢) مقال للدكتور ذهنى فراج استاذ جراحة القلب العالمى نشر فى مجلة اكتوبر بالعدد ٥٣٣ الصادر بتاريخ ١١ / ١ / ١٩٨٧

ولذلك نستطيع أن نردد ماقاله العالم و المؤرخ الكبير توينبى مشيرا إلى رقى الحضارة المصرية وفكرها الإنسانى والقانونى [ستظل هذه الاهرام وستبقى لتشهد قائلة إننى كنت هنا قبل أن يولد ابراهيم]

أو نستطيع أن نردد بفخر وشموخ ماقاله الاستاذ حافظ ابراهيم شاعر النيل .

(وبناة الأهرام فى سالف الدهر كفونى الكلام عند التحدى)

(١) د. بطرس غالى ، د. محمود خيرى عيسى . المدخل فى علم السياسة القاهرة ١٩٥٩ . مكتبة الانجلو المصرية ص ٦٣ ، ٦٤

الفصل الثانى

النظم القانونية لحضارة

بلاد ما بين النهرين

تقديم

تكونت حول نهري دجلة والفرات حضارة من ارقي حضارات العالم القديم ، وكانت تشمل المنطقة التي تعرف اليوم باسم العراق – والتي تعتبر من أهم مناطق مهد الانسانية ، حيث ولد وعاش فيها الكثير من الرسل والانبياء – ومعظم المؤرخين والعلماء قد اشاروا بان حضارة بلاد ما بين النهرين قد توازت مع الحضارة المصرية القديمة في النمو والتطور ، وتشابها معها في الطابع الانساني والنظم الاجتماعية والقانونية – وان الحضارتين قد اشتركتا سويا منذ ٤٠٠٠ سنة قبل الميلاد فى علاقات انسانية عديدة ومتنوعة استمرت وازدادت في عهد حضارتي بابل واشور (١)

المبحث الاول

مراحل التطور الحضاري لبلاد ما بين النهرين

فقد اكتشف علماء الاثار وجود حضارات تكونت في شمال وجنوب بلاد ما بين النهرين وتمتد جذورها الي العصر الحجري القديم ثم العصر الحجري

(١) اندريه ايمارد جانين وبوايه تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديمة ، مرجع سابق ، ص ١٠١ .

الحديث في الفترة ما بين سنة ٥٠٠٠ ق.م الي ٢٨٠٠ ق.م مثل حضارة تل الحلف في الشمال الغربي غلي نهر الخابور احدي روافد نهر الفرات ، وحضارة تل العبيد في الجزء الاسفل لوادي ما بين النهرين ، وحضارة اروك التي تقع علي بعد ٣٥ ميلا شمال تل العبيد ، وحضارة جمدة نصر التي كانت تقع بالقرب من مدينة بابل ويعود تاريخها الي ما بين نهاية الالف الرابعة وبداية الالف الثالثة قبل الميلاد - وقد عاش في هذة المدن جنسان مختلفان من السكان - ففي الجنوب كان يوجد سكان عرفوا باسم (السومريين) وغير معروف حتي الان تاريخ ظهورهم علي وجة التحديد ، وان كان بعض العلماء يشير الي احتمال ان يكون موطنهم الاصلي مرتفعات فارس أو المنطقة التي تقع وراء الخليج الفارسي ، وبانهم نزحوا حوالي عام ٤٠٠٠ قبل الميلاد الي سهل سومر الخصيب جنوب بلاد ما بين النهرين وأندمجوا مع السكان الذين كانوا موجودين في السهل واسسوا مدن عديدة مثل (ارو ، لارسا ، اريدوا ، اما ، لاجاش) - اما في الشمال كان يوجد سكان عرفوا باسم (الاكاديين) نسبة الي مدينة (اكاد) التي اسسها الملك صارغون في القرن التاسع والعشرين قبل الميلاد (١) .

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٨١ - ص ٢٨٢

تشير المراجع التاريخيه بان سكان هذه الحضارات القديمة قد تعلموا وابتكروا علوم انسانية عديدة – حيث درسوا أمور السماء وتأملوا بعمق في اسرارها وفي النجوم التي تسبح فيها منذ غروب الشمس حتي ظهورها وكتبوا الكثير من النصوص عن اسرار الكون والطبيعة علي الواح من الخشب وقطع من الجلد ، وقاسوا بدقة المسافات والطرق واتقنوا فنون الرسم الهندسي للمنازل والمدن – كما تقدموا بصورة رائعة ازهلت العالم في علم الرياضة والطب والفلك ، واخترعوا بمهارة نظاما دقيقا لقياس الزمن(٢) – وفي ذلك يقول جاك . ريسلر (نحن وجميع شعوب العالم مدينون لشعوب بلاد ما بين النهرين القديمة بالكثير من العلوم الانسانية – لما اسدوه من فخر وابتكار لاخترعات عديدة – فهم أول من ابتكروا تقسيم الدائرة الي ثلثمائة وستين درجة ، وهم أول من قاموا بتقسيم السنة الي اشهر ، وهم أول من قاموا بتقسيم الشهر الي اسابيع ثم قاموا بتقسيم الاسابيع الي ايام ، وتقسيم الايام الي ساعات ، والساعات الي دقائق ، والدقائق الي ثوان – وبانة من خلال هذا التقسيم فتح الباب أمام المؤرخين والعلماء لكي يسجلوا تاريخ الانسانية منذ بداية ظهور الوجود البشري في هذا الكون)

(1) L. Delaporte . La mesopotamie les Civilisation, Baby lonienne et assyrienne, op.cit, pp23-37

(1) جاك سي ريسلر الحضارة العربية مرجع سابق ص ١٢

كد المؤرخون بان المدن التي ظهرت في جنوب وشمال بلاد ما بين النهرين وكونت هذة الحضارات الضاربة في القدم - كانت علي شكل مدن صغيرة مستقلة كل منها عن الاخري قبل ظهور بابل واشور ، ومنذ حوالي ٤٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، وكان لكل مدينة رئيس يعتبر نفسة الحاكم والقائد والكاهن الاعلي لمدينتة حيث كان يباشر سلطانة عليها بصفة مطلقة - ولذلك اعتبرت كل مدينة من هذة المدن في حكم دولة صغيرة محدودة بالارض التي تحيطها وبالرعايا المقيمين فيها ، وكانت في نظر المدن (الدول الصغيرة) الاخري ذات استقلال وسيادة (١) - وبعض العلماء يشير بان السبب في انقسام هذة المنطقة الي دويلات صغيرة (كثيرا ما كان يحدث بينها عداء شديد) ، يرجع الي ان بلاد ما بين النهرين كانت ليس لها حدود طبيعية تفرض ذاتها علي الجميع وتدعوهم الي الوحدة مثل مصر التي حددت الطبيعة حدودها . ومكنت شعبها من التألف والاندماج فى وحده وطنية لم يحدث فيها عبر التاريخ الحضارى اى عداء بين كافة المدن المنتشرة على طول نهر النيل وروافده من الشمال الى الجنوب - أما بالنسبة لبلاد ما بين النهرين فقد كانت الصحارى تحيط بها باستثناء جهه البلاد العربية ، وسكانها كانوا نادرا ما يدعوا للوحدة والتماسك مما جعلهم عرضة دائما للخلافات والمنازعات والحروب مثل ما حدث بين شعب دولة اما (umma)

(١) د. صوفى ابوطالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق

وشعب دولة لاجاش (lagash) من معارك ضارية انتهت بمعاهدة سلام ابرمت عام ٢١٠٠ ق.م - الا انة رغم هذة الفوارق والانقسامات قد ابدعت شعوب هذة المنطقة في كافة العلوم وكونت حضارة من أرقي حضارات العالم القديم وان كانت وحدتها السياسية ليست من الأسس التي استندت عليها حيث كانت تتحقق احيانا ولكنها لم تدم فترات طويلة (١) لانه في عهد هذة المدن المستقلة ازدهرت الزراعة وابتكرت الصناعة ونشطت التجارة التي قامت علي تبادل المنسوجات الصوفية والكتانية والجلود والمواد الغذائية ، ورافق ذلك النشاط التجاري انشطة اخري عديدة في عمليات الصرف والاقراض وتحرير العقود ، وقوائم البيع وغير ذلك - وكان النشاط التجاري لا يتم فقط بين هذة المدن - وانما تم ايضا بينها وبين الشعوب الاخري المجاورة لهم في الشام ثم امتد الي دول قديمة اخري في فارس ومصر والجزيرة العربية وجزيرة كريت منذ اكثر من ثلاثة الف سنة قبل الميلاد - وامام هذه النمو الحضاري ظهرت مجموعات قانونية عديدة نظمت امور الحياة داخل هذه المدن مثل المدونة التي اصدرها الملك اورنامو (ur - nammu) مؤسس الاسرة الثالثة لمدينة لاور في الفترة (٢٠٦١ - ٢٠٤٣ ق.م) - والمدونة التي اصدرها الملك بيلالاما حاكم مدينة اشنونا في الفترة (١٩٥٠- ١٩٠٠ق.م) وسميت باسمه (code

---

(١) اندريه ايمارد ، جانين اوبوايه ، تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ١٣٥ - ١٣٩.

Bilalama) – وتشريع ايسين (ISIN) الذى أصدره الملك ليبيت شتار (LIPIT ISTAR) حاكم مدينة ادن في الفترة مابين(١٨٨٥-١٨٧٥ق.م) ويتكون من ٤٢ مادة ونسخته موجودة حاليا بمتحف فيلادلفيا[١].

... ولكن مع مرور الزمن واستمرار تطور وازدهار تلك المدن التي انتشرت حضارتها في هذه المنطقة وكان لكل مدينة مستقلة ديانة خاصة استندت عليها دوما في تأسيس نظمها المختلفة تعرضت نتيجة تألق حضارتها لاطماع قبائل همجية عديدة كان اكثرهم بحثا عن الرزق البدو الذين كانوا يتصارعون جوعا في اواسط وشمال غرب اسيا ، والذين كانوا يقطنون الشمال الشرقي من اوروبا وذلك مثل القبائل الهندواوربية – حيث قاموا بغزوات عديدة شرسة من اجل نهب خيرات هذه المدن ، فاشاعوا فيها المذابح والخراب واضعفوا من قوتها التي اخذت تنهار نتيجة تكرار هجماتهم وتراكم امور الفوضي والفساد، وذلك في الفترة الواقعة بين سنتي ١٩٦٠- ١٨٣٠ قبل الميلاد.[٢] .

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٨٨ – ص ٢٩٠ .
(٢) جاك – سي ريسلر الحضارة العربية مرجع سابق ص ١٢

وامـام هذه الاحـداث الداميـة والخـراب المحـدق تمكن سـومـو - ابو (SUMU - ABU) وهو من القادة المشـهود عنهم بالقوة والنفوذ ان يتغلب علي هذه الاحداث المؤلمة التي مرت بها البلاد فريسة للصراع وهجمات القبائل الهمجية - واسس لنفسه مملكة في مدينة صغيرة تقع في الجزء الاسفل لبلاد مابين النهرين وتبعد حوالي خمسه وخمسين ميلا جنوب بغداد الحاليه سماها مدينة (باب - ايلو) أو (بوابة - الله) ثم اطلق عليها العبرانيون بعد ذلك (مدينة بابل) [(١)] .

ومع مرور الزمن قويت بابل واشتد نفوذها حتي تمكنت خلال القرن الثامن عشر قبل الميلاد من اخضاع كل المدن الاخري لسلطانها ، وعندما اعتلي عرشـها الملك حمورابي توحدت كل بلاد مـا بين النهرين سـياسيا واجتماعيا ودينيا وقانونيا ، حيث امتد حكمه وشمل كل ارجاء البلاد في الفترة مـا بين (١٧٤٨ - ١٦٨٦ ق.م) ، وعين حكاما للاقـاليم تابعين له محل الامراء او الملوك القدامي - وقد وصلت البلاد في عهد الملك المصلح والمشرع حمورابي الي درجة عظيمة من الرقي والتقدم الحضاري والذي امتد الي كل المدن والاقطار المجاورة شرقا وغربا[(٢)] - الا انه في نهاية عهده حدث صراع

---

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٨٥

(٢) د. نورالدين حاطوم ، د. نبيه عاقل ، د. احمد طربين ، د. صلاح مدين - موجز تاريخ الحضارة ، طبعة ١٩٦٣ دمشق ، ص ١٦٣ - ص ١٦٦

عنيف بين السلطتين الدينية والزمنية استمر واشتدت حدته فترات طويلة الي ان انتهي الامر بانتصار الكهنة وانفصال السلطة الزمنية عن السلطة الدينية وسقوط بابل (١) .

وعقب ذلك ظهرت الفترة الثانية الهامة في التاريخ السياسي لبلاد ما بين النهرين وهي فترة الحكم الاشورى حيث حلت اشور محل بابل في حكم البلاد – ثم امتد سلطان الاشوريين علي الاقاليم الاخرى حتي وصلوا الي دمشق عام ٧٣٢ ق.م وفلسطين ثم مصر عام ٦٧٠ ق.م (٢) – الا انه نتيجة بطش الاشوريين والقسوة التي اتسموا بها خلال فترة حكمهم جلبت عليهم المنازعات والفوضي التي احدثت مع استمرارها تهالك في قواهم مما ادى الي تزعزع سلطتهم في مناطق كثيرة بالبلاد وتعرضوا لهجمات متكررة من اعدائهم ، وفتحت عليهم جبهات الصراع من كل المدن المحيطة بهم، فانهارت قواهم وسقط حكمهم وزالت بالتالي الدولة الاشورية من الوجود ، وظهرت مرة اخرى بابل في ثوب قوة جديدة وتمكنت من السيطرة علي حكم البلاد حوالي عام (٦٠٦ ق.م) تحت اسم الاسرة البابلية الجديدة – الا ان قوتها لم تكن مثل قوة الاسرة البابلية الأولي ، فلم تتمكن من الصمود أماما

---

(١) د. صوفى ابوطالب . مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق .
(٢) د. محمد حسين هيكل تراجم مصرية وعربية مرجع سابق ص ١٢

اطماع الفرس فسقطت في ايدهم عام ٥٣٩ ق.م واصبحت تابعة لامبراطوريتهم الي ان قام الاسكندر الاكبر عام (٣٣١ ق.م) بالزحف علي بلاد ما بين النهرين بعد ما تمكن من فتح مصر . وطرد الفرس منها واخضعها تحت حكم سيادة الامبراطورية الاغريقية ، وزالت بالتالي من الوجود بابل واشور(١) .

المبحث الثاني :

اهم النظم القانونية لبلاد مابين النهرين

بعد ان عرضنا السجل التاريخي لبلاد مابين النهرين وتبين ان حضارتها قد تطورت منذ بداية الحياة البشرية في كافة العلوم الانسانية وفي النظم القانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية – فان من عوامل رقى هذه الحضارة قانون حمرابى الذى يعتبر من أشهر المدونات التي عرفت فى العالم القديم حيث سادت فى جميع ارجاء بلاد ما بين النهرين والمدن والاقاليم المجاورة لها فترات طويلة حتى بعد انتهاء فترة حكم حمورابى وذلك لانها اشتملت على معظم القواعد المتعلقة بسائر فروع القانون وكانت ذات طابع تميز بروح العدالة (٢).

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٨٧

(٢) أرنولد توينبى مختصر دراسة التاريخ ترجمة فؤاد حمد مشعل ، مراجعة محمد شفيق غبريال ، اختارته وانفقت على ترجمته الادارة الثقافية فى جامعة الدول العربية . الطبعة الثالثة ١٩٦٧ القاهرة . ص ١٠٢ ومابعدها .

وحيث ان النظم القانونية تعتبر من المعالم الاساسية لمظاهر الرقى والازدهار الحضارى عند أى أمة من الامم - فقد جاء قانون حمورابى خير مصداقا لهذا التعبير ، ولذلك سوف نعرض ظروف وضعه ، والخصائص التى اتسم بها ومضمون احكامه لما لها من اهمية امتازت بها فى الفكر المتطور لعلم القانون .

قانون حمورابى (LOI DE HAMMOURABI)

حمورابى هو سادس ملوك بابل واشهرهم قوة وحكمة وعلم، اعتلى العرش حوالى عام(١٧٢٨ ق.م) واهتم اهتماما بالغا بشئون البلاد وتدبير أمورها وجعل اللغة الاكادية لغتها الرسمية وعبادة الاله (مردوك MARDUK) اله بابل تمثل الديانة الوحيدة فى كافة ارجائها - وقد تم فى عهده الذى استمر حتى عام (١٦٨٦ ق.م) توحيد كافة النظم القانونية والاجتماعية والسياسية - كما استغل سلطاته القضائية لكى يدعم سلطانه المطلق ويوطد المركزية فى حكم البلاد التى تطورت فى عصره وتألقت بالنمو والرقى والازدهار فى كافة امور الحياة وكان مدها الحضارى متوجا بين المجتمعات الاخرى التى عاصرت ظهورها فى هذه الفترة التاريخية للعالم القديم (١).

(١) اندريه ايمارد - جانين اوبواية تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ١٤٦ ومابعدها

- وقد اكتشف العالم الاثرى جاك دى مورجان (J.DE MORGAN) القانون الذى وضعه الملك حمورابى اثناء فترة حكمه - فى حفائر مدينة سوز(SUZE) عام ١٩٠٢ ميلادية منقوشا على مسلة حجرية اسطوانية الشكل يبلغ ارتفاعها مترين وخمسة وعشرين سم ومحيط قاعدتها متر وتسعون سم ، وفى أعلاها نقوش بارزة تصور اله الشمس وهو يملى احكام هذا القانون على حمورابى - وهى محفوظة حاليا فى متحف اللوفر بمدينةباريس(١).

الغرض الاساسى لوضع حمورابى لهذا القانون:

يشير العلماء والمؤرخين - بان حمورابى بعد ان وحد اللغة والديانة - وجد ان توحيد كافة النظم القانونية سوف يلم شمل كل ابناء الامة ويحقق وحدتهم الوطنية - كما سيؤدى الى تأمين كافة ارجاء البلاد من عوامل التفكك والانحلال والضعف ، وسيعطى لشعب بلاد ما بين النهرين اسانيد للتماسك والقوة فى الصمود والانطلاق نحو التقدم والازدهار - بالاضافة الى انه سوف يدعم نفوذ حمورابى ويقوى سلطته المركزية فى استمرار حكمه للبلاد - وبذلك فأن الغرض الاساسى من وضع مدونته كان لهدف تحقيق الوحدة

(١) د. عبدالسلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٢ .

القانونية للبلاد من اجل تدعيم وحدتها السياسية وتقوية نفوذه وسلطانه - وعلي ضوء ذلك قام حمورابى بتجميع القواعد العرفية التي كانت سائدة فى كل انحاء البلاد (١) - سواء كانت اعراف سومرية أو اكادية وبلورها وعدل فى احكامها بعد ان استبعد منها ما كان يتعارض مع منطق الوحدة القانونية - واصدرها كمجموعة قانونية متكاملة صاغ نصوصها التى تتكون من (٢٨٢) مادة منفصلة ومتتابعة بحسب طبيعة المسائل الواردة فيها باسلوب يشبه الى حد ما اسلوب القوانين الحديثة ، وان كان صدورها قد جاء على نفس شكل المدونات القديمة التى كانت تشمل مقدمة يليها المواد القانونية ثم خاتمة (٢) - كما سنرى .

الطابع الاجتماعى لقانون حمورابى :

١- قسم قانون حمورابى المجتمع فى كافة ارجاء البلاد الى اربعة طبقات ، كل طبقة تميزت عن الاخرى فى تطبيق احكامه :

أ - طبقة الاحرار (Les Hommes Libres)- وكانت تتكون من الاشخاص الذين لهم الحق المطلق فى التملك وممارسة التجارة وفى

(1) L. Delaporte, La mesoptamie . les Civi lisation, Baby lonienn et assyrienne. op.cit . pp 110-112

(٢) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٥٢

الاشتراك مع الملك فى ادارة شئون البلاد ، وفى الدخول الى مجلس الشيوخ - ومعظمهم كانت تصدر لهم أوامر ملكية باعفائهم من الضرائب.

ب - **طبقة الكهنة** Les Prétres - وكانت لهم نفس الحقوق والامتيازات المقررة لطبقة الأحرار - بالاضافة الى مكانتهم فى حراسة المعابد وفى اسداء النصح للملك وتزويده بالاراء والحكمة .

ج - **طبقة العامة** Les Subordonnes-Maskinous - وهى طبقة المتواضعين وكانت تتكون من العمال والصناع والمزارعين والمعتقين من الرق وحقوقهم كانت اقل من حقوق طبقتى الاحرار والكهنة .

ء - **طبقة العبيد** Qallum-Wardum وكانت تضم الاشخاص الذين ولدوا ارقاء وأسرى الحروب والذين استرقوا لعجزهم عن سداد ديونهم المستحقة - والارقاء كانت لهم بعض الحقوق عكس المجتمعات الغربية التي لم تقرر لهم أى حقوق على الاطلاق ، ولذلك فمفهوم نظام الرق فى بابل وفى الشرق عموما يختلف من مفهومه عند الاغريق والرومان - لان العبد فى بابل وفى بعض بلاد الشرق كانت له شخصية حقوقية تمكنه ان يتملك وان يكون اسرة ، وان يعتق اذا قدم الى سيده ثمن يساويه فى الصفات - كما كان له الحق ان يعترض امام القاضى اذا اراد سيده ان

يبيعه الى رجل مشهور بالقسوة ، والقاضي أن ينصفه ويقوم بفسخ عقد بيعه اذا تأكد من ذلك (١) - والعبد ذكرا كان ام انثى كان يوشم غالبا، وتبتر يد الطبيب الذى يزيل هذا الوشم ، وكان تحريره يتم فى احتفال دينى يطهر اثناءه جبينه حتى اصبحت كلمة التطهير فى بابل تعني العتق(٢) .

وعلى ضوء هذا التقسيم كانت حقوق الشخص وواجباته فى قانون حمورابى تختلف باختلاف الطبقة التى ينتمى اليها فالتعويض الذى كان يدفع لشخص ينتمى لطبقة الاحرار أو الكهنة اذا اعتدى على حقوقه كان اكبر من التعويض الذى يدفع الى شخص ينتمى الى طبقة العامة (الموشكينو) اذا حدث نفس الاعتداء على حقوقه - والتعويض الذى يحصل عليه الاخير كان اكبر من التعويض الذى يحصل عليه العبد عندما يتعرض لنفس الاعتداء(٣) .

٢ - يتميز هذا القانون أيضا بخلوه من الاحكام الدينية الا فيما ندر، رغم اعتباره صادرا من إله بابل الى الملك حمورابى ، ولذلك لم يكن تشريعيا

---

(١) د. عبدالسلام الترمانيني محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٤
(٢) اندريه ايمارد ، جانين اوبوايه تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ١٥١ .
(٣) د. صوفى ابو طالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٦٠

دينيا ، ولم ينص الا على امتيازات قليلة لبعض الكهنة فى مسائل خاصة محددة تتعلق بأمور العبادة فقط (١) .

٣- عكس هذا القانون الظروف الواقعية لمجتمع بلاد ما بين النهرين وما وصل اليه من درجة متقدمة فى النمو والتطور والازدهار والرقى الحضارى - كما اقر حقوق عديدة للاشخاص مثل الاعتراف بالملكية الفردية ، وحرية التعاقد ، ومنح المرأة الاهلية الكاملة (١) .

٤ - اتسمت معظم احكامه الجنائية بالقسوة من أجل ان يحقق ردع قوى يصون المجتمع من عوامل الانحراف والفساد والفوضى (٢)

المضمون العام لقانون حمورابى :

اولا . المقدمة :

اظهر فيها حمورابى ولاءه وتمجيده للآلهة حيث اعلن صراحة بانها التى اوصت اليه بهذا القانون لينتشر العدل ويتحقق الامان والاستقرار وقال(لقد دعتنى الآلهة حمورابى ، الامير النبيل الذى يحترم الآلهة ويشيد العدالة ويقضى على الظلم والناس الشريرين ، ولا يجوز للاقويا ان يعتدوا على الضعفاء ، إنى قد اتيت لانشر العدالة بين الناس كما تنشر الشمس ضيائها

(١) د. عبدالسلام الترمانينى محاضرات فى تايرخ القانون مرجع سابق ص ٥٣
(٢) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٥٦
(٣) اندريه ايمارد ، جانين اوبوايه تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ١٧٦ .

على الارض . ارسلني مردوك (الإله) لاحكم بين الناس واحمى الارض - لذلك فاني وضعت القوانين والعدالة بينهم وهيأت لهم الخير والسعادة . لا يجوز للقوى ان يعتدى على الضعيف . كما انه يجب علينا حماية الأرامل والا يتام ، ليتقدم مني المظلوم لانصفه ، وليقرأ ما هو مكتوب على تمثالى ويتفهمه ويعرف حقوقه ويشعر بالسعادة ، ليقل كل مظلوم ان حمورابى سيد واب لعموم رعيته)(١)

ثانيا - اهم الأحكام

جاءت احكام قانون حمورابى بعد المقدمة فى صورة اعمدة بلغ عددها واحد وخمسون عمودا تضمنت ٢٨٢ مادة تناولت معظم فروع القانون ومختلف أمور الحياة العامة والخاصة - وطبقا للتقسيمات الحديثة يمكن ان نعرض أهمها كالآتى

١- الاحكام المتعلقة بالمسائل الجنائية :

أ - اقر قانون حمورابى عقوبة الجزاء بالمثل (القصاص) طبقا لتسلسل الطبقات فى الجرائم التى تمس حق الانسان فى سلامة جسمه مثل الضرب والجرح والاجهاض - حيث يطبق جزاء المثل على المعتدى اذا

(١) د . محمود السقا تاريخ النظم القانونية الاجتماعية مرجع سابق ص ٢٩٥

كان من طبقة المعتدى عليه - اما اذا كان المعتدى من طبقة الامراء والمعتدى عليه من طبقة العامة (الموشكينو) أو من طبقة العبيد فيكتفى بالتعويض وهذه الاحكام قد تناولتها المواد من ١٩٤- ٢١٤ .

ب - طبق القانون عقوبة الاعدام فى بعض الجرائم مثل: من يقوم بالسحر بكافة انواعه (الشعوذة او بطريق الرقى) اذا أدى الى ايقاع الشر والاذى بانسان .

* من يقوم بالقذف الباطل والشهادة الكاذبة .

* من يسرق الأموال العامة أو يتلف أو يخرب عمدا الممتلكات العامة .

* السارق اذا ثبتت عليه السرقة أو ضبط متلبسا ، كما تطبق عقوبة الأعدام على من يؤويه فى منزله أو فى مكان أخر خاص به ليبعده عن حكم العدالة

* البناء اذا سقط البناء (المنزل) الذى شيده على صاحبه وقتله - اما اذا سقط على ابن صاحب البناء(المنزل) وقتله ، فيقتل ابن البناء - أما اذا كان المقتول عبدا فيعوض البناء سيده بعبد أخر مماثل له فى القوة والصفات وقد تناولت احكام عقوبة الأعدام فى هذه الجرائم المواد من ٦ ٢٥

جـ - الجرائم الماسة بسير العدالة (القضاء) وقد تناولتها المواد من ١-٥ .

د - الجرائم التى يرتكبها صاحب الفندق أو الناقل وقد تناولتها المواد من ١٠٨-١١٢.

هـ - الجرائم الخاصة بسرقة الادوات الزراعية وقد تناولتها المادتين ٢٥٩، ٢٦٠ .

٢- الاحكام المتعلقة بالمسائل المدنية :

أ- فى مجال المسئولية

* اقر القانون بمسئولية الطبيب اذا اخطأ أو اهمل أو لم يقدم الرعاية المطلوبة للمريض الذى يعالجه والزمه بدفع تعويض مناسب - وأيضا اعترف صراحة بمسئولية المهندس والبحار فى حالة الخطأ أو الاهمال أو عدم بذل العناية المطلوبة والزامها بتعويض المضرور فى الحال بمبلغ يساوى قيمة الضرر- وقد تناولت هذه الاحكام المواد من(٢١٥-٢٤٠)

* اوجب القانون مساءلة الدائن اذا تعسف فى استعمال حقه فى المواد من (١١٣- ١١٩)، وحارس الحيوان فى المواد من (٢٦٣-٢٦٧).

* اعترف القانون صراحة بمسئولية الشخص الذى يتسبب فى احداث اضرار تصيب المزوعات سواء كانت عمدية أو نتيجة اهمال فى المواد من (٥٣-٥٩).

* الزم القانون العامل ورب العمل على ضرورة تنفيذ التزاماتهما بحسن النية، وبان يمنح العامل اجازة ثلاثة ايام اذا كان عاملا بالشهر ، وعشرة ايام اذا كان عاملا بالسنة، كما حدد اجور الطبيب والبناء والصانع والعامل والاجير كل بحسب صنعته وعمله - وذلك فى المواد (٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦١، ٢٧٤،٢٧٣).

ب - <u>فى مجال العقود</u> :

اهتم القانون بتنظيم عقود البيع والايجار والوديعة ، والقرض بفائدة ، والمزارعة، وشراء العبد ، وايجار الراكب والسفن - وعين التزامات الطرفين فيها واقام نفاذ العقد على مبداء التراضى والنية الحسنة وحدد مقدار الفوائد فى الديون والقروض - وذلك فى المواد(٤٢-٥٢)، (٩٠-٩٧)، (١٢٠- ١٢٦)، (٢٤١- ٢٥٠)، (٢٧٥-٢٧٧)، (٢٧٨، ٢٨٢) .

ج - <u>فى مجال المعاملات</u> :

نص القانون على أحكام عديدة بأمور المعاملات مثل نظام الشركة حيث جعل اقتسام الربح والخسارة مناصفة بين الشركين واوضح التزام كل من

الشريكين فى اعمال الشركة - كما وضع احكاما خاصة باعمال التجارة والملاحة النهرية ، وذلك فى مواد عديدة اهمها من (١٠٠ - ١٠٧)

د - فى مجال الأمور الاقتصادية :

نظم القانون بعض الأمور المتعلقة بالنشاط الاقتصادى مثل عمليات تحويل الاراضى غير القابلة للزراعة الى اراضى صالحة لزراعة الفاكهة أو الحبوب وذلك فى المواد من (٦٠-٦٥) .

هـ - فى مجال العبادة :

نظم القانون ايضا بعض الاعمال الخاصة بالمعابد مثل الاحكام التى تتعلق بالراهبات التى نص عليها فى المواد من ١٢٧- ١٦٤ .

٣- الاحكام المتعلقة بالأحوال الشخصية :

تضمن القانون احكام عديدة خاصة بالاحوال الشخصية مثل

أ- نظام الزواج - والعلاقة بين الزوج والزوجة :

* اوجب العقد فى الزواج والا كان باطلا - كما تطلب ضرورة ان يتم الزواج طبقا لمراسم دينية معينة لكى يدل على مغادرة الزوجة بيت ابيها ودخولها فى بيت زوجها .

* اشترط على الزوج بعدم الزواج من زوجة ثانية الا اذا كانت الزوجة الأولى عقيمة – واجاز للزوجة ان تطلب الانفصال عن زوجها اذا اهملها او تركها وذهب لغيرها ولم يكن بها أى عيوب

* جعل عقوبة الزوجة الزانية الاعدام – الا اذا عفا الزوج عنها او غاب عنها ولم يترك لها ما تقتات به فى أمور معيشتها.

* حدد بوضوح سلطة الزوج على زوجته – ومنح للزوجة شخصية قانونية تسمح بان يكون لها ذمة مالية مستقلة عن زوجها وان تتملك الأموال تتصرف فيها بحرية كاملة ، وان تتعاقد وتدافع عن حقوقها دون اذن من الزوج أو الرجوع اليه فى أمر النفاذ أو الاجازة

* منع الزوجة التى توفى زوجها بعد ان انجب منها – ان تتزوج من زوج ثان الا بموافقة القاضى ، بعد ان يشترط عليها وعلى زوجها الثانى بان يقوما برعاية اولاد(المتوفى) وان يحافظا على اموالهما

ب – نظام الأسرة :

خفف القانون من حدة السلطة الابوية التى كانت منتشرة فى البلاد قبل صدوره – وذلك فى أمور عديدة مثل:–

* جعل الاب لا يستطيع ان يحرم ابنه من الميراث الا بسبب مقنع تقدره المحكمة وتقضى به .

* ساوى بين الاولاد فى الميراث سواء كانوا ذكورا أو اناثا .

* حصر حق الارث فى تركة الاب بعد وفاته لاولاده من الزوجة الحرة - اما اولاده من الأمة فلا يرثون ولكنهم يصبحون فقط بعد وفاته احرارا بحكم القانون .

* منع الاب حق تفضيل احد اولاده على اخوته فى التركة بعد وفاته عن طريق الهبة .

* اجاز القانون نظام التبنى واشترط على من يتبنى طفلا ان يقوم برعايته ويعلمه ويهتم باموره والا جاز ان يعود الى بيت ابيه .

وقد تناولت هذه الاحكام المواد من (٧٨-١٨٢)، (١٦٥-١٧٧)، (١٨٢-١٨٤)، (١٨٥ - ١٩٣) .

هذا بالاضافة الى ان مدونة حمورابى قد تناولت موضوعات اخرى كثيرة اشتملت على معظم ما يتصل

بالحياة الاجتماعية والزراعية والاقتصادية (١)

ثالثا- الخاتمة :

تضمنت الخاتمة خطابا موجها من الملك حمورابى الى جميع الناس ، يدعوهم فيه الى ضرورة احترام هذا القانون والالتزام بكل قواعده حتى تمنحهم الالهة الرعاية والبركة ، وحذرهم بان اللعنة سوف تلحق بالذين لا يحترمون احكامه - وفى ذلك يقول ول ديورانت بان شريعة حمورابى لا تقل رقيا من عدة وجوه عن شريعة أى دولة أوربية حديثة ، وبأنه من النادر ان يجد الانسان فى تاريخ الشرائع كله الفاظا أرق وأجمل من الالفاظ التى قررها حمورابى العظيم فى خاتمة شريعته - اذ قال (ان الشرائع العادلة التى رفع منارها الملك الحكيم حمورابى والتى اقام بها فى الارض دعائم ثابتة وحكومة طاهرة صالحة انا الحاكم الحفيظ الامين عليها، فى قلبى حملت اهل ارض سومر وأكد ... وبحكمتى قيدتهم، حتى لا يظلم الاقوياء الضعفاء ، وحتى ينال العدالة اليتيم والأرملة ... فليأت أى انسان مظلوم له قضية ، أما صورتى ، انا ملك العدالة ، وليقرأ النقش الذى على اثرى ، وليلق باله الى

(١) د. صوفى ابوطالب مبادئ تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٥٧ - ص ١٦٠
(٢) د. محمود السقا التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٢٩٤ ومابعدها ،
(٣) د عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٥٤ - ص ٥٦
(٤) د عبدالسلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٥ - ٥٦

كلماته الخطيرة . ولعل اثرى هذا يكون هاديا له فى قضيته ، ولعله يفهم منه حالته ، ولعله يريح قلبه فينادى : حقا ان حمورابى حاكم كالوالد الحق لشعبه ... لقد جاء بالرخاء الى شعبه مدى الدهر كله ، واقام فى الارض حكومة طاهرة صالحة . ولعل الملك الذى يكون فى الارض فيما بعد وفى المستقبل يرعى الفاظ العدالة التى نقشتها على اثرى) .

وعلى ضوء ذلك يتضح ان قانون حمورابى كان على درجة عظيمة من التقدم الحضارى ومن الرقى المهذب ، وهو يفوق قوانين المجتمعات الغربية وخاصة قانون الالواح الاثنى عشر رغم انه اقدم منه باكثر من خمسة عشر قرنا (١).

• خصائص قانون حمورابى :

١- جاء نصوص هذا القانون فى اسلوب شعرى موجز مثل المدونات الاخرى التى ظهرت فى العالم القديم - وذلك من اجل ان يعلم بها جميع الناس وتحفظ احكامها فى ذاكرتهم .

٢- معظم نصوص هذا القانون تميزت فى صياغتها بالاسلوب الافتراضى ، فكانت كل مادة من مواده تبدأ بعبارة (اذا فرض) - اى كانت احكام

(١) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٥٦

هذا القانون عبارة عن جمل شرطية واستخدمت كلمة (اذا فرض) كاداة شرط فى بداية كل حكم من احكامه .

٣- ضم هذا القانون حلولا فردية لحالات معينة - فلم يأت بقواعد عامة واصول كلية الا نادرا - ولذلك فغالبية قواعده كانت عبارة عن حلول فردية لمواجهة مواقف وحالات محددة بذاتها - والسبب فى ذلك يرجع الى ان فقهاء بابل كان يغلب على نمط تفكيرهم الطابع العملى أى البحث عن الحلول الفردية والعملية للمشاكل اليومية (١) .

٤- وضع هذا القانون اكثر من قاعدة لحل مسألة واحدة - وذلك من اجل ان ييسر على الافراد اختيار القاعدة المناسبة لهم والتى تتفق مع عاداتهم وتقاليدهم .

٥ - لم يحقق هذا القانون المساواة فى العقاب - حيث كانت عقوبة الجريمة الواحدة تختلف حسب حالة الجانى الاجتماعية - اى فكرة العقاب كانت ترتبط بتسلسل الطبقات - ولذلك يختلف هذا القانون عن معظم القوانين الشرقية القديمة وخاصة القوانين المصرية مثل تقنين تحوت ومجموعات قوانين بوكخوريس وامازيس حيث تحقق من خلالها المساواة التامة فى العـــقاب .

(١) د. عبدالسلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٥٧ ، ٥٨ .

٦- هذا القانون لم يعالج الا الحالات الهامة والمختارة بهدف تحقيق الوحدة القانونية - ولذلك لم يكن صورة كاملة لجميع الاعراف والنظم القانونية التى كانت سائدة فى البلاد قبل صدوره - مثل موضوع (الكفالة) فهو لم يعالجها رغم شيوع استخدامها فى تصرفات الافراد يوميا ، كما لم يعرف هذا القانون عقوبة القتل على وجه التحديد ، ولم يعطى للبيع أى تكييف قانونى .

٧ - اتسمت جميع قواعد هذا القانون بروح العدالة رغم طابع القسوة التى تميزت بها ، وخاصة فى توقيع عقوبة الأعدام على بعض الجرائم التى لا تزيد فيها العقوبة عن السجن أو القطع مثل السرقة - كما ان مجموعة قوانين(اورنامو) التى صدرت قبل قانون حمورابى بحوالى ثلاثة قرون (٢٠٦١-٢٠٤٣) نصت على انه فى حالة جرائم الاعتداء على الاشخاص يكون الجزاء فيها دائما دية محددة قانونا - اى تطورت فى مجال العقاب من عقوبة المثل(القصاص) الى فكرة الدية - فى حين نجد قانون حمورابى يعود مرة أخرى الى قانون القصاص ويأخذه اساسا فى توقيع العقوبات على الجرائم التى تمس حق الانسان فى سلامة جسمه ، وهذا قد دفع بعض العلماء الى القول بان قانون حمورابى قد تطور عكسيا

فى مجال تاريخ العقاب – الا انه رغم ذلك لم تستطع هذه الأمور ان تطمس مضمون العدالة فى احكام هذا القانون (١).

وتعقيبا على ما تقدم فقد اعطى قانون حمورابى صورة كاملة عن الواقع الحضارى الذى كانت عليه بلاد ما بين النهرين ، وأضاء المفاهيم عن النظم المختلفة التى كانت تنتشر فى كل ارجائها – وهو يعد من أهم واعظم تشريعات الحضارات الشرقية ، وكذلك يعتبر من ارقى قوانين العالم القديم . (٢)

---

(١) د. محمود السقا تاريخ النظم القانونية والاجتماعية مرجع سابق ص ٢٩٩ – ٣٠٢ .

(٢) اندريه ايمارد ، وجانين اوبوايه تاريخ الحضارات العام الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ١٧٥ ومابعدها .

الفصل الثالث

نظم وأحكام الشريعة اليهودية

منذ بداية القرن العشرين قبل الميلاد كانت فلسطين القديمة مكانا مفتوحاً لإقامة شعوب عديدة من الأجناس المختلفة - جاءت معظمها فى البداية مهاجرة من البلاد المجاورة لها فى عهود مختلفة، وعلى الأخص من الجزيرة العربية وبلاد ما بين النهرين ومصر (١)، من أجل البحث عن الرزق الوفير فى أراضيها الخصبة التى كان دائما تتشبع بمياه الأمطار والأنهار والينابيع - ولذا كانت الزراعة فيها ممكنة وجبالها تكسوها الأشجار التى كانت أغلبها تطرح أصناف كثيرة من الثمار، هذا بالإضافة إلى أن الطرقات المختلفة كانت تؤدى إليها وتمر فيها لموقعها الفريد الذى يصل الشمال بالجنوب، كما كانت المسلك الوحيد بين مصر وجميع بلدان الشرق، وتصل إليها القوافل من الهند وبلاد فارس ومن أسفل الفرات وبلاد ما بين النهرين - إلى جانب أنها تطل على البحر المؤدى إلى بلدان متطورة حضاريا فى الغرب وشمال أفريقيا - كل هذا رغم أنها كانت خلال فترة هذا الزمان عبارة عن مدن وقرى صغيرة لا حدود طبيعية لها ولا يجمعها وحدة ولا إدارة مركزية، لذلك كانت مفتوحة أمام الشعوب المهاجرة والجماعات البشرية التائهة

---

١ - د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - ١٩٩٧ القاهرة - دار النهضة العربية ص١٣٧.

التـى رغـبت فـى أن تقتطـع مكانــا لنفســها، كمــا طمعـت فيهــا كــل الإمبراطوريــات الكــبرى كــالإغريق والرومــان لكــي تســـطو علـــى خيراتها(١) - وأهم القبائل التى إتجهت صوب أراضيها وإستقرت على الضفاف الغربية لنهر الأردن، كانت قبيلة **"الكنعانين"** ونظـرا لذلـك أطلقت على هذه المنطقة بعد فترة من الزمان **"أرض كنعان"**(٢).

- وفى أوائل القرن الثانى عشر قبل الميلاد جاء إلى سواحلها الممتدة بين يافا وغزة جماعة مهاجرة من جزيرة فلستينا التى تقـع بـالقرب مـن جزيرة كريت ولذلك أطلق عليهم **الفلسطينيون** - وبعد أن استقروا فـى هذه المنطقة واختلطوا بالكنعانيين وامتزجت الدماء وغلب عليهم الدم العربى سميت هذه المنطقة وعرفـت باسم **"فلسطين"** وأحاطها شعوب عديدة من أصل عربى.(٣)

١- اندريه ايمارد، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص٢٥٥.

٢- د. فخرى أبو سيف مبروك . دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - كلية الحقوق جامعة المنصورة طبعة ١٩٨١-١٩٨٢ ص٢١٤، ص٢١٥.

٣- د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - ١٩٩٣ القاهرة - دار النهضة العربية . ص١٣٧.

- وحيث أن اليهود بعد أن خرجوا من مصر وحكم عليهم بالتيه الأعظم الذى دام أربعين عاما فى الصحراء - قد دخلوا بزعامة يوشع بن نون أرض كنعان بعد أن لاقوا مقاومة عنيفة من جانب أهلها ، وظهرت شريعتهم (القانون اليهودى) بعد أن استقروا فى بعض أجزاء هذه المنطقة - وان هذه الشريعة محل دراستنا فى هذا الفصل - سنعرض أولا نبذة تاريخية عن نشأت اليهود لكى نظهر بان شريعتهم غير نابعة من حضارتهم التى لم تمكث فى هذه المنطقة سوى فترة قصيرة ثم تاهت واندثرت فى سالف الأزمان مثل حضارة الحثيين (*)،

* توجد ثلاث أسماء لهذا الشعب: كالآتي

١- أطلق عليهم فى بداية تاريخهم العبرانيين، وأصل هذه التسمية كما يقول بعض المؤرخين إلى كلمة "عبرى" التى وردت فى التواره ويقصد بها (عابر) الذى يمتد نسبه إلى "سام" اكبر أبناء سيدنا نوح فى حين يقول البعض الأخر. أن كلمة عبرى أطلقت على سيدنا إبراهيم عليه السلام لأنه عبر نهر (الفرات أو الأردن) إلى أرض كنعان بعد ثورته على الوثنية فى مدينة بابل ببلاد ما بين النهرين - ورأى ثالث يقول أن كلمة عبرى مشتقة من الفعل الثلاثى عبر بمعنى الانتقال والعبور من مكان لآخر وهى صفة أهل البدو واطلقت على هذا الشعب لأنه حياته الأولى كانت بدوية - وهناك رأى رابع يقول بان كلمة عبرى أطلقت على قوم موسى عندما عبر بهم يوشع بن نون نهر (الفرات أو الأردن) لفتح ارض كنعان.

٢- أطلق عليهم بنى إسرائيل نسبة إلى سيدنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل عليهم

ثم نعرض نظام هذه الشريعة وخصائصها.

السلام - حيث توجد إشارات فى التوارة تدل على كيفية تغير اسم يعقوب إلى إسرائيل وشهرته بهذا الاسم ، وبان هذا الاسم مكون من مقطعين الأول (يسر) وتعن جاهد أو انتصر والثانى (ايل) وتعنى الله فى اللغة الأرمية - ولذلك تعنى كلمة إسرائيل من جاهد مع الله أو جند الله.

٣- أطلق عليهم يهود نسبة إلى (يهوذا) وهو الابن الرابع لسيدنا يعقوب عليه السلام، وعندما نقل العرب كلمة يهوذا استبدلوا (الذال) إلى (دال) فصارت كلمة يهودا.

- انظر فى ذلك: د. فخرى أبو سيف : دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية . مرجع سابق ص٢٠، ص٢.

- د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق ص١٤١ .

- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - الطبعة الأولى ١٩٨١ القاهرة . دار التراث العربى ص١٤٨ وما بعدها.

المبحث الأول

تاريخ نشأت اليهود وظهور مجتمعهم فى العصور القديمة

- خلال السنوات الأولى للقرن التاسع عشر قبل الميلاد أنجب "تارخ" الملقب باسم "آزر" فى القران الكريم (١) بعد أن بلغ من العمر خمسة وسبعون عاما من زوجته "أميلة" ثلاثه أبناء على أرض بابل هم حسب ترتيب ولادتهم "ناحور، وابراهيم الخليل عليه السلام، وهاران" - وان هاران قد مات فى حياة أبيه فى الأرض التى ولد فيها "بابل" بعد أن تزوج وانجب سيدنا لوط عليه السلام، أما ناحور فقد تزوج وأنجب من سيدة تدعى "ملكا"، وإبراهيم الخليل تزوج "سارة" وكانت عاقرا لا تلد (٢) بعد أن اكرم الله سبحانه وتعالى سيدنا إبراهيم واتاه رشده وابتعثه رسولا واتخذه خليلا فى كبره تصديقا لقوله تعالى [ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين] (٣) دعا قومه إلى عباده الله الواحد

١- سورة الأنعام . الأيه ٧٤ .

٢- الأمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير - قصص الأنبياء . مرجع سابق . ص١٢٨، ١٢٩ .

٣- سورة الأنبياء . الأية ٥١.

الأحد ونبذ عبادة الأوثـان وكـانت أولى دعـوته لأبيـه، إلا انهـم رفـضوا وأصـروا على كفرهم فقام بتحطيم الأصنام التـى يعبدونها لكـي يكشـف لهم بالحجج والبراهين ضلالهم، فحكم عليه بالموت حرقا، بـأمر مـالكهم الطاغي ملك بابل "النمرود بن كنعـان" ونجـاه اللـه سبحانه وتعـالى مـن ظلمهم وكيدهم تصديقا لقوله تعالي [قلنا يا نار كونى بردا وسـلاما علـى إبراهيم](١).

- هاجر سيدنا إبراهيم بعد ذلك ومعه زوجته "سارة" وأبوه "تارخ" وأمــه "اميلة" وشقيقه "ناحور" وزوجته "ملكا" وابنه أخيه "لوط" عليه السلام من ارض قومه فى بابل، وأقام مع أسرته عدة سنين فى بلـدة "حـران" التـى تقع في شمال بلاد ما بين النهرين وشمال شـرق مدينـة حلـب-وبعد أن مات أبوه "تارخ" قام هو وأخيه ناحور وابن أخيه لوط عليه السلام بدفنـه فى هذه البلده، ثـم اخـذ أسرته وارتحـل صـوب أرض كنعـان بفلسطين حيث عبر بهم نهر الفرات فى أرض التيمن وهى الأرض المقدسة رغم انه لم يـؤمن بدعوته من أسرته سوى زوجته "سـارة" وابن أخيه "لـوط"

١- سورة الأنبياء . الآية ٦٩.

عليه السلام.(١)

- زار إبراهيم مع أسرته مصر ومكث بها فترة من الشهور ثم رجع بهم مرة أخرى إلى الأرض المقدسة وهى (أرض بيت المقدس حاليا) بعد أن حمل من مصر أموال وأنعام كثيره كما اصطحب معه هاجر القبطية واتخذها امة لزوجته "سارة".

- بعد أن مكث سيدنا إبراهيم الخليل عشرون سنه فى الأرض المقدسة ولد له إسماعيل من "هاجر" بعد أن وهبتها له زوجته "سارة" وهو يبلغ من العمر ستة وثمانون عاما، وبعد ثلاث سنوات من قيام سيدنا إبراهيم بترك "هاجر" وابنها إسماعيل فى أرض مكة كما أمره ربه سبحانه وتعالى-اكرم الله "سارة" ورزقت بعد أن كانت عاقر وأنجبت إسحاق من سيدنا إبراهيم عليه السلام .

- وكما يقول أهل الكتاب أن "سارة" بعد أن بلغت من العمر مائة وسبع وعشرون سنه قد ماتت بقرية "حبرون" بالأرض المقدسة وحزن عليها

١- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - مرجع سابق . ص١٢٩ وما بعدها.

- جاك س. ريسلر : الحضارة العربية . ترجمة غنيم عبدون . مراجعة الدكتور احمد فؤاد الاهوانى . الدار المصرية للتأليف والترجمة. ص٢٠، ص٢١

سيدنا إبراهيم ورثاها رحمها الله، واشترى لـها مغارة من رجل من بنى "حيث" يقال أن اسمه "عفرون بن صخر" ودفنها فيها - وبعد فتره تزوج سيدنا إبراهيم الخليل "قنطورا" الكنعانية وانجب منها [زمران، ويقشان، ومادان، ومدين، وشياق، وشوح] - ثم تزوج بعدها "حجون بنت أمين" فولدت له خمسة أبناء هم [كيسان، وسورج، واميم، ولوطان، ونافس].

- وعندما بلغ سيدنا إبراهيم عليه السلام من العمر مائتى سنه توفى لرحمه ربه بعد أن عاش حياة حافلة بالإيمان والعفة والطهارة، ودفنه إسماعيل وإسحاق فى نفس المغارة التى دفنت فيها زوجته "سارة" بقرية حبرون .(١)

- تزوج إسماعيل عليه السلام بعد وفاة امة "هاجر" وعاش فى مكة وزاره فيها أبيه حيث قام معه ببناء البيت العتيق -كما تزوج إسحاق فى حياة أبيه (رفقا بنت بتوابيل) وانجب منها غلامين توأمين أولهما أسمه (عيصو) والثانى (يعقوب) وهو إسرائيل الذى ينتسب إليه بنو إسرائيل.

- رحل يعقوب إلى أُرض حران بعد أن بارك الله سبحانه وتعالى

١- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - مرجع سابق . ص١٨٨ - ص١٩١.

عليه-وتزوج أبنتا خاله "ليا" و "راحيل" ،و رزقه الله من الذكور أثنى عشر رجلا - حيث أنجب من "ليا" روبيل، وشمعون، ولاوى، ويهوذا، وايساخر، وزابلون، ومن "راحيل" يوسف، وبنيامين - ومن " زلفى. جارية ليا " جاد، وأشير - ومن " بلهى جارية راحيل " دان، ونفتالى - وبعد أن عاد يعقوب عليه السلام إلى الأرض المقدسة قام بأمر الله سبحانه ببناء بيت المقدس الذى جدده بعد ذلك سليمان بن داود عليه السلام .

- وكما جاء فى القران الكريم عن قصة سيدنا يوسف مع أخواته (١) - فقد جاء يعقوب عليه السلام مع أسرته إلى مصر حوالى عام ١٦٥٠ ق.م، ويقال أن عددهم كان اقل من مائة إنسان. (٢) ورأى اخر قال ثلاثه وستين إنسانا، ورأى ثالث قال ثلاثه وثمانين إنسانا، ورأى رابع قال ثلاثمائة وتسعون إنسانا - وقد ذكر ابن إسحاق عن أهل الكتاب أن سيدنا يعقوب قد أقام مع أسرته فى أرض جاشر "بلبيس حاليا" بمصر سبع عشرة سنه، ثم توفى عليه السلام وعمره يزيد عن مائة وأربعين

١- سورة يوسف: الأيات من ١-

٢- د، فخرى أبو سيف ميروك دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢١٦.

سنه، وحيث كانت وصيته لابنه يوسف بأن يدفن عند أبويه - فقد صبره يوسف عليه السلام وذهب بجثمانه إلى الأرض المقدسة ودفنه في المغارة عند أبيه إسحاق وجده إبراهيم الخليل عليهم السلام.(١)

- حتى هذا الزمان لم يكن لليهود أى مجتمع إنساني مستقل ولا حضارة تذكر لان سيدنا إبراهيم الخليل لم يكن يهودا بل هو أبو الأنبياء الذين جاءوا من بعده .

- ولذلك ظل أبناء وأحفاد سيدنا يعقوب يعيشون فى مصر إلى أن ولد سيدنا موسى بن عمران بن قاهث بن عازر بن لاوى بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل - ونجاه الله حتى كبر من بطش فرعون مصر كما جاء فى القران الكريم،فخرج بهم من أرض مصر عام ١٢٢٥ ق.م (٢) بعد أن اصبح عددهم ستمائة ألف تقريبا وبعد أن مكثوا فى مصر منذ حضور سيدنا يعقوب أربعمائة وستة وعشرون سنه.(٣)

١- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - مرجع سابق . ص٢٢٩ ص٢٦٦.

٢- د. فخرى أبو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق ص٢١٧.

٣- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - مرجع سابق .ص٣٥١ وما بعدها.

- توجه بهم موسى عليه السلام [بعد خروجهم من مصر(*)، وبعد أن صعد إلى جبل الطور وأوحى إليه الله سبحانه وتعالى بالتوارة لتكون شريعة وإصلاح لبنى إسرائيل] صوب أرض كنعان- إلا انهم لما اقتربوا منها، وطلب منهم موسى عليه السلام دخولها رفضوا حيث دب الجبن فى قلوبهم وقالوا لموسى عليه السلام كما جاء فى القران الكريم [أن فيها قوما جبارين - وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا فإنا داخلون].(١) كما قالوا قولتهم الشهيرة [قالوا يا موسى : آنا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها، فاذهب أنت وربك فقاتلا آنا ها هنا قاعدون].(٢) فما كان من سيدنا موسى سوى التوجه بالشكوى إلى الله العلى القدير [قال رب أنى لا املك إلا نفسى وأخي ، فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة، يتيهون فى الأرض، فلا تأسى على القوم الفاسقين](٣) - ولذلك حكم الله عليهم بالتيه الأعظم لمدة أربعين سنة فى الصحراء.

(*) يعتبر اليهود يوم خروجهم من مصر يوم عيد "عيد الفصح" وهو يوم تحررهم من العبودية.

١- سورة المائدة: الآية ٢٢

٢- سورة المائدة : الآية ٢٤

٣- سورة المائدة : الآية ٢٥، ٢٦

- مات سيدنا موسى عليه السلام ومن قبله أخوه هارون فى التيه الأعظم - ويقول أهل لكتاب أن موسى عليه السلام قد مات فى التيه بعد أن بلغ من العمر مائة وعشرين عاما ودعا ربه أن يقربه من بيت المقدس.(١)

- قام بأعباء النبوة وتدبير أمر بنى إسرائيل بعد وفاة موسى عليه السلام "يوشع بن نون" عليه السلام "فتى موسى" وكان يبلغ من العمر مائة عاما. وقد ذكر فى القران الكريم فقال تعالى [وإذ قال موسى لفتاه](٢) - حيث خرج بهم من التيه وجمعهم ودخل بهم أرض كنعان بعد مقاومة عنيفة قتل فيها ما يزيد عن أثنى عشر ألف من الرجال والنساء - وبعد أن وضعوا يدهم على بيت المقدس، وكان ذلك بداية عهد جديد ونظام جديد لهم حيث حكم بينهم "يوشع بن نون" عليه السلام بكتاب الله التوراة حتى توفى وهو ابن مائة وسبع وعشرين عاما -- أي أن مدة حياته بعد موسى عليه السلام سبعا وعشرين عاما.

١- الامام أبى الفداء إسماعيل بن كثير : قصص الأنبياء - مرجع سابق . ص٤٣٤ ص٤٤٩.

٢- سورة الكهف : الأية ٦٠

ورغم الاستقرار الذى عاشه بنو إسرائيل بأرض كنعان إلا أن حياة البداوة هى التى كانت سائدة فى طبيعة حياتهم – ولذلك لم يصلوا إلى مرحلة الدولة كتنظيم سياسى إلا فى عهد الملك شاؤول عام ١٠٥٢ ق.م .(١) – وعلى هذا الأساس فان العهود التى مر بها بنو إسرائيل منذ دخولهم أرض كنعان على يد "يوشع بن نون" عليه السلام حتى زال كيانهم ثلاثة عهود كالآتي:

أولا عهد القضاة:

بعد أن استقر اليهود فى الأرض المقدسة فرضت الحياة البدوية عليهم نظام القبائل الجماعى -- ثم فرض عليهم الصراع بغية احتلال المزيد من أرض الكنعانيين، وعلى الأخص المنازعات مع الفلسطينيين تنظيما آخر اكثر يبعث فيهم روح القومية، ويجمع إلى حد ما مجهودهم وطاقات عملهم نحو القوة والتقدم وهذا التنظيم هو "نظام القضاة" بأن يعين رئيس لكل قبيلة أطلق عليه اصطلاح "قاضى" – وكان هؤلاء القضاة عبارة عن رجال تلهبهم الأخطار ويتمتعون بفضل صفاتهم الشخصية بنفوذ رفيع عسكرى وسياسى ودينى(٢)

١- د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة – مرجع سابق . ص١٤٥.
٢- اندريه ايمارد، وجانين أوبوايه- تاريخ الحضارات العام – الشرق واليونان القديمة – مرجع سابق .ص٢٦٥.

- وفى هذه المرحلة تطورت الحياة الإنسانية لليهود حيث عرفوا الزراعة ومارسوها واستقروا جانبها كما تأثروا بمن حولهم من الكنعانين وأهل بلاد ما بين النهرين فتعلموا منهم التجارة وفنون الصناعة إلى جانب ما اقتبسوه من فنون وثقافات مختلفة.(١)

وحيث أن "نظام القضاة" لم يصل إلى قوة التنظيم السياسى الموحد - فقد أهتز بعد فترة، حيث لم يقدر على فرض الانضباط المتكامل بين أفراد هذا الشعب الذى يميل دائما نحو الخروج عن النظام وعدم الطاعة - ولذلك أستمر هذا الوضع حتى تم تعيين "شاؤول" ملكا على بنى إسرائيل.(٢)

ثانيا عهد الملوك:

تم تعيين "شاؤول" كأول ملك لبنى إسرائيل فى عام ١٠٢٥ ق.م ويرجع إليه الفضل فى بناء أول دولة لليهود فى بعض أجزاء من ارض فلسطين - إلا أن العهد الذهبى لبنى إسرائيل قد جاء فى حكم الملك داود الذى اعتلى عرش بنى إسرائيل بعد وفاة الملك "شاؤول" عام

١- د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق . ص١٤٦.

٢- د. فخرى أبو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٢١.

١٠١٠ ق.م، حيث ازدادت المملكة قوة ومجد نتيجة السلام الذى عم ربوع البلاد وازدهار التجارة والصناعة والفنون المختلفة، كما تم إقامة علاقات ود وصداقة بينها وبين الدول المجاورة لها.

- وبعد وفاة داود عام ٩٧٠ ق.م تولى الحكم بعده أبنه سليمان الذى فى عهده تم بناء الهيكل اليهودى الذى أطلق عليه بعد ذلك هيكل سليمان، كما بلغت المملكة قدرا كبير من القوة والتألق حيث تدفقت الأموال والذهب على خزائنها من التجارة وبعض الحرف المختلفة، كما تم بناء جيش قوى وأسطول ضخم كان يرسو فى خليج العقبة.(١)

ثالثا عهد التفكك والاضمحلال:

- هذا التطور والتقدم الذى ظهر لدولة اليهود لم يكن له جذور متينة أول قائم على أسس ثابتة فى كيان شعب بنى إسرائيل - لأنه بعد وفاه الملك سليمان فى عام ٩٣٠ ق.م - أنقسمت المملكة إلى قسمين - الأولى فى الجنوب بأسم مملكه "يهوذا" وعاصمتها أورشليم، والثانيه فى الشمال وسميت "إسرائيل" وعاصمتها "السامرة" - وبعد فتره من الزمان

١- د. فليب حتى، د. ادورد جرجى، د. جبرائيل - تاريخ العرب . دار غندور للطباعة والنشر والتوزيع . بيروت ١٩٧٣ ص٧٠، ص٧١.

انهارت المملكتين حيث استولى "سرجون الثانى" ملك أشور على مملكة الشمال عام ٧٢١ ق.م، واحتل "بنو خذ نصر" ملك بابل عام ٥٩٧ ق.م مملكه الجنوب وهدم الهيكل اليهودى، كما قام بقتل وتعذيب الآلاف من اليهود وحمل من تبقى منهم كأسرى إلى بابل .(١)

- وبذلك زالت تماما دوله اليهود من أرض كنعان - وعاش الشعب اليهودى بعد ذلك حياة الشتات - وإذا كان البعض منهم قد عاد من الأسر [بعد أن احتلى كورش ملك الفرس بابل عام ٥٣٩ ق.م وسمح لهم بالعودة إلى أورشليم نتيجة ما قدموه له من مساعده فى الاستيلاء على بابل] - وحاولوا تكوين جماعه متحدة وترميم دولتهم القديمة إلا أنهم فشلوا سنوات طويلة حتى استولى الأسكندر الأكبر على أورشليم عام ٣٣٠ ق.م وأصبحت فلسطين جزءا من الإمبراطورية الإغريقية ثم استولى الرومان عام ٦٣ ق.م على أورشليم التى أطلق عليها بعد ذلك أسم "القدس" ولم يسمحوا لليهود بدخول هذه المدينة - وفى عام ٦٣٧ ميلادية فتح المسلمين على يد عمرو بن العاص القدس وأصبحت

١- د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق . ص١٤٧، ص١٤٩

فلسطين عربية منذ ذلك التاريخ.(١)

وترتيبا على ما تقدم فان دولة اليهود التى أقيمت فى بعض أجزاء أرض فلسطين لم تدوم سوى مائة عام على الأكثر "من عهد الملك شاؤول عام ١٠٢٥ ق.م حتى نهاية عهد الملك سليمان عام ٩٣٠ ق.م لأنها ضعفت واضمحلت بعد انقسامها إلى مملكتين الأولى فى الشمال وزالت فى عام ٧٢١ ق.م،

والثانية فى الجنوب وزالت أيضا فى عام ٥٩٧ ق.م، كما أن حضارة شعب اليهود لم تكن سوء حضارة هشة وتائهة أمام الحضارات الأخرى التى ظهرت فى العالم القديم مثل مصر وبلاد ما بين النهرين والهند والصين والفرس – لان الشعب اليهودى كما أشرنا قد عاش فتره طويلة على حياة البداوة والتنقل وعدم الاستقرار، والفترة التى اتحد فيها كانت قصيرة للغاية ولم تسمح له بأن يقدم سمات ورموز بارزه حضارياً فى العالم القديم.

١-د. فخرى أبو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – مرجع سابق. ص٢١٨.

المبحث الثانى

التشريع اليهودى

إذا كان القانون قد عبر عن حضارة كل مجتمع إنساني فى العصور القديمة وبرهن بنظمه وأساليب تطبيقه ما وصل إليه هذا المجتمع من تقدم ورقى وازدهار - إلا أن النظم القانونية عند اليهود أو الشريعة اليهودية قد أخذت نموذج فريد أو وحيد فى العصور القديمة حيث ظهرت وطبقت دون أن ترتبط بدعائم حضارية نابعة من جهد وابتكار تألق هذا الشعب، أو كانت من ثمار كفاحه المستمر نحو إثبات وجوده فى الحياة الإنسانية ودوره البارز فى مضمار الحضارة العالمية - ولذلك لان هذه الشريعة قد ظهرت لهذا الشعب وهو يعيش حياة البداوة والتنقل من مكان لآخر، وطبقت وهو قائم على نظام حياة القبيلة بعد أن أستقر فى أرض كنعان، وتطورت فقط فى وسائل التفسير والتدوين فى الوقت الذى ظهرت فيه الدولة بعد أن اتحد هذا الشعب سياسيا وتولى حكمه ملك واحد - وبهذا فان النظام القانونى لليهود ليست ذات طابع حضارى مثل نظم قوانين المجتمعات الإنسانية الأخرى التى ظهرت فى العصور القديمة سواء التى استمرت فى مكانها حتى عالم اليوم مثل

مصر وبلاد ما بين النهرين والهند والصين واليونان والرومان أو التى اندثرت مع الزمان مثل دولة الحثيين – ويرجع السبب في ذلك إلى أن التشريع اليهودى يعتمد على الوحى الإلهي سواء كانت الأحكام الإلهية المنزلة خاصة بنزاع معين أم كانت شاملة ومقررة لمبدأ عام واجب التطبيق (١)، لأنه من المعلوم أن معظم هذه الأحكام قد أنزلت من عند الله سبحانه وتعالى على سيدنا موسى عليه السلام وهو واقف فوق جبل طور سيناء عقب خروجه مع قومه من مصر، أي فى الوقت الذى كان فيه شعب بنى إسرائيل يرتحل من مكان لمكان بحثا عن القوت أو يعيش حياة البداوة وغير مستقر فى إقليم معين – وبعد دخوله أرض كنعان بفلسطين بزعامة "يوشع بن نون" عليه السلام، طبقت عليه هذه الأحكام من خلال نظام القضاة وهو ما زال متأثر بحياة القبيلة، ثم تطور نظام تطبيق وتدوين هذا التشريع بعد ذلك منذ تكوين أول دولة لهذا الشعب التى لم تستمر اكثر من مائة عام بداية من عهد الملك شاؤول عام ١٠٢٥ ق.م حتى نهاية عهد الملك سليمان بن داود عام ٩٣٠ ق.م حيث انفصلت هذه الدولة إلى مملكتين الأولى فى الشمال وازيلت عام ٧٢١

---

١ -د. صوفى حسن أبو طالب : مبادئ تاريخ القانون . مرجع سابق . ص١٧٣.

ق.م على يد "سرجون الثانى" ملك أشور، والثانية فى الجنوب وازيلت أيضا على يد "بنوخذ نصر" ملك بابل عام ٥٩٧ ق.م.

وبالتالى لم يتأثر التشريع اليهودى بأي طابع حضارى نابع من شعب بنى إسرائيل لأنه فى مجمله تشريع موسوى منزل من السماء وغير قابل للتعديل أو التبديل، وان كان نظام تطبيقه وتفسيره قد تطور ليساير التغيرات التى كانت تحدث فى الحياة الاجتماعية منذ عهد الملك شاؤول عام ١٠٢٥ ق.م حتى القضاء على مملكة الجنوب التى كان يطلق عليها مملكة يهوذا عام ٥٩٧ ق.م، وهذه الصفة قد ظلت ملاصقة للقانون اليهودى عبر الأزمان المختلفة بأنه قانون قائم على الأحكام الإلهية، ولذا فان أي فعل يرتكبه يهودى ويخالف به أي حكم من أحكام هذا القانون فان هذا الفعل يعتبر خطيئة فى حق الله سبحانه وتعالى.(١)

– وحيث أن اليهود قد وصلوا إلى مرحلة تدوين القانون فى فترات متعاقبة – فان أهم مدوناتهم على ضوء ما سبق والتى تعتبر المصادر الرئيسية للشريعة اليهودية هى العهد القديم والتلمود.

١– د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة – مرجع سابق . ص١٤٠

أولا : العهد القديم

ويشمل ٣٩ سفرا وهى أسفار التوراة والأسفار التاريخية وأسفار الأناشيد وأسفار الأنبياء.

١- التوراة

وهى عبارة عن مجموعة الأحكام التي أوحى بها الله سبحانه وتعالى إلى سيدنا موسى عليه السلام فى أربعين ليلة فوق جبل طور سيناء بعد خروجه مع قومه من مصر(١) - وقد جمعت فى خمسة أسفار، ولذلك يطلق عليها الأسفار الخمسة **Pentatenque** وهى على النحو التالى :

أ- سفر التكوين

ويتناول الحديث عن كيفية نشأة الكون، وخلق الإنسان منذ عهد أدم، وما يتعلق بالانبياء ، وأخبار بنى اسرائيل، كما يشير الى قصة الطوفان ويقظة الشعوب بعد الطوفان.

ب- سفر الخروج

ويتناول الحديث عن فترة اقامة اليهود فى مصر حتى خروجهم الكبير منهم وعودتهم الى أرض كنعان بفلسطين.

١- القرآن الكريم . سورة الاعراف . الايات ١٣٢- ١٤٥.

ج- سفر اللاويين

اللاويين هم "رجال الدين" المنتسبون الى "لاوى" أحد أبناء سيدنا يعقوب "اسرائيل" عليه السلام، ومن نسله جاء سيدنا موسى عليه السلام وأخيه هارون - وهذا السفر يحتوى على شئون العبادات والأطعمة المحرمة والانكحة المحرمة، والنجاسة والطهارة، والقاربين، والأحكام التى تتعلق بالطقوس والأعياد.

د- سفر العدد

ويشمل إحصائية بعدد بنى إسرائيل وتقسيم أسباطهم وأحصاء الذكور منهم وأعداد جيشوهم وأموالهم وكل ما يتعلق بهم.

هـ - سفر التثنية

وهو يتحدث عن التنظيم السياسى والقانونى فى العهود التى جاءت بعد سيدنا موسى عليه السلام - وقد أطلق عليه هذه التسمية لانه تضمن أعادة وتكرار "تثنية" لما سبق وجاء من أحكام سابقة أى يكرر ويؤكد على أحكام الشريعة التى سبق أن ابلغت الى سيدنا موسى عليه السلام.

وقد اتفقت اراء العلماء والمؤرخين على أن تدوين التوراة كان قد تم فى عهد لاحق لسيدنا موسى عليه السلام، وفى فترات متعاقبة حيث ثبت ان سفرى التكوين والخروج وضعا خلال القرن التاسع قبل الميلاد، وسفر

التثنية وضع في القرن السابع قبل الميلاد وسفرى اللاويين والعدد وضعا خلال النصف الثانى من القرن الخامس قبل الميلاد - وبذلك أخذت التوراة التى وضعت كلها باللغة العبرية صورتها الحاضرة منذ بداية القرن الرابع قبل الميلاد.(١)

وأهم الاحكام التى تضمنتها التوراة هى :

أ- الوصايا العشر:

وهى الوصايا الالهية المقدسة التى نزلت من عند الله سبحانه وتعالى على سيدنا موسى عليه السلام فوق جبل طور سيناء وهى تنص :

* لا يكن لك الهه آخر أمامى .
* لا تصنع لله منحوتا "تماثيل أو أصنام" .
* لا تنطق بأسم الرب الهك باطلا .
* اذكر يوم السبت وقدسه .

١- د. صوفى حسن ابو طالب : مبادئ تاريخ القانون . مرجع سابق . ص١٧٤.
- د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٥٣- ص١٥٥ .
- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٤٨، ص٢٤٩.
- اندريه ايمارد، وجانين اوبوايه- تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق .ص٢٦٩، ص٢٧٠، ص٢٧٥.

* اكرم أباك وأمك .
* لا تقتل .
* لاتزن .
* لا تشهد شهادة زور .
* لا تشته أمراة غيرك ولا عبده، ولا امته، ولا ثورة، ولا حمارة، ولا أى شئ يخصه.

وجميع هذه الوصايا العشر تتناول عبادة التوحيد، واحترام الوالدين، والنهى عن السرقة والقتل والزنا وشهادة الزور مع تقديس يوم السبت بعدم العمل فيه على أساس أن الله سبحانه وتعالى قد صنع السماء والأرض والبحر وكل ما فيها فى ستة أيام ثم استراح فى اليوم السابع، فانه يجب على كل يهودى أن يعتبره أجازة ويقدسه.(١)

ب- العهد والميثاق

تم تقنين هذا العهد بعد دخول "يوشع بن نون" مع شعب بنى اسرائيل الى أرض كنعان، وهو يتضمن كأول تدوين للقانون اليهودى معالجة بعض أحكام الوصايا العشر، الى جانب أحكام أخرى متنوعة مثل

١- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق ص٢٥٢، ص٢٥٣.

محاربة الألهـة المزيفـة، ووضـع ومكانـة رجـال الدين وتحديد الأعياد وكيفية الأحتفال بها - وأيضا تضمن بعض أحكام القانون الجنـائى مثـل النص علـى عقوبـه الأعدام فـى حالـه إرتكـاب جريمـة القتـل العمـد وضرورة العقاب على جرائم الضرب والسرقه - هذا بالاضافه الى أنـه قد نص على نظام الزواج والرق والتعويض عن الأضرار المادية.

- وقد صدر تقنين يكمل هذا العهد فـى عـام ٦٢١ ق.م - وبعـد عـودة اليهود مـن الأسـر البـابلى، حدثت حركـة إصـلاح دينـى بزعامـة النبـى حزقيال عام ٥٠٠ ق.م ونتج على أثـر ذلـك صـدور تقنيـن ثـالث أطلـق عليه التقنين الكهنوتى وهو يمثل خلاصة التطور للانظمة الموسوية عبر الأجيال، وبصفه خاصة منذ عهد بناء هيكل سـليمان فـى القـرن العاشـر قبل الميلاد.(١)

٢- <u>الإسفار التاريخيه</u>

وهى تتضمن أحداث عن بنى إسرائيل بعد استيلائهم على أرض كنعـان كما تسـجل بافاضة حياه قضاتهم وملوكهم - وهـذه الأسفار تشمل اثنى

١- د. محمود السقا : ابحـاث فـى تـاريخ الشـرائع القديمـة - مرجـع سـابق .ص١٥٣- ص١٥٥

عشر سفرا هي. سفر يوشع، وسفر القضاه، وسفر أستهير، وسفر راعوث، وسفر عزرأ، وسفر نحميا، وسفرين لصمويل، وسفرين للملوك، وسفرين لاخبار الأيام.

٣- اسفار الاناشيد

وتحتوى على أناشيد ومواعظ وأمثال - وهي تتكون من خمسة أسفار هي سفر أيوب، وسفر مزامير داود، وسفر أمثال سليمان، وسفر الجامعة من كلام سليمان، ونشيد الاناشيد لسليمان.

٤- اسفار الانبياء

وتشمل سبعة عشر سفر، وكل سفر مخصص لتاريخ نبي من اللذين جاءوا بعد سيدنا موسى وهارون الى بني إسرائيل - وهذه الأسفار هي: سفر إشعيا ، سفر مراقى، وسفران لارميا، وسفر حزقيال، وسفر دانيال، وسفر هوشع، وسفر يوئيل، وسفر عاموس، وسفر عبيديا، وسفر يونس، وسفر ميخا، وسفر ناحوم، وسفر حبقوق، وسفر صوفونيا، وسفر حجى، وسفر زكريا، وسفر ملاحى.(١)

١- د. صوفى حسن ابو طالب : مبادئ تاريخ القانون . مرجع سابق . ص١٧٣.

- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق .ص٢٥٠.

ثانيا – التلمود

بعد ظهور المسيحية حاول اليهود أجراء مواءمة وتوفيق بين نصوص العهد القديم وبين ما حدث فى الحياة الإنسانية من تطورات إجتماعية وإقتصادية – ولذلك قام بعض الأحبار فى أوائل القرن الثالث الميلادى بتفسير هذه النصوص باسلوب بعيد عن الجمود وجمعوها فى كتاب أطلق عليه "الميشنا" وتعنى السنه المسندة الى سيدنا موسى عليه السلام.

وقد تولى شرح هذا الكتاب أحبار بابل وأحبار أورشليم وعرفت هذه الشروح باسم "الجيمارة" – وبانتهاء هذه الشروح فى منتصف القرن الخامس الميلادى اطلق على كتابى "الميشنا، والجيمارة" أسم "التلمود" وهى كلمة عبرية معناها الدراسة.

وقد اختلفت الآراء بخصوص مكانه التلمود ومدى الاخذ بة فالبعض وهم قله أنكروا الأخذ بما جاء فى التلمود وإعتمدوا فقط على ظاهر النص الموجود فى العهد القديم أما البعض الآخر وهم الكثرة الغالبة قد أعتبروا التلمود مثل التوراة تماما فى الأخذ به وعدم مخالفة ما جاء به من أحكام.(١)

١- د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة – مرجع سابق .ص١٦٠- ص١٦١ .

- د. صوفى حسن ابو طالب : مبادئ تاريخ القانون . مرجع سابق . ص١٧٥.

المبحث الثالث

أهم أحكام الشريعة اليهودية

ضمت الشريعة اليهودية أحكام عديدة فى معظم أمور حياة شعب بنى إسرائيل أهمها ما يلى:

اولا – أحكام تتعلق بنظام الحكم

مر نظام الحكم عند اليهود كما أشرنا من قبل بثلاث مراحل على النحو الاتى:

١- **مرحلة القبيلة :-** وهى تمثل المرحلة الاولى فى حياة اليهود حيث كانوا فى بداية حياتهم عبارة عن رعاه رحل يعيشون فى الخيام وينتقلون من مكان لآخر بحثا عن القوت فى صورة قبائل بدوية – وكان يجمعهم رابطة الدم والتضامن الاجتماعى والدفاع المشترك عن كيان القبيلة ومناصرة افرادها.

وفى هذه المرحلة التى أخذت صفة البداوة كتنظيم سياسىوكان نظام القضاء الخاص وأهم صورة الثأر هو السائد فى حياة القبيلة.

٢- **مرحلة القضاة:-** وتعتبر المرحلة الثانية فى حياة اليهود، وذلك بعد أن ذاقوا طعم الإستقرار وخاصة بعد دخولهم أرض كنعان تحت قيادة

وزعامة "يوشع بن نون" واتجهوا طواعيه نحو سلم التطور الاجتماعى - بان اختارت كل قبيله من بين شيوخها شخص يتميز بالحكمة وسداد الرأى والشجاعة فى خوض الحروب، والقدرة على الفصل فى المنازعات الى جانب العلم الوفير بأمور الدين ليتولى رئاستها تحت مسمى قاضى القبيلة- وبالتالى أصبح على رأس كل قبيلة قاضى وله كل السلطات السياسية والعسكرية والاجتماعية والقضائية والدينية الخ.

- ورغم أن هذا النظام قد استمر تطبيقه بين قبائل اليهود فى أرض كنعان ما يزيد عن مائة عام، وتمتع فيه القضاه بسلطات وطيدة بفضل نفوذهم السياسى والعسكرى والدينى - الا أنه نتيجة فساد بعضهم وتفشى الفسق والرشاوى بينهم، قد أصبح هذا النظام ضعيفا وهشا أمام التطور المستمر فى حياة اليهود والمخاطر التى كانت تحيط بهم، والتى تطلبت بحكم الضرورة تجميع القبائل فى وحدة سياسية واحدة.

٣- مرحلة الملكية:- بعد إرتفاع حد التوترات السياسية والحروب الوشيكة بين اليهود والشعوب المتاخمة لهم وعلى الأخص شعب فلسطين، وعدم قدرة نظام القضاة على تجميع القبائل اليهودية فى إطار سياسى وعسكرى واحد. فقد اقتضى الأمر أن يصعدوا سلم التطور

باتحادهم وتركيز السلطة فى يد شخص واحد (ملك يدينون له بالولاء والطاعة.

- وكما اشارنا من قبل قد تم أختار "شاؤول" عام ١٠٢٥ ق.م ليكون أول ملك لبنى اسرائيل، والذى يرجع اليه الفضل فى بناء أول دولة لليهود فى بعض أجزاء أرض كنعان فلسطين - وبعد وفاته تولى الحكم من بعده الملك داود فى عام ١٠١٠ ق.م وكانت فترة حكمه تمثل العهد الذهبى لبنى اسرائيل حيث وصلت مملكتهم الى مكانة متميزة من المجد والقوة - وبعد وفاة الملك داود تولى الحكم من بعده ابنه الملك سليمان فى عام ٩٧٠ ق.م وفى عهده ازدادت المملكة قوة وتألق - ثم بعد وفاته فى عام ٩٣٠ ق.م انقسمت المملكة الى قسمين الأولى فى الجنوب وسميت مملكة "يهوذا" وعاصمتها "اورشليم"، والثانية فى الشمال وسميت مملكة "اسرائيل" وعاصمتها "السامره" - وقد استمر النظام الملكى فى المملكتين الى ان قضى على مملكة الشمال بعد ان قام "سرجون الثانى" ملك اشور بفتحها عام ٧٢١ ق.م - ودمرت مملكة الجنوب على يد بنو خذ نصر مللك بابل عام ٥٧٩ق.م. - خلال عهود النظام الملكى - كان كل ملك يمارس الحكم من القصر الملكى الموجود

بعاصمة المملكة والذى كان يضم كبار موظفى الدولة مثل قائد الجيوش وقائد الحرس والكاهن الأعظم - واذا كان الملك شاؤول قد تم إختياره كأول ملك لدولة اليهود، الا أنه منذ عهد الملك سليمان قد أصبح الجلوس على العرش فى شريعة اليهود وراثيا - وذلك دون أن يمس هذا صفة الملك الذاتية بان أساس ملكه ليس مستمد من الشعب، وانما من الاله الذى يلزمه باتباع أوامره وإجتناب نواهيه.

- كانت المملكة مقسمة الى ولايات، وصل عددها فى عهد الملك سليمان الى اثنتى عشرة ولاية الى جانب العاصمة - وكان الملك يعين على كل ولاية ((وكيل أو ولى)) ليتولى الحكم بأسمه فى الولاية ويلتزم بجمع الضرائب، وتقديم المواد الغذائية للقصر الملكى طيلة شهر كامل فى السنة.

- ورغم أن النظام الملكى لدولة اليهوديشبه ما كان سائدا فى الملكيات المجاورة وعلى الأخص مصر وبلاد ما بين النهرين - الا أنه يوجد فارق أساسى بينهما من الناحية الدينية، لان الملك عند اليهود لم يكن إلها أو ابنا للألهه على الأرض كما كان فى هذه الملكيتان، وإنما هو رسول الله الى بنى إسرائيل كافة.

- وأهم وظائف الملك كانت تتلخص فى تأمين الحياة المادية والمعيشية للشعب، وحفظ القانون ونشر العدالة باعتباره الملك العادل المصلح لكل الاخطاء، مع المحافظة على كيان الدولة وحمايتها من الأخطار والكوارث والحروب.(١)

<u>ثانيا - أحكام تتعلق بالنظام القضائى :</u>

- إرتبط النظام القضائى بنظام الحكم - ولذا كان فى مرحلة القبيلة التى عاش فيها شعب بنى إسرائيل حياةالبداوة كان شيخ القبيلة أو العشيرة هو القاضى الذى يفصل فى المنازعات التى تنشأ بين أفرادها - أما المنازعات التى كانت تحدث بين أفراد قبيلتين أو اكثر كانت تخضع لنظام القضاء الخاص أو الانتقام الفردى المتمثل فى صورة الثأر.

١-د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٦٢- ص١٦٥ .

- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢١٩، ص٢٣٢.

- اندريه ايمارد، وجانين اوبوايه- تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة مرجع سابق .ص٢٦٩، ص٢٧٠، ص٢٧٥.

- وفى مرحلة القضاة أستمر القضاء أيضا فى أيدى رؤساء القبائل بعد أن اخذ كل منهم لقب قاضى القبيلة الا أن التطور الذى حدث فى هذه المرحلة هو الغاء نظام القضاء الخاص وإحلال الفدية محل الثأر بعد انشاء مجلس مؤلف من قضاه القبائل "مجلس شيوخ" يختص بنظر المنازعات التى كانت تنشأ بين أفراد قبيلتين أو أكثر ويفصل فيها بأحكام عادلة ,

- وفى مرحلة الملكية، وظهور أول دولة متحدة بشعب بنى اسرائيل أصبح القضاء من سلطات الدولة . توله الملك فى البداية ثم أنشأ بعد ذلك محكمة تفصل نيابة عنه فى المنازعات وتتشكل من رجال الدين اللاويين "الذين ينتسبون الى لاوى"بنى يعقوب عليه السلام" - وكانت أحكامهم تصدر باسم الأله.

- كانت هده المحكمة عامة الأختصاص - حيث شمل اختصاصها جميع المسائل المدنية والجنائية، ومع استمرار عملهاظهرت السوابق القضائية وأصبح القضاة ملزمين بها - وبعد مرحلة تدوين القانون كان القضاه يطبقون حكم القانون المدون نصه .(١)

١- د. محمود السقا محاضرات فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق ص١٦٦- ص١٦٧

ثالثا – أحكام تتعلق بنظام الجريمة والعقاب

جاءت بالوصايا العشر نهى وتحريم كامل عن إرتكاب الجرائم سواء كانت جرائم أعتداء على الأشخاص أو أعتداء على الأموال ومنها لا تقتل ((الوصية السادسة))، ولا تزن ((الوصية السابعة))، لا تسرق ((الوصية الثامنة))، لا تشهد شهادة زور((الوصية التاسعة)) وبالتالى وجدت نصوص واضحة فى التوراة غير قابلة للتأويل تحرم جرائم الأعتداء على الأشخاص وعلى الأموال – وذلك لان الجريمة عند اليهود كانت فعل يغضب الله، والعقوبة كفارة عن الاثم.

– كانت الشريعة اليهودية قديما تبيح مسئولية الأولاد عن الأخطاء التى يرتكبها أبائهم – أى كانت تأخذ بمبدأ المسئولية الجماعية (الوصية الثانية من الوصايا العشر) – ولكن مع تطور الحياة داخل المجتمع اليهودى تبدلت هذه المسئولية وحلت محلها المسئولية الشخصية، بمعنى أن كل شخص يسأل وحده فقط عن جريمتة – ويوجد نص صريح فى سفر التثنية بالتوارة يقرر ذلك بأن " كل انسان بخطيئتة " ويمنع قتل

الابناء لاخطاء الآباء حتى فى حالة قتل أحد الملوك.(١)

- ورغم ان الشريعة اليهودية كانت تطبق عقوبة القصاص فى غير جرائم القتل العين بالعين، والسن بالسن، والزراعة بالزراعة، الا أن معظم العقوبات المدركة بها كانت أقل قسوة وصرامة من التى كانت مقررة فى بعض الشرائع القديمة مثل تشريع "حموراى" فى بلاد ما بين النهرين، وتشريع "تشين.شه.هوانغ.تى" فى الصين القديمة - لان عقوبة الأعدام كانت لا تطبق الا فى الجرائم الخطيرة مثل القتل العمد، والكفر بالله، والإغتصاب، والسرقة فى حالة تلبس، والزنا أذا وقع فى حالة تلبس مع أمراة متزوجة أو مخطوبة أو وقع بين المحارم (ويكون الأعدام فى الزنا رجما بالحجارة حتى الموت).

- ولذلك كان لايحكم على القتل غير العمدى أو القتل خطأ بالأعدام، وإنما كان يحكم بالنفى بأن يرسل الجانى الى مكان بعيد عن بلدة - كما كانت معظم العقوبات فى الجرائم الآخرى مثل الزنا بامراة غير متزوجه، والزنا بأمة، واللواطة، واسقاط الحمل هى الجلد أربعين جلدة.

١- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٣٤، ص٢٣٥.
- اندريه ايمارد، وجانين اوبوايه- تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق . ص٢٧٧.

- هذا بالاضافة ان الشريعه اليهودية قد عرفت حق الدفاع الشرعى، كما كانت تعطى العبد الحق فى العتق أى يصبح حرا فى حالة ما اذا ضربه سيده ضربا شديدا بأن أتلف عينه مثلا أو كسر زراعه أو أسقط سنه من فمه - الى جانب أن باب التوبة كان مفتوحا أمام التائب، والتوبة كانت تمنع العقوبات فى حالات عديدة "ووسعت رحمه ربك كل شئ".(١)

رابعا أحكام تتعلق بالوضع الاجتماعي

كان المجتمع اليهودى مكون من ثلاث طبقات كالآتى:

١- طبقة الاحرار:

وهم الذين يعتنقون الديانة اليهودية وينتمون الى سلالة بنى اسرائيل -

---

١-د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٦٩- ص١٧١ .

- اندريه ايمارد، وجانين اوبوايه- تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق . ص٢٧٦.

وهم وحدهم الذين كانت تطبق عليهم الشريعة اليهودية ، ويتمتعون بالشخصية القانونية كاملة من حيث ما لهم من حقوق عامة وخاصة وما عليهم من واجبات.

واذا كانت هذه الطبقة تضم الملك ورجال الدين وشيوخ القبائل مع كل ما هو مكتسب صفة المواطن الاسرائيلى- الا أن الملك ورجال الدين والشيوخ قد تمتعوا كاستثناء ببعض الأمتيازات كالاتى :

فالملك: بما له من صفة مقدسة "رسول من عند الله لبنى اسرائيل" كانت له كل الأمتيازات وحصانة تمنع الاعتداء عليه، وإختصاصات عديدة فى توجيه كافة أمور البلاد لا يشاركه فيها أحد، ولا يجوز لأى فرد من الشعب أن يعترض عليه عند مباشرتها باعتبار أن اساس حكمه مستمد من الارادة الالهية.

أما رجال الدين وشيوخ القبائل : فقد تمتعوا بالأعفاء من الضرائب وأعمال السخره - كما تمتع رجال الدين وحدهم الى جانب ذلك بالحصول على نسبة من المحصول الزراعى وما يزيد فى الماشية تحت مسمى ضريبة العشر التى كانت تفرض على المنتجات الزراعية والحيوانية وتخصص لهم - بالإضافة الى ذلك أنعقد لرجال الدين الذين

يمتد نسبهم الى "لاوى: بن يعقوب عليه السلام إمتياز أُخر جعل الوظيفة الدينية وراثية للأبناء من الأباء .

٢- طبقة الاجانب:

فى بداية تكوين المجتمع اليهودى كان ينظر الى الأجنبى فى الشريعة اليهودية بانه عدواً وكافراً، فلا حق يحميه ولا مجتمع يأويه وحرام التعامل معه والإختلاط به- الا أنه بعد أن إستقرت الأوضاع، ودخل المجتمع اليهودى فى علاقات تجارية وإقتصادية عديدة مع المجتمعات الأخرى المجاورة له، تغيرت نظرة اليهود نحو الأجنبى حيث أُعطوه بعض الحقوق أهمها حق الاقامة والحماية وأُباحة التعامل معه فى الأمور التجارية والاقتصادية.

ولكن بالرغم من ذلك كان محرم على الأجانب الحالات الاتية:

* تملك العقارات وعلى الأخص الأراضى الزراعية.

* عدم الاستفادة من القاعدة التى تحرم الاقراض بفائدة - وكان يباح لدى اليهود اقراض الأجانب بالربا.

* عدم الاستفادة من القاعدة التى تقرر بأن الاسترقاق بسبب الدين مدته ست سنوات - بل كان يزيد عن ذلك بالنسبة للاجانب.

* الزواج المختلط بين الاسرائيلين والاجانب كان فى البداية محرما - وبعد أن تغيرت نظرة اليهود نحو الأجانب أصبح هذا الزواج مكروها.

٣- طبقة الارقاء:

كانت تمثل أدنى طبقات المجتمع اليهودى - وتتكون من الأشخاص الذين ولدوا ارقاء، ومن أسرى الحروب، ومن الذين استرقوا كعقوبة تبعيه بعد الحكم عليهم فى جرائم السرقة، ومن الذين عجزوا عن سداد ديونهم المستحقة عليهم فى الموعد المحدد الى أن يقوموا بالوفاء بالدين أو تمضى عليهم مدة ست سنوات اذا كانوا من بنى اسرائيل، أما إذا كانوا أجانب فان استرقاهم يكون مؤبدا ما لم يقوموا بسداد ما عليهم من ديون.

- فى مرحلة القبيلة التى كان فيها اليهود يعيشون حياة البداوة كان العبد مثل السلعة التى تباع وتشترى ويخضع لسلطات سيده الذى كان له كل الحقوق عليه ومنها حق الحياة والموت.

أما بعد أن دخل اليهود أرض كنعان بفلسطين وذاقوا طعم الإستقرار لأول مرة فى حياتهم إختلفت النظرة نحو العبيد فى مرحلتى القضاة والملوك - حيث تمتع العبد ببعض الحقوق "شخصية حقوقية" وأن كان ما زال مملوكا لسيده وله عليه حق التصرف بالبيع أو بالهبة كما

يتصرف فى سائر أمواله - ومن أهم هذه الحقوق التى تمتع بها العبد تتلخص فى الآتى:

* أصبح له الحق أن يتزوج ويكون أسرة.

* أن يكون له بمشيئة سيده أموال خاصة به وهى الحوزة المالية.

* التمتع بالحرية الدينية مثل التوجه للمعابد للصلاة والأشتراك فى الحفلات الدينية والتمتع بالراحة يوم السبت،

* له الحق فى العتق أو التحرر من العبودية إذا لم يحسن سيده معاملته وقام بتعذيبه أو بضربه وفقأ عينه أو كسر له ذراعه أو رجله أو احد ضلوعه - كما كان السيد يحاكم أمام الشيوخ إذا قام عمدا بقتل عبده.

ولذلك تميزت شريعة اليهود بالرحمة فى معاملة العبيد مثل ماكان مقررا فى معظم شرائع المجتمعات الشرقية القديمة وعلى الأخص مصر الفرعونية وبلاد ما بين النهرين.(١)

١-د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٧٣-ص١٨١ .
- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٤٣، ص٢٤٧.
- اندريه ايمارد، وجانين اوبوايه- تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق . ص٢٧٦، ص٢٧٧.

خامسا – أحكام تتعلق بنظام الملكية:

بعد دخول اليهود أرض كنعان بفلسطين واستقرارهم تم تقسيم الأراضى الزراعية بين الأسر – وكان نصيب كل أسرة يتناسب مع عدد أفرادها، وكانت ملكية الأسرة على هذا النحو شائعة:

– الا أنه مع مرور الزمن تحولت هذه الملكية الشائعة الى ملكية فردية بأن أختص كل فرد من أفرد الاسرة بنصيب من الأرض خاص به فقط.

– وحيث جاء فى سفراللاويين بالتوراة بأن (الأرض لا تباع لانها وما عليها وما تحتها ملك للإله) فقد حرم على بنى اسرائيل أن يقوموا بالتصرف فى الأراضى الزراعية بأى صورة من التصرفات القانونية كقاعدة عامة – وإذا حدث أن تعسر شخص وقام ببيع أرضه لسداد الديون التى عليه، كان له الحق أن يستردها اذا سدد ثمنها للمشترى – واذا لم يكن لديه مال كافى عادت اليه الأرض حكما فى سنه ((اليوبيل)) وهى سنة الغفران التى تأتى فى شريعة اليهود كل خمسين عاما.

– وفى جميع الأحوال فان الملكية (كما أشرنا من قبل) كانت مقصورة فقط على أفراد الشعب اليهودى، حيث كان لا يجوز مطلقا للأجنبى أن

يتملك عقارات وعلى الأخص الأراضى الزراعية.(١)

سادسا – احكام تتعلق بنظام الاسرة:

كانت الأسرة تقوم على سيادة الاب "أسرة ابوية" وهى تضم الى جانب الأب والأم والأولاد الحواش من جهة الأب أو من جهة الأم أو من جهة الأب والأم معا – ولكى نوضح نظام الأسرة فى الشريعة اليهودية سنعرض موجز عن الزواج والطلاق ونظام الارث كالاتى:

١– الزواج

– كان الزواج عبارة عن (عقد مدنى) قائم على رضا الطرفين، ولابد أن يتم بموافقة الأب على زواج أبنته – والزواج فى شريعة اليهود كان يأخذ صبغة دينية ويعتبر اداء لفرض أو واجب الله على الانسان ليعمر به الارض.

– كان نظام تعدد الزوجات سائدا فى المجتمع اليهودى قديما ودون تحديد عدد معين أى كان مطلقا – (فالملك داود كان متزوجا عدد كبير

١–د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة – مرجع سابق .ص.١٩٠– ص١٩١ .
– د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – مرجع سابق ص٢٤١،.

من الزوجات بجانب عدد كبير أخر من الجاريات، والملك سليمان كان متزوجا من ستين زوجة الى جانب ثمانين جارية) - ثم حرم بعد ذلك تعدد الزوجات الا فى حالة ماذا كانت الزوجة عاقرا فيباح للزوج أن يتزوج زوجة اخرى لينجب منها .

- توجد نصوص عديدة فى شريعة اليهود عن موانع الزواج وصور تحريمه - فقد حرم الزواج من الأم، البنت، الاخت، وزوجة الأب، وبنت الأبن، وبنت البنت، وبنت الزوجة (من زوج آخر)، وأم الزوجة، والعمة، والخالة، وزوجة العم، وزوجة الأبن، وزوجة الأخ إذا مات زوجها ولها ولد منه أما اذا لم يكن لها ولد أو كان الأخ عقيما فتصبح الزوجة بحكم القانون زوجة للاخ وعليه أن يدخل بها .

- وحرمت أيضا شريعة يهود الجمع بين الام وابنتها - أما بالنسبة للجمع بين الاختين فكان فى البداية مباح ثم اصبح بعد ذلك محرما بنص صريح فى سفر اللاويين.(١)

١- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق ص٢٥٩، ص٢٧٠.

-د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٨٢- ص١٨٥

د. ثروت انيس الاسيوطى: نظام الاسرة بين الاقتصاد والدين (الجماعات البدائيه وبنو اسرائيل) القاهرة - دار الكتاب . ص١٧٦- ص١٨١.

٢- الطلاق:

- اذا كانت رابطة الزواج تنحل بوفاة الزوجين أو أحدهما - فانها تنحل أيضا بالطلاق شرط أن يكون هذا الطلاق مكتوبا ويسلمه الزوج لزوجته.

- والطلاق فى شريعة اليهود مباح (وأن كان ليس للزوجة حق فيه) - الا أنه يحرم على الزوج أن يطلق زوجته فى حالتين كالاتى:

* اذا كان قد اغتصب زوجته قبل ان يتزوجها.

* اذا صدر منه ما يشين زوجته - مثل أن يدعى على خلاف الحقيقة بان زوجته لم تكن عذراء عندما قام بالدخول بها بعد أتمام الزواج.(١)

٣- الارث

- جاء فى الشريعة اليهودية بانه بعد وفاة المورث تنتقل التركة الى

١-د. محمود السقا : أبحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص١٨٦- ص١٨٧ .

- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٧١، ص٢٧٥..

- جان اميل اريك: مركز المراة فى قانون حمورابى وفى القانون الموسوى - ترجمة سامى العقاد - دار النهضة العربية . طبعة ١٩٧٦ القاهرة. ص٢٢، ص٢٤

الابن الاكبر من زواج شرعى، وحصة هذا الأبن عند توزيع التركة تكون ضعف ما يؤول لاخوته.

- لا أرث للأولاد غير الشرعيين - الا إذا اعترف الأب صراحة بشرعيتهم حال حياته.

- الأولاد الذكور يحجبون البنات فى الأرث - وفى حالة عدم وجودهم تؤول التركة الى البنات.

- إذا لم يوجد للمتوفى أولاد (زكور أو بنات) تؤول تركته الى أخوته - وفى حالة عدم وجودهم تقسم التركة على باقى الاقارب من الذكور حسب درجة قرابتهم للمتوفى.

- فى شريعه اليهود أيضا يجوز لليهودى أن يرث من غير اليهودى، ولا يجوز مطلقا أن يحدث العكس بأن يرث غير يهودى أى شخص يهودى ذكرا أو انثى.

- وفى جميع حالات الوراثة - أعترفت الشريعة اليهودية صراحة بأنه لا تركه الا بعد سداد الديون.(١)

١- د. فخرى ابو سيف. دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية - مرجع سابق . ص٢٧٦، ص٢٧٩..

-د. محمود السقا : ابحاث فى تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق .ص ص١٨٩.

الباب الثالث

أهـــم النــظم القانونية
لحضارات الشرق الاقصى
القديمة

- ظهرت فى منطقة الشرق الاقصى حضارتين من أهم حضارات العالم القديم وهما الحضارة الهندية القديمة والحضارة الصينية القديمة - وهاتان الحضارتين قد تشابهة فى نشأتها وتكوينها مع حضارات منطقة الشرق الأوسط وعلى الأقصى مصر الفرعونية وبلاد ما بين النهرين لأن كل من الحضارتين قد تكونت فى أحضان الأنهار والأراضى الخصبة - فالحضارة الهندية ولدت وتبلورت بطابعها الانسانى على ضفاف نهر الجانج - والحضارة الصينية ظهرت وتالقت على ضفاف نهر "يانج - تس - كيانج" النهر الأصفر.

- وكل من الحضارتين قد تطور فى اتجاه بعيد عن الاخر لان الحضارة الهندية ازدهرت من خلال اتصالها بالحضارات الأخرى فى أسيا الصغرى والشرق الأوسط وبلاد الأغريق والرومان فى حين الحضارة الصينية قد تطورت وهى تدير ظهرها للحضارات الأخرى أى تطورت ذاتيا من داخل اقليمها المتسع ولم تتصل بالمجتمعات الأخرى التى ظهرت فى العالم القديم الا فى القرن الثامن قبل الميلاد.

- ولبيان أهم النظم والشرائع التى ظهرت فى الحضارتين ومدى التقارب والتباين بينهما، ثم بينهما وبين الحضارات الشرقية الأخرى، سنعرض دراستنا على النحو التالى:

الفصل الأول: النظم القانونية للحضارة الهندية القديمة

الفصل الثانى: النظم القانونية للحضارة الصينية القديمة

الفصل الاول

النظم القانونية للحضارة الهندية القديمة

تقديم

اثبت التاريخ الإنسانى بأن الهند القديمة قد شاهدت منذ العصور الأولى للحياة البشرية حضارة من ارقى حضارات العالم القديم ابتكرت فيها كافة العلوم الانسانية ، وكانت على اتصال دائم مع الحضارات الاخرى القديمة التى كانت فى الشرق والغرب – والهند منذ فجر التاريخ كانت ملتقى لهجرات كثيرة من الأجناس المختلفة مما أعطى أثرا واضحا على حسن علاقاتها مع الشعوب الأخرى فى كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، كما تميزت بالطابع الانسانى فى أمور المعاملات وفى فلسفة الفكر النافع لجميع شعوب العالم (١)

المبحث الاول .

مراحل التطور الحضارى للهند القديمة

هاجر الى أرض الهند العامرة منذ آلاف السنين أجناس عديدة اتت

1 - L. Bachho Fer-Early indian Sculpture , paris, 1929. pp 1 - 5

معظمها من الشمال الغربي لمرات جبال الهمالايا وجبال سليمان ، ومن الشمال الشرقي لمجرى نهر براهما - وكان جميع المهاجرين يتدفقون عليها بقصد الإستقرار فى سهولها الخصبة حيث كانت قطراً عظيم الاتساع ، به الأنهار العديدة ، والأراضى الصالحة للزراعة فى فترات الصيف والشتاء(١) .

نتيجة لذلك أُصبح لسكان الهند القديمة طابع خاص حيث اختلطت فيه الأُجناس والسلالات - ولكن على الرغم من إختلافهم فى الجنس واللغات والأديان قد أعطوا أكبر تعبير يؤكد وحدة البشرية - حيث تماسك هذا الشعب واندمج فى بوتقة الحياة ، وازدهر ، وأبتكر فى كافة العلوم الانسانية وفى فلسفة الأخلاق (٢) .

ومن العناصر القديمة التى سكنت الهند منذ حوالى سنة ٣٠٠٠ قبل الميلاد - قبائل الدرافيديين الذين ينتمون الى جنس شعوب البحر الابيض المتوسط - حيث جاءوا من الغرب عن طريق ممرات جبال سليمان وهضبة بلوشتان وانتشروا فى شمال الهند وخاصة فى مناطق سهول نهرى السند والجانج ، ولايزال يوجد بقية منهم تعيش وتستقر الآن فى منطقة

(١) حسن محمد جوهر ، محمد مرسى أبو الليل ، شعوب العالم ، دار المعارف المصرية الطبعة الأولى عام ١٩٦٥ . ص ١٢ .

(٢) د. نورالدين حاطوم دراسة مقارنة فى القوميات الألمانية والايطالية والامريكية والهندية ، طبعة ١٩٦٦ القاهرة ، معهد البحوث والدراسات العربية - جامعة الدول العربية ص ١٨٢

بلوشتـــان، ويعرفون باسم جماعة البراهوى ويتكلمون اللغة الدرافيدية – وخلال الفترة مابين سنتى(١٦٠٠ ، ٨٠٠) قبل الميلاد هاجر الى الهند قبائل الأريين عن طريق ممر خيبر ، الا انهم لم يدخلوا الهند كمهاجرين مسالمين مثل قبائل الدرافيديين وانما جاءوا الى سهولها غزاة فاتحين ، الأمر الذى أدى الى وقوع معارك طاحنة بينهم وبين سكان البلاد حتى تمكنوا من الدخول والاستقرار بعد أن استطاعوا بقوتهم طرد بعض قبائل الدرافيديين من شمال الهند (١) ، ثم اندمجوا فى الحياة المشتركة مع باقى السكان – وانتشرت بعد ذلك اللغة الارية وهى (السنسكريتية القديمة) وشملت سهول الجانج والسند وامتدت بعد ذلك الى مناطق أخرى فى الهند (٢)

فرض الأريون أيضا دياناتهم التى كانوا يحملونها وهى (الديانة البراهمية)على سكان الهند وانتشرت الى جانب الديانات الاخرى التى عرفت من قبل – والديانة البراهمية كانت ترتكز على عبادة القوة المؤثرة فى الكون وتقلبات الطبيعة ، ثم انحصرت بعد ذلك فى ثلاثة إلهة الأول (براهما) وهوالإله الخالق مانح الحياة والقوة وكانوا ينسبون اليه (الشمس) – والثانى (سيفا أوسيوا) وهو الاله المخرب وكانوا ينسبون اليه (النار) –

(١) حسن محمد جوهر ، محمد مرسى أبو الليل شعوب العالم مرجع سابق ص ١٤

(٢) اندريه ايمارد . وجانين اوبواية ، تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ٥٥ ٥٥٣

والثـــالث(شنوأوشن) وهو الاله الذى يحمل كل معانى الخير والسمو فى الحياة - ثم زعموا بأن الألهة الثلاثة تابعون الى آله واحد أعظـم أسمـــه (أتما) (١)

وقد تولد من العقائد الدينية التى انتشرت فى كافة أرجاء الهند - قيم ومبادئ انسانية وأخلاقية رائعة - ولذلك قال الحكيم الفرنسى فيكتور كــوزان (ان الهند موطن أسمى حكمة) - كما اندمجت العقائد الدينية فى الفكر الفلسفى ، وهذا قد أدى الى تعمق فلاسفة الهند فى فهم معنى الحياة وتفسير الغوامض وادراك الجزئيات بواسطة العقل وكونوا من خلال تعمقهم فى الفلسفة دراسة (الاوبانيشاد) التى جمعت افكارهم فى سلسلة من احاديث الحكمة والمثل ، اخترقوا بها ضباب العقل بهدف الوصول الى الحقيقة - وفى ذلك يقول الفيلسوف شوبنهاور [انه ليس فى العالم دراسة نافعة تسمو بالنفس مثل دراسة (الاوبانيشاد)] .. وتعتبر الاوبانيشاد أول كتاب فى الفلسفة الهندية القديمة (٢) .

ومن أعظم فلاسفة الهند القديمة (بوذا) الذى ولد سنة ٥٦٣ قبل الميلاد وتوفى عام ٤٨٣ قبل الميلاد - وقد وضع فلسفة الاوبانيشاد التى تتلمذ عليها موضع الاختبار العلمى - فكان معلما جوابا يعلم الناس المحبة

(١) د محمد أبو زهرة مقارنات الاديان مرجع سابق ص ٢٧
(٢) د هنرى توماس اعلام الفلسفة مرجع سابق ص ٢٩

والاخلاص والأخوة – كما أسس محبة العالم أجمع وأصبح رائد الديمقراطية منذ فجر التاريخ – حيث نظر الى جميع الناس على أنهم ملوك عظماء ولافوارق بينهم – وكانت تعاليمه تعتمد على الحقيقة واتباع طريق السلوك الحسن ، فجعل الشفقة والتقوى والمحبة هي سنة الحياة لجميع البشر على وجه الأرض – وكان ايمانه العميق بالاخوة الجامعة الشاملة قد جعله يصوغ فلسفته العالمية على أسس الوحدة الصادقة لجميع شعوب العالم (١) .

وقد غرست فلسفة (الاوبانيشاد) في نفوس الشعب الهندي أسس محبة جميع الكائنات ، كما أعطتهم يقظة روحية حقيقية بضرورة الترابط والتآخي في وحدة سياسية ، والاندفاع نحو شعوب المجتمعات الاخرى في الشرق والغرب لاقامة علاقات معهم على أسس من المحبة والاخلاص (٢) .

وكان لاختلاط الفلسفة الهندية بالدين ووصولها الى درجة عظيمة من الكمال – قد دفع بعض علماء الدين الى القول بأن البراهمة (الذين يرجعون كل شيء الى الآلهة الثلاثة ، وان الآلهة الثلاثة يتبعون الاله الواحد (اتما) يعتقدون في التوحيد المطلق واختلفوا فقط في تحديد الالوهية (٣) ... كما ان

(١) اندريه ايمارد ، جانين ابوايه تاريخ الحضارات العام . الشرق اليونان القديمة مرجع سابق . ص ٥٥٦ .

(٢) W.H. Mc Neill and R.S adams . Human Migration and policies, indiana university press, Bloomington, London, U.N University, 1978 . P.20

(٣) د محمد ابو زهر مقارنات الاديان ص ٢٨

هناك رأى عن أهل الحديث رواه ابن عساكر وغيره عن ابن عمر - بأن سيدنا ادم عليه السلام (ابو البشر اجمعين) قد هبط فى إحدى جبال الهند ، وعندما توفى دفن عند الجبل الذى هبط فيه بعد أن وضعت رأسه فى اتجاه مسجد سيدنا ابراهيم الخليل عليه السلام ، وكان عمره يناهز الف سنة (١) .

واذا كانت الهند موطنا عظيماً للحكمة - فانها كانت ايضاً موطنا غنيا بالفنون والابتكارات والزراعة . فقد زارها هيرودوت فى الفترة من عام ٤٧٠ - عام ٤٢٩ ق . م ووصف حضارتها بالروعة والتطور فى المصادر اليونانية ، ومن بين ماذكره القطن لأول مرة فى التاريخ حيث قال فى وصفه (رأيت بعض الاشجار فى سهول الهند تنبت منها نوعا من الصوف الذى يفوق جماله وجودته صوف الغنم ، وهذه الاشجار تزود الهنود بملابسهم) . وهذا يدل على أن الحضارة الهندية هى أول مكتشف لزراعة القطن التى انتقلت بعد ذلك الى بلاد فارس وارض مصر ، ثم الى بلاد الاغريق ، لأن هيرودوت قد زار هذه البلاد قبل زيارته للهند ، ولم يشاهد زراعة ولاصناعة القطن بهـــا - كما أن الاغريق الذين كانت لديهم علاقات قوية مع الدول القديمة فى الشرق الأوسط ، لم يشاهدوا الملابس القطنية الا من خلال الجنود الهنود الذين كانوا يرتدونها أثناء انخراط بعضهم فى جيش الفرس تحت قيادة الملك

(١) الامام ابوالفدا اسماعيل بن كثير قصص الانبياء طبعة ١٩٨١ القاهرة دار التراث العربى للطباعة والنشر ص ٥٧

(كسركيس) فى فترة الحرب التى دار رحاها بين الفرس والاغريق فى منتصف القرن الخامس قبل الميلاد - حيث أعجب الاغريق بما توصل اليه الهنود فى زراعة القطن وطريقة ونسجه وصناعته (١) .

ورغم بُعد الهند عن شعوب مجتمعات العالم القديم الا انها قد اقامت معهم علاقات عديدة ومتنوعة امتدت الى جميع بلاد الشرق ، ووصلت الى شعوب البحر الابيض المتوسط ، ومعظم المجتمعات الغربية - وكانت علاقات علاقات الهند يغلب عليها الطابع السلمى الانسانى مع الشعوب الاخرى مع قليل من العلاقات الحربية نتيجة للغارات التى حدثت عليها من جانب بعض القبائل الهمجية لاغتنام خيراتها ، مثل المغول الذين جاءوا اليها من ناحية الشمال الشرقى للاراضيها الا انها كانت تقاوم تلك الغزوات وتحافظ على استقلالها ووحدة أراضيها - ثم تحول علاقاتها العدائية الى علاقات سلام وود ومحبة (٢)

ففى منتصف القرن السادس قبل الميلاد كانت توجد علاقات وطيدة بين الهند والفرس فى كافة المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية ، وتم بينهما تمثيل دبلوماسى تعبيراً عن مدى ترابطهما ونظرة كل منهم للآخر بانه

(١) جورج سارتون تاريخ العلم مرجع سابق ص ١٦٦ ومابعدها .

(٢) اندريه ايمارد ، جانين ابوايه تاريخ الحضارات العام الشرق واليونان القديمة ، مرجع سابق ص ٥٥٤

ذات سيادة واستقلال - كما اشارت الآثار القديمة الى وجود علاقات اقتصادية وتجارية على مستوى عال من الرقى بين الهند وبلاد مابين النهرين فى عهد السومريين وترجع الى سنة ٣٠٠٠ ق . م

بعد ان فشلت حملة الاسكندر الأكبر على الأراضى الهندية لضمها الى امبراطورية الاغريق عام ٣٢٧ ق . م - تأسست فى الهند امبراطورية عظيمة شملت معظم الاقاليم ، وخاصة فى عهد القائد الهندى الحكيم (اشوكابريادرشين) (٢٦١ - ٢٢٧ ق.م) - حيث ازدادت فى فترة حكمه العلاقات بين الهند والدول والمجتمعات الاخرى القديمة فى الشرق والغرب - كما أقامت علاقات دبلوماسية وطيدة مع سوريا ومصر ومقدونيا والقيروان وبلاد الاغريق - وقد قامت اليونان فى تلك الفترة بتعيين سفير لها فى الهند أسمه (ميجاستين) - قام اثناء فترة عمله بها بوصف الهند بالحضارة والتمدن حيث قرر بان (مدنها ذات أسوار عالية وفيها المنتزهات الكثيرة والقصور ذات الاعمدة الطويلة المطلية بصفائح من الذهب والفضة ، واراضيها الزراعية قوية الخصوبة ، وهناك مهندسون يشرفون على الرى وعلى المناجم والغابات ، وتوجد طرق عظيمة وممهدة تخترق البلاد من اقصاها غربا الى اقصاها شرقا ، وان الهند تجارتها رائجة وتربطها باقطار العالم الاخرى علاقات تجارية وثقافية ، وان لديها سفنا تجوب البحار وخاصة من موانيها

الى مصب دجلة والفرات ، بالاضافة الى طرق برية توصلها الى مختلف انحاء اسيا ، وانها مشهورة بصناعتها ، وخاصة صناعة الحرير والمنسوجات) - كما وصف ميجاستين أهل المدن الهندية بانهم (لايكذبون ولايسرقون ، وبأنهم عندما يكتبون العقود يقولون ان الشهود والاختام لاحاجة لها) (١)

ومن خلال ماوصفه السفير اليونانى لبلاد الهند يتضح ماكانت عليه حضارة تلك البلاد من رقى وازدهار جعلت كل شعوب العالم القديم تقدرها وتقتبس الكثير منها فى كافة العلوم الانسانية .

المبحث الثانى :

أهم النظم القانونية للحضارة الهندية القديمة

ان الدليل الموضوعى الذى يكشف جوهر حضارة الهند القديمة وأصالتها يتبلور فى قانون (مانو) الذى يعد من أشهر القوانين القديمة التى تكونت من تدوين قواعد الدين وسوف نبين ذلك من خلال عرض موجز عن أساس هذا القانون ومضمون أحكامه

قانون مانو Loi de Manou

أعتقد الهنود القدماء بان العالم قد تسيده سبع ملوك مؤلهين ، واطلقوا

(١) حسين محمد جوهر ، محمد مرسى ابوالليل . شعوب العالم . مرجع سابق ص ٢٠ ومابعدها

على كل ملك من الملوك السبعة أسم (مانو) وهى تعادل لقب (فرعون) عند قدماء المصريين - وعلى أساس هذا الاعتقاد زعم الهنود بأن الإله (براهما) الخالق للحياة والقوى - قد أوحى بقانون الى (مانو) أول ملك مؤله من هؤلاء الملوك السبعة من أجل تنظيم أمور الحياة بين الناس - وأن هذا الملك قد أبلغه شفاهة الى كبار طائفة الكهنة لحفظه والعمل به - فظلت قواعده فى الذاكرة تنتقل من جيل الى جيل الى أن تم تدوينها فى كتاب ضخم باسلوب شعرى باللغة السنسكريتية ضم ٢٦٨٥ بيتا شعريا - وقد ترجم هذا الكتاب الذى أطلق عليه (قانون مانو) الى معظم اللغات الأوربية (١) .

أختلف المؤرخون فى تاريخ وضع هذا القانون - فبعضهم يرى أنه قد وضع عام ١٢٨٠ ق . م ، والبعض الآخر يرجعه الى تاريخ أحدث من ذلك - الا أن الرأى الراجح يشير بأن هذا القانون قد تم وضعه فى القرن الثالث قبل الميلاد . (٢) .

- الطابع الديني لقانون مانو

نصوص هذا القانون تضمنت قواعد دينية ومبادئ عامة أخلاقية مستمدة من فلسفة الاوبانيشاد التى تكونت من الديانة البراهيمية ولذلك يقول

(١) د صوفى أبو طالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٦٠ ، ١٦١
(٢) د عبدالسلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون ، مرجع سابق ص ٦٥

معظم المؤرخين وعلماء تاريخ القانون بأن قانون مانو مثل شريعة اليهود – يمثل مرحلة التدوين التى أعقبت مرحلة القواعد الدينية دون مرحلة القواعد العرفية (كما سبق أن أوضحنا فى الفصل السابق) – أى أن نصوص هذا القانون التى تم تدوينها كانت عبارة عن خليط من القواعد الدينية والقواعد الأخلاقية المستمدة من أمور الديانة (١) .

الطابع الاجتماعى لقانون مانو

هذا القانون قد ميز طائفة الكهنة بتفسير أحكامه – كما قسم المجتمع الهندى إلى خمس طبقات هى :–

١– طبقة رجال الدين Brahmane

وهى طبقة البراهمة – وقد وضعها هذا القانون على قمة طبقات المجتمع ومنحها كافة الحقوق العامة والخاصة كاملة – كما أعطى لابنائها حق شغل الوظائف العامة .

٢ – طبقة المحاربين Kchatriyes

وهى تأتى فى المرتبة الثانية وأقل حظا من حيث التمتع بالحقوق والإمتيازات عن الطبقة الأولى التى تمثلها طائفة رجال الدين .

(١) Sumner Maine . Early Law and custom, London, 1901 , PP.3 - 22

٣ - طبقة الزراع والتجار Vaısyas

وهى التى تقرر لها قدر معين من الحقوق تقل عن الطبقتين السابقتين

٤ - طبقة العمال Sudran

وهى تمثل أدنى الطبقات من حيث الحقوق التى تقررت لها

٥ - طبقة المنبوذين Parias

وهى تمثل فئة من أفراد الشعب لم يعترف لهم بأى حق من الحقوق العامة أو الخاصة ، ومحرم على جميع أفراد الطبقات الاخرى السابقة أن يلمسوهم أو يتصلوا بهم

اتسم هذا التقسيم الطبقى بالشدة والصرامة - فلم يسمح لأى فرد ان ينتقل من طبقته الى طبقة أخرى تعلوها كما لم يجيز الزواج بين الطبقات (١) - وتمسك بهذا التزمت طبقة البراهمة

وأمام هذه الامور قد تصدى المصلح الدينى بوذا الذى يعد من أعظم فلاسفة الاخلاق فى الشرق القديم لهذه المشكلة ، واعتبرها من أكبر كوارث الإنسانية ونادى بضرورة الغاء نظام الطبقات وتحقيق المساواة التامة بين

(١) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٦١

الأفراد والقضاء على نفوذ الكهنة وكافة فئات النبلاء لكى تنتشر الرحمة والمحبة والعدالة بين الجميع (١)

اهم احكام هذا القانون

ضم قانون مانو أحكاما عديدة فى معظم امور الحياة الانسانية أهمها مايلي:

١ - الأحكام التى تتعلق بسلوك الانسان

اشتمل هذا القانون على كل مايتعلق بسلوك الانسان من الناحيتين الدينية والمدنية منذ ولادته الى مابعد وفاته - فوضع الواجبات الدينية التى يجب ان يلتزم بها الانسان من عبادة وقربان وصوم وطهارة وكل مايتعلق بالعقيدة الدينية - وحدد مايجب ان يسير عليه فى أدوار حياته الاجتماعية فى كل شىء حتى نوعية الملابس التى يرتديها والوانها وما يقدمه من المجاملات وامور رد التحية وتسمية المواليد (٢) - كما سمح للانسان بان يتفادى الجزاء الأخروى (بعد وفاته) عن طريق تقديم كفارة (أنواع الكفارة عديدة . فقد تكون بدفع مبلغ من المال أو عدد من رؤوس الماشية - أو الاعتكاف للتعبد مدة

(١) اندريه ايمارد ، جانين اوبوايه تاريخ الحضارات العام الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ٥٧١ ، ٥٧٢ .

(٢) د عبدالسلام الترمانيني محاضرات فى تاريخ القانون مرجع سابق ص ٦٤ .

الذى أرتكبه حتى لايحاسب عليه بعد وفاته (١)

٢ - الأحكام التى تتعلق بالمسائل الجنائية

نظم هذا القانون معظم الجرائم الا انه اتسم بقسوة العقوبات المقررة لها - فكان المتهم يعاقب فى بعض الاحيان بالوحشية والبدائية فكانت عقوبات فقىء العين - صب الرصاص فى الحلق - نشر المتهم بمنشار خشب أو وضعه تحت اقدام فيل - هى الأكثر استخداما فى مجال توقيع العقوبة ، كما طبق مبدأ القصاص بصورة متزمتة - ومن الجرائم التى نص عليها فى قانون مانو .

أ - القتل العمد وقرر عقوبته الأعدام

ب - القتل الخطأ وجعل العقوبة عبارة عن دفع كفارة من جانب المتهم.

جـ - السرقة وحدد عقوبتها فى المرة الأولى بتغريم السارق ضعف قيمة الشيء المسروق أو الضعف مع قطع أصبعين من يده - وفى المرة الثانية أى فى حالة ما اذا عاد للسرقة مرة اخرى تقطع يده بالكامل - أما فى المرة الثالثة فكان يحكم عليه بالقتل .

د - الزنا وقرر عقوبتها الجلد أو النفى أو التحريق - كما كان يحكم

(١) د. صوفى ابو طالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق ص ١٦٢

على الزانية بان تقـيـد حركتها وتلقــى فى مكان مهجور فريسة للكلاب الضالة(١)

٣ - الأحكام المتعلقة بأمور المعاملات

تضـمن قـانون مـانو أحكام عـديدة نظمت بعض العـقـود مثل البيع والايجـار والوديعـة والرهن والقـرض ... واشتـرطت ضـرورة أن يتـوافـر فى أطراف العقد الرضـا وحسن النية - كما نظمت قواعد المسئولية المدنية ، والأمور الخاصة بملكية العقارات والمنقولات (٢)

٤ - الأحكام المتعلقة بالعلاقات الخارجية

أشتمل هذا القانون على قواعد خاصة بتنظيم علاقات الهند مع الدول الاخرى - وقد اشـار معظم فقـهاء القانون الدولى . بأن هذه القواعد كانت تتـعلق بنظم العـلاقـات الدوليـة المخـتلفـة فى الحـرب والسلم والتـمـثـيل الدبلومــاسـى - وبانها كانت مصاغة بأسلوب راقى مهذب يعبر عن ضرورة أن تقوم علاقات الهند مع شعوب الدول القديمة على أسس حسن المعاملة والمحبة والتسامح والود - أى اعطت هذه القواعد أحسن تعبير عن الجوانب

---

(١) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٦٢

(٢) د. عبدالسلام الترمانينى تاريخ النظم والشرائع طبعة ١٩٧٥ الكويت ص ٥٣

الأخلاقية التى يجب أن تسود العلاقات بين الشعوب المختلفة (١) .

٥ - الاحكام المتعلقة بأمور الزواج ونظام الاسرة

أ - أجاز القانون نظام تعدد الزوجات بشرط موافقة الزوجة الفاضلة المنجبة للأولاد على الزوجة الاخرى - وحيث أن هذا القانون أقر بنظام الطبقات وأختلف مقدار مايتمتع به الفرد من حقوق عامة أو خاصة باختلاف الطبقة التى ينتمى اليها ، فانه يوجد فرق فى حق تعدد الزوجات بين الطبقات - فقد اجاز لافراد الطبقة الأولى (رجال الدين) الزواج من أربع نساء ، ولافراد الطبقة الثانية (المحاربين) اقتصر على ثلاث نساء ، ولافراد الطبقة الثالثة (الزراع والتجار) على اثنين فقط - أما افراد الطبقة الرابعة (العمال) فقد حرم عليهم الزواج باكثر من واحدة ، وبالنسبة لافراد الطبقة الخامسة (المنبوذين) فلم يعترف لهم بأى حقوق فى الزواج .

ب - أعطى للزوج الحق فى أن يقوم بتطليق زوجة اذا كان بها عيب مثل اذا كانت عاقر - كما منح للزوجة الحق فى أن تطلب الطلاق اذا كان زوجها مريضا أو معتوها أو هجرها بدون مبرر لفترة طويلة وذهب الى غيرها (٢) .

(١) د . محمد طلعت الغنيمى بعض الاتجاهات الحديثة فى القانون الدولى العام . قانون الامم طبعة ١٩٧٤ . منشأة المعارف بالاسكندرية . ص ٤٣ .

(٢) د عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٦٢

جـ أُخضع الاُسرة لسلطة الأب على أن يمارسها بدون شراسة وله الحق فى تأنيب أولاده فى حالة ارتكاب الخطأ وفى تقرير زواجهما عندما يبلغا أشدهما (١) .

هذا بالاضافة الى وجود أحكام أخرى عديدة ومتنوعة مثل التى تقرر بأن نظام الحكم يكون ملكيا ويقوم على أساس دينى ، ، وبأن الملك يصبح من طبيعة الهية ويجب أن يتحلى بالصدق والعدل والعقل والحكمة والشفقة والرحمة – والتى منحت للملك والكهنة الحق فى أن يتولون الفصل فى المنازعات التى تنشب بين الأفراد – وأيضا الأحكام الخاصة التى نظمت الشهادة كدليل لاثبات نصوص هذا القانون (٢)

ولكن رغم ما أتسم به هذا القانون من شدة وما تميز به من نظام طبقى وعدم أقرارة للمساواة التامة فى الحقوق بين سائر الطبقات – فقد عبر بصورة واضحة على أن المجتمع الهندى كان مجتمعا حضارياً ملما بكافة أمور الحياة ونظم العلاقات المختلفة – وبأن الشعب الهندى وأن كان يمثل أجناس مختلفة ، إلا انه أعتنق مثل ومبادىء إنسانية عديدة ساعدت على ترابطه وتلاحمه فى وحدة متكاملة – وعلى ضوء ذلك قد تكونت الدعائم

(١) اندريه ايمارد ، جانين اوبواية ، تاريخ الحضارات العام الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ٥٦٢ – ص ٥٦٦

(٢) د. عادل بسيونى التاريخ العام للنظم والشرائع مرجع سابق ص ٦٢

الاساسية للقومية الهندية منذ آلاف السنين ق.م على الترابط الأخوى فى الثقافة والديانة والقيم الاخلاقية والتصدى بكل عزيمة واصرار لكل من يحاول الأعتداء عليها أو تفتيت أركانها (١) .

---

(٣) د . نور الدين حاطوم   دراسة مقارنة فى القوميات   مرجع سابق ص ١٨٥

الفصل الثانى

النظم القانونية للحضارة الصينية القديمة

تقديم

منذ زمن متوغل فى القدم يرجع إلى حوالى سنه ٤٥٠٠ قبل الميلاد ظهر المجتمع الصينى ، وتميز بالصلابة ، وقوة الإرادة ، وحب الحياة والإستقرار - وتشير المصادر التاريخية بأن هذا المجتمع قد انطلق مع مرور الأزمان نحو التطور واجتاز كل العقبات التى كانت تحيط به حتى تمكن من تكوين دعائم وركائز أساسية شيد بها حضارة تألقت وأعترفت بها جميع شعوب العالم بالرقى والتقدم ، واعتبروها من ضمن أعظم حضارات العالم القديم . حيث ازدهرت فى جميع العلوم الإنسانية وأتقنت فن الزراعة واستصلاح الأراضى وابتكرت أساليب مختلفه الكتابة التصويرية وعلم الطباعة - كما تميزت بالفكر المتطور والفلسفة وأصبحت موطن للحكمة والمثل العليا والنظم المثالية التى مازالت سائدة وتتمسك بها كرمز السمو حتى عصرنا الحاضر (١) .

---

(١) انظر مؤلفنا عن التاريخ العام لنظم وقوانين الحضارة الصينية القديمه - طبعة ١٩٩١ القاهرة ص ٥

المبحث الأول

التطور التاريخى للحضارة الصينية القديمه

فى العهود الأولى للحياة الإنسانية التى يصعب تعين فترتها التاريخية على وجه التحديد – تكون أول مجتمع أنسانى على ضفاف نهر [يانج – تسى – كيانج] (Yang -Tse : King) أتسم بحب الحياة المستقرة رغم أنه كان يحيط به قبائل بربرية عديدة – وبعد فترة من الزمن ظهرت بلاد الصين وكأنها قسمان مختلفان – الأول كان عباره عن مجتمع زراعى من الفلاحون الذين عاشوا واتقنوا فنون الزراعة فى السهول الخصبة – والقسم الأخر كان مجتمع يحمل صفات البداوة ، أعتمد سكانه فى تدبير أمور معيشتهم على الصيد والرعى – وفى الفترة مابين القرنين العشرين والخامس عشر أتحد القسمان فى صورة مجتمع منظم ، وظهرت أول أسرة حاكمة له من سلالة (هيا) التى اعتلى أول ملك فيها عرش هذا المجتمع حوالى عام ٢١٠٠ قبل الميلاد – وفى عهد هذه السلالة تطور المجتمع واتقن إلى جانب الزراعة بعض الصناعات البسيطة مثل صناعة الخزف .

أعقب حكم سلالة (هيا) – سلالة (شنغ) فى الفترة مابين عام ١٥٢٣ – ١٠٢٨ قبل الميلاد – وفى عهد هذه السلالة ظهرت أول عاصمة لبلاد الصين

فى القرن الرابع عشر سميت بإسم (نغان - ينغ) و تبلور المجتمع الصينى بالسمات الحضرية - حيث تطور فى امور العقيده وفى الفكر الثقافى والفلسفى واتقن فنون الصناعات المختلفة ، وخاصة صناعة الخزف التى تميز فيها بالدقه والروعة والجمال على جميع الحضارات الأخرى التى كانت تعاصر وجودة ، كما استخدم النحاس والرخام والعظم فى صناعات أخرى عديدة - وعلى أثر ذلك مثلت العاصمه (نغان - ينغ) ذروة الفن الصينى القديم وأبرزت بوضوح مجد وعظمة حكام سلالة (شنغ) .

- فى القرن الحادى عشر قبل الميلاد تزعم (وفا - ونغ) وهو من أحد أفراد أسرة (تشاو) الثورة على أخر ملوك سلالة (شنغ) بعد أن لمس فيه الضعف والاستكانة وتمكن من أسقاطه وإعتلاء عرش البلاد ليعلن بداية عهد جديد للصين وهو عهد حكم سلاله (تشاو) .

- بدأ الملك (وفا - ونغ) فى إصلاح أمور البلاد ودفعها بخطوات قوية إلى التقدم والرقى حتى أصبحت من أعظم المجتمعات الحضارية فى العالم القديم - إلا أن الملوك الذين تعاقبوا فترة حكمه من سلاله (تشاو) لم تكن سلطتهم مطلقة فى حكم البلاد ، ولذلك ظهر فى عهدهم الاقطاع ، وأصبحت البلاد عرضة لأطماع القبائل البربرية خاصة بعد أن تمكن برابرة الغرب من شن هجوم صاعق على البلاد عام ٧٧١ ق.م دمروا فيه العاصمة بعد أن نهبوا

خيراتها .

- وعلى أثر ضعف السلطه السياسية لسلالة (تشاو) وضربات البرابرة المتلاحقة على أراضى البلاد - انتهز أمراء الاقطاع فى الأقاليم بعد أن قويت شوكتهم هذه الظروف وأعلن كلا منهم استقلالة بإمارته وإتخذ لنفسه لقب (ملك) - وبالتالى انهارت وحدة الصين ودخلت فى عهد الممالك المنفصلة منذ بداية عام ٤٨١ ق.م .

- حدثت منازعات شديدة بين هذه الممالك حيث كانت كل واحدة منها تريدان تبتلع الممالك الأخرى وتنتزع السيادة الصينية ، وعلى أثر ذلك اندلعت حروب طاحنة بينهما استمرت من عام (٣٢٥ - ٢٢١ ق.م) أهلك فيها الشعب الصينى من أثر الفوضى والدمار ، وتعثرت كل جهود التقدم الحضارى - وأطلق المؤرخون على هذه الفترة عهد الممالك المتحاربة .

- منذ عام ٣١٠ ق.م بدأت مملكة (تس - ين) ويطلق عليها أيضاً (التسين) تظهر كاقوى مملكة واتخذت خطوات جادة لتوحيد البلاد من أجل مصلحتها فى تولى أمور الزعامة الصينية - ونظير ذلك دخلت فى حروب شرسة مع الممالك الأخرى انتصرت فى معظمها حتى تمكنت فى عهد الملك (تشنغ) من إخضاع هذه الممالك تحت سيطرتها عام ٢٢١ ق.م وأسست أول

إمبراطورية صينية ذات قوة ونفوذ ضمت جميع أجزاء البلاد فى وحدة متكاملة.

- ويرجع الفضل فى إنشاء هذه الإمبراطورية وإتمام وحده البلاد إلى الملك (تشنغ) الذى ولد عام ٢٥٨ ق.م، وأعتلى عرش إمارة (التسين) وعمره لم يتجاوز ثلاثة عشر عاما، وعندما بلغ التاسعة والعشرين اتقن فن الحروب وأخذ يحرز الإنتصارات المستمره على الممالك الأخرى منذ عام ٢٣٠ ق.م، وأصبح الزعيم الأوحد لكل الإمارات، وأسس الإمبراطورية الصينية بعد أن لقب نفسه بالإمبراطور واتخذ أسما جديداً هو (تسن - شه - هوانغ - تى) اكتسب من خلاله شهرة عظيمة بالقوة والنفوذ دوت فى كافة أرجاء البلاد وفى جميع المجتمعات المحيطه بها وخاصة فى الهند وفارس وبلاد مابين النهرين -

ومن أجل أن يحافظ على كيان إمبراطوريته ويدفعها إلى التألق والمجد ويدخلها فى نطاق الإمبراطوريات العظمى قام بإصدار مجموعة قوانين، واتخذ على ضوئها إجراءات عديدة من أجل أن ينظم أمور البلاد ويأمن أراضيها أهمها يتلخص فى الآتى :

١ - جعل سلطة الحكم فى البلاد مطلقة وذات صفة مركزية.

٢ - إقتلع جذور الإقطاع من كافة أنحاء البلاد حتى لا تعود الصين مرة

أخرى إلى العهد السابق الذى ظهرت فيه الممالك المتحاربة التى دمرت وحدة البلاد وأشاعت فيها الفوضى والفساد والدمار .

٣ – وحد كافة النظم السياسية والإجتماعية والثقافية والفكرية والقانونية من أجل أن يدعم الوحدة الوطنية فى البلاد على غرار ما أتبعه الملك مينا فى مصر عندما أسس أول أسرة فرعونية عام ٣٢٠٠ ق.م ، والملك حمورابى أشهر ملوك بابل فى بلاد مابين النهرين فى الفترة مابين عام(١٧٢٨ – ١٦٨٦ قبل الميلاد).

٤ – فرض أسلوب موحد لإدارة كافة أقاليم البلاد وعين حاكم على كل إقليم يتبعه ويرجع إليه فى جميع الأمور .

٥ – أخذ على عاتقه تامين البلاد والدفاع عنها ضد الغزوات التى كانت تهددها فى غالب الأحيان من المناطق الشمالية والشمالية الغربية ، وقام فى سبيل ذلك بتكملة بناء الأسوار التى شيدها ملوك إمارات (التسين ، والتشاو ، وال ين) للدفاع عنها – وجعل من إلتحامها خط دفاع موحد لمسافة ثلاثة آلف كيلو مترا لتصبح بعد ذلك سور الصين العظيم الذى يعتبر من أعظم الإنجازات التى تحققت فى العالم القديم بعد الأهرامات التى شيدها ملوك الأسرة الرابعة فى مصر الفرعونية فى الفترة مابين

عام ٢٦٨٠ - ٢٥٦٠ ق.م) - وعلى أثر ذلك أصبحت الصين فى عهده إمبراطورية عظمى وذات قوة وسيادة فى شرق آسيا .

- بعد وفاة الإمبراطور (تسن . شه . هوانغ - تى) عام - ٢١٠ ق.م لم يتمكن الإمبراطور الذى خلفه فى الحكم (لضعف قوته ونفوذه) أن يحقق السيطرة الكاملة على كل أرجاء الإمبراطورية - ولذلك حدثت إضطرابات سياسية ترتب عليها إندلاع ثورات وحروب داخلية أشاعت فيها الفوضى والفساد ودمرت على آثارها بعض أقاليم البلاد - وفى أثناء هذه الظروف السيئة استطاعت سلالة (الهان) أن تنتزع السلطة فى عام ٢٠٦ ق. م ونصبت أبنائها كأباطرة بالتوراث على حكم البلاد لفترة دامت إلى عام ٢٢٠ ميلادية .

- فى بداية حكم سلالة (الهان) توحدت البلاد وعادت الإمبراطورية الى قوتها حيث أُتبع الاباطرة الأوائل نفس نظام وسياسة الإمبراطور (تسن . شه - هو انغ . تى) فى إدارة شئون البلاد والدفاع عن أراضيها . إلا أنه نتيجة منحهم إمتيازات خاصة لبعض النبلاء . الذين ظهروا فى عهدهم وينتمون بصلة الدم إلى سلالتهم ، قد أدى الى أحداث ضعف فى الوحدة السياسية للإمبراطورية حيث أصبح لهؤلاء النبلاء قوة ونفوذ ومنح كل واحد منهم لقب أمير - وبعد فترة حدثت صراعات وحروب شديدة بينهم من أجل الوصول إلى العرش ترتب عليها إنهيار صرح الإمبراطورية ودخول البلاد فى حالة

الفوضى والدمار ، واستمرت هذه الظروف السيئة حتى تمكن الإمبراطور (واو - وان) عام ١٤٠ قبل الميلاد (وهو من نفس سلالة الهان) من الإستيلاء على العرش وحسم هذه الأمور وكان يبلغ من العمر ستة عشر عاماً .

وبعد سنوات من حكمه أصبح قوى الإرادة والنفوذ فأصدر مجموعة قوانين تمكن من خلالها أن يتخذ إجراءات عديدة من أجل أن ينظم أمور الإمبراطورية ويعيد لها القوة والنفوذ . أهمها يتلخص فى الآتى :

١ - أتبع سياسة الحكم المطلق فى إدارة شئون البلاد والمركزية المتشددة للسيطرة الكاملة على الأقاليم .

٢ - تخلص من طبقة النبلاء (أمراء سلالته) وذلك بعد أن تمكن من القضاء عليهم تماما وعلى جميع ما كانوا يتمتعون به من نفوذ وإمتيازات .

٣ - استعان فى تنظيم شئون البلاد وإدارة الأقاليم برجال قانون مشهود لهم بالعدل والنزاهة والحكمة ومعظمهم من عامة الشعب.

٤ - أعاد الوحدة الوطنية فى كافة أرجاء البلاد من أجل أن يدعم صرح الإمبراطورية ويزيد من قوة تماسكها فى الدفاع عن أراضيها وفى فرض النفوذ والسيطرة على الأقاليم التى تجاورها وعلى أثر ذلك انتعشت

الصين فى عهده وأزدهرت حضارتها وسيطرت من خلال فتوحاته العسكرية على بلدان ومجتمعات عديدة فى شرق أسيا .

- بعد وفاة الإمبراطور (واو - واو) عام ٨٧ ق.م حدثت اضطرابات سياسية أيضاً فى البلاد استمرت إلى أن اعتلى أحد أحفاده ويدعى (سوان - تى) العرش وتمكن بعد جهد أن يعيد البلاد إلى حالة الاستقرار والرقى الحضارى خلال فترة حكمه (٧٣ - ٤٩ ق.م) - إلا أن أباطره سلالته (الهان) الذين حكموا الإمبراطورية من بعده كانوا ضعاف الشخصية والنفوذ فلم يتمكنوا من المحافظة على وحدة البلاد والدفاع عنها من غارات القبائل البربرية وخاصة قبائل الهون - وهذا الأمر قد أدى إلى حدوث صراعات ومعارك دامية بين حكام المقاطعات بعد أن عظم شأنهم نتيجة ما حصلوا عليه من إمتيازات ، وإستمر هذا الوضع إلى أن إنهارت الإمبراطورية وعزلت رسمياً سلالة (الهان) عن الحكم فى عام ٢٢٠ ميلادية ، وتفتت وحدة البلاد وجزئت إلى ثلاث ممالك (لويانغ - تشنغ تو - نانكين) وإستمر هذا التقسيم ودخلت به الصين العصور الوسطى .

- هذا هو السجل التاريخى للحضارة الصينية القديمة الذى فتح منذ حوالى عام ٤٥٠٠ قبل الملاد حتى عام ٢٢ ميلادية حيث كون الصينيون

حضارتهم بالجهد والنضال وعلى أسس الترابط والوحدة الوطنية (1) .

المبحث الثاني :

الطابع الحضاري للصين القديمة

كان الصينيون القدماء يعتبرون العلماء منهم لا الجنود هم أبطالهم المفضلين – ولذلك تكونت حياتهم على مبادىء من التأمل العميق والحياة الحرة القائمة على حسن تفهم الجنس البشري والأخوة الجامعة – فقد أعطى الفلاسفة الصينيون القدماء ذخيرة قيمة أفادت البشرية فى الحكمة والمثل والمبادىء – لأنهم كانوا من أكثر الناس صبرا واستوحوا فكرهم من التأمل الروحي الذي لايقاس بحياة الفردية والإنعزال ، أو المحدد لفترة من العصور وإنما لكل الشعوب وعلى طول الزمان فكانت رحلة أفكارهم أبدية كشفت معالم

وعن التطور التاريخي للصين القديم ... انظر

1- D. Kahn, Scientists of Code Analysis , Cividlized Study , New York . U.N. University. 1966 . PP. 130 - 143.

- R. Grousset , La Chine et san art, Paris, U.N. Unversity, 1951, PP. 4-15.

- Yuri Kashlev, the Mass Media and international Relations, Published by the international organization of journalis p·rogue, U.N. University, 1983 , PP. 11-17.

– أندريه إيمارد ، جانين أو بواية – تاريخ الحضارات العامه الشرق واليونان القديمة مرجع سابق ص ٥٧٩ –٥٨٢،

– مؤلفنا التاريخ العام لنظم وقوانين الحضارة الصينيه القديمه مرجع سابق ص ١١ – ٢٣

الطريق إلى نور الإنسانية وحب الموده بين الشعوب .

- ومن أعظم فلاسفة الصين (كونفوشيوس) الذى ولد عام ٥٥١ قبل الميلاد فى إمارة لو (إقليم شانتونغ الحالى) أثناء فترة حكم سلالة (تشو) - وبفضل فلسفته الهادئة عاش حتى السابعة والثمانين ويعتبر من أوائل الكتاب عن الديمقراطية وبث أفكارها بين الشعب الصينى بأكمله - حيث كان الجميع يعيشون أحراراً فالشعراء ينظمون الشعر بدون ألم وخوف ، والمعلمون يدرسون علومهم الطلاب بحرية كاملة من غير رقابة ، والشباب يتحدثون عن كل شىء دون فزع ولا اضطراب (١).

- وكان كونفوشيوس ينشر فلسفته الأخلاقية من منطلق إحساسة بمبدأ وحدة الإنسانية ، وبضرورة نشر وتدعيم السلام فى جميع أرجاء العالم - وبأن الشعوب مهما اختلفت فى الجنس أو اللغة أو الدين طبيعتهم الإنسانية واحدة ، وبانهم كبشر لابد أن يندفعوا نحو الخير ويقاوموا الشر بكل مالديهم من قوة عن طريق المحبة وتطبيق مبدأ العدالة المتبادلة ، وإزالة كل الأسباب التى تولد الحق والكراهية بينهم (٢) - وقد قال بان [الإنسان الأسمى فى هذا العالم الحى يرعى أربعة مبادىء (العلم الغزير - السلوك الحسن - الطبيعة السمحة - العزيمة القوية) ، وقال أيضا (أحبوا أصدقاكم ولاتكرهوا أعدائكم).

---

(١) أرنولد توينبى مختصر دراسة التاريخ - مرجع سابق ص ٨٧ ومابعدها

وبالإضافة إلى فلسفة كونفوشيوس كانت توجد أيضاً فلسفة (لاوتسي) الذي أدرك المفهوم الكامل لطريق الحكمة - وقال عنه ول ديو رانت في كتابه عن قصة الحضارة بأنه [يحتمل ألا يكون في الادب قاطبة أجمل وارفع مما قاله (لاوتسي) في سر الحكمة لأنه كمن في إطاعة الطبيعة برضي وطيب خاطر ، وأعتبر كل أشياء في الطبيعة تعمل في صمت : وتخرج إلى حيز الوجود وهي لاتملك شيئاً ، ثم تؤدي وظائفها ولا تطالب بحق - وكان يقول (لاوتسي) بأنه على الرغم من أن كل الأشياء تقوم بعملها على السواء إلا أننا نجد أنها لا تلبث أن تخمد وتهدأ ، وما أن تبلغ كل منها عنفوانها وذروة أزدهارها حتى ترتد إلى ماكانت عليه أصلا ، ولايعني الإرتداد إلى الأصل سوى الراحة ، أو تحقيق ماقدر أن يكون .... وهذا الإرتداد ليس إلا قانونا أبدياً - والحكمة أن يعرف المرء هذا القانون ويتقبله بنفس راضية وبال مرتاح].

وقال لاوتسي أيضا بان (التنافس على الثروة أو السلطات لا قيمة له ، ولا جدوى فيه ، فالرجل الذي يصل إلى ذروة الحكمة بعيد كل البعد عن التفكير في ربح أو خسارة ، وفي مرتبة سامية أو ضعيفة . . . وحتى يكون الإنسان نبيلا تحت السماء ، لايعتبر نفسه أرفع منزلة من أحد ، ولا أغنى من أحد ، ويفرح دائما ويسعد بحب ومودة لسعادة الجميع وهو مرتاح البال

وهادىء الذهن) - ولذلك يعد لاوتس من أوائل الفلاسفة فى طريق الحكمة التى قام جان جاك روسو أحد فلاسفة العصر الحديث بعد مرور حوالى الفين وأربعمائة عام يعيد كشف أحد أسرارها (١) - هذا بالإضافة إلى أنه الفلسفة البوذية قد دخلت إلى الصين فى عهد حكم سلاله (الهان) وأضافت أسانيد أخرى فى فلسفة الأخلاق والحكمة .

- ومن هذا المنطلق تكونت فى الصين القديمة أعظم النظريات الإنسانية للعلاقات الإجتماعية على الصعيد العالمى التى يخاطب فيها الشعوب بعضهم بعضا على أسس من الأخلاص والمحبة والمودة من أجل أن يظللهم سلام شامل ويتحقق لهم التآلف العظيم .

- وإلى جانب فلسفة الأخلاق والحكمة - ابتكر الصينيون القدماء أيضاً العديد من العلوم الإنسانية المتنوعة ، فقد اعتنوا بخصوبة الأرض واتقنوا فنون الزراعة وصناعة الأغذية ، كما اتقنوا بدقة وروعة وجمال صناعة الخزف والأثاثات والأخشاب والرخام والأدوات النحاسية ، وبرعوا فى علوم الطب والفلك والرياضة - وقاموا بتشيد مدنهم وربطها بطرق ممهدة أفضل تشييد ، وبنو الأبراج والأسوار القارهة على أفضل النظم الهندسية (٢) - ويرجع لهم

---

(١) د. هنرى توماس أعلام الفلاسفة - مرجع سابق ص ٥٠ - ٥٦

(2) Yuri Kahslev , the Mass Media and International Relations, U.N. Unversity, Tokyo - Jafan, 1983 , P. 17

الفضل فى كشف فنون الكتابة التصويرية ، وإختراع ماكينات طباعة الحروف بعد تجميعها التى اقتبسها منهم الأوربيون بعد عدة قرون ، حيث ظهرت أول ماكينة طباعة فى أوروبا حوالى عام ٥٠٠ بعد الميلاد ، فى حين كانت تستخدم فى الصين فى الفترة التى كانت قبل الميلاد ، ولم تكن معروفة فى أوروبا (١) - كما كان لدى بعض علماء الصين فكرة كاملة عن التطور منذ آلاف السنين قبل أن يقوم داروين بتأسيس هذه النظرية فى النصف الأخير للقرن التاسع عشر بعد الميلاد (٢).

المبحث الثالث :

مظاهر النظم القانونيه للصين القديمة

عقب أن استقر المجتمع الصينى فى بداية عهده الحضارى أعتمد على القواعد الدينية فى ترتيب أمور الحياة وفى تنظيم كافة العلاقات المختلفة ، حيث كانت الديانة لدى الصينيون القدماء هى أساس القانون ، والآلهة التى يعبدونها ويتقيدوا بها هى التى تحفظ النظام العام وتوفر لهم الأمن والسلام والإستقرار والخير الجماعى (٢) . وكان الصينيون يعبدون الهة عديدة لا حصر لها مثل عبادة قوى الطبيعة والأسلاف وبعض الحيوانات والبنات والأرواح -

---

(١) براتراند رسل - حكة الغرب - مرجع سابق ص ٢١

(٢) چورج سارتون - تاريخ العلم - مرجع سابق ص ١٦٨

إلا أنهم كانوا يتبعون جميع هذه الآلهة إلى إله أعظم أطلقوا عليه (شنغ - تى) بمعنى رب الاعالى وأعتبروه سيد الاله وجميع الناس وملك الموتى وصانع الملوك والإدارى والقاضى الذى لايعلى عليه أحد ، وبأنه كان يساعده اله السماء وسيد الأرض (هيو - تو) واله ارض المملكة - وكانت أمور العبادة تقوم بصورة أولية على الصلوات والرقص بحركات معينة مع تقديم القرابين فى الأوقات المحددة وكانت عبارة عن ذبائح بعضها بشرية من أسرى الحرب.

- وقد استمر تطبيق القواعد الدينية فى تنظيم أمور المجتمع الصينى طوال فترة حكم سلالة (هيا) وسلالة (شنغ) التى أعقبتها - ألا إنه فى عهد حكم سلالة (تشاو) الذى ظهر فيه النظام الإقطاعى ثم (الممالك المتحاربة) تكونت فى أواخر القرن السادس قبل الميلاد بعض قواعد عرفية أندمجت فى قواعد الدين خلال فترة عهد الإمبراطورية وحكم سلالة (الهان) ، أى أصبح القانون عبارة عن خليط من القواعد الدينية والعرفية التى ظهرت من ظروف تطور المجتمع وإنفتاحه بالعلاقات المختلفة مع المجتمعات الحضارية الأخرى التى كانت تحيط به وخاصة الهند وبلاد مابين النهرين ، وتبين ذلك بوضوح فى المجموعات القانونيه التى ظهرت بعد ذلك وخاصة التى صدرت إعتباراً من منصف القرن الثالث قبل الميلاد مثل مجموعة قوانين الإمبراطور (تس . شه هوانغ - تى) التى أصدرها عقب أن إعتلى العرش عام ٢٢١ قبل البلاد

ومجموعة قوانين الإمبراطور (واو - واو) التى أصدرها فى الفترة من عام ١٤٠ - ٨٧ قبل الميلاد .

- ولكن إذا كانت فكرة القانون قد تطورت فى مرحلة التقاليد الدينية إلى خطوات فى مرحلة التقاليد العرفية وأصبح القانون خليطاً من قواعد الدين والعرف - إلا أنه لم يحدث تغيراً جوهرياً فى أنماط وسمات النظم المختلفة للمجتمع أو فى مجال العقوبات وأساليب تطبيقها على الجرائم المختلفة - وإنما كانت نتائج هذا التطور عبارة عن تغيرات بسيطة معظمها فى الطقوس الدينية وفى النظم الخاصة بإدارة شئون البلاد - وذلك لأن المجتمع الصينى كان يتميز بطابع الثبات والتمسك بشكل شبه مستديم بمجموعة من الأفكار والتقاليد المتناسقة التى تولدت من ظروف البيئة ومن الوحدة العرقية للسكان حيث كان الشعب الصينى متحد فى الأصل وليس مثل الشعوب الأخرى التى كونت حضارات الهند وبلاد مابين النهرين والإغريق والرومان وكانت تتألف من أجناس مختلفة - وترتيبا على هذه الأمور فإن أحكام النظم القانونية للحضارة الصينية القديمة يتلخص بعضها فيما يلى

أولا : الأحكام المتعلقة بالوضع الإجتماعى :

إنقسم المجتمع الصينى الى طبقات ثلاثة - وكل طبقة تميزت عن

الأخرى من حيث الحقوق والواجبات - ولذلك اختلفت أمور الحياة الإجتماعية بين الأفراد إختلافاً بيناً طبقاً لإختلاف طبقاتهم وذلك على النحو الآتى :

١ - **طبقة النبلاء** : وكانت تتكون من رجال الدين ، وأفراد السلالات التى حكمت الصين ، ومن أمراء الإقطاع فى الفترات التى كان ينتعش فيها النظام الإقطاعى - كما كان يدخل هذه الطبقه فى بعض الأحيان التجار الأثرياء وكبار قادة الجيوش وبعض أفراد عامة الشعب الذين كانت السلطه تنعم عليهم بوظائف هامة فى إدارة شئون البلاد - وحيث كان أفراد هذه الطبقة ينتسبون إلى طوائف عديدة ، فقد ترتب على ذلك عدم المساواة بينهم فى الإمتيازات التى كانوا يتمتعون بها مثل تولى الوظائف الهامة فى الدولة والتعين لإدارة حكم الأقاليم وإقامة الشعائر والطقوس الدينية وتملك الأراضى وعدد الزوجات ، وكان أفراد السلالات الحاكمة وكبار رجال الدين من أكثر الطوائف التى تمتعت بالإمتيازات المقررة لهذه الطبقة .

٢ - **طبقة العامة** : وهى تمثل جموع الشعب الصينى من الصناع والعمال والمزارعين وأصحاب المهن المختلفة ، وكانت الحقوق المقررة لهم تقل بدرجة كبيرة عن حقوق طبقة النبلاء - كما أنه فى بعض الفترات التى كان ينتعش فيها النظام الإقطاعى وتزداد نفوذ أمراء الإقطاع فى

أقـاليم البـلاد كـانت فـئـة الفـلاحين والزراع عـبـارة عن اتبـاع للسـيـد الإقطاعى ومرتبطون بالأرض وكانوا يمثلون أدنى درجات هذه الطبقة - ولذلك كانت جميع الثورات التى إندلعت فى معظم أنحاء البلاد أغلبها من فـئة الفـلاحين والمزارعين من أجل التـخلص من النظام الإقطاعى ورقبة التبعية التى أهدرت حقوقـهم - وفى غالب الأحيان كانت هذه الثورات تنجح فى قلب نظام الحكم والقضاء على الإقطاع وكل القيود التى كان يفرضها من أجل نشر نفوذه وتحقيق مصالحه الخاصة ، لأن فئة الفلاحين والزراع كانت تمثل غالبية الشعب والأساس الأول للمجتمع الصينى .

٣ - **طبقة العبيد** : وكان معظمهم من أسرى الحروب ، واللقطاء ، والذين صدر ضدهم أحكام من الدولة بضمهم إلى هذه الطبقة كعقوبة على ما أرتكبوه من جرائم معينة وكانوا يتمتعون بقدر ضئيل من الحقوق على أساس أنهم يمثلون أدنى درجات المجتمع ، ويعتبرون مثل الأشياء التى يحق تملكها والتصرف فيها - وعلى ضوء أحكام القوانين التى كانت تنظم أوضاعهم كان لايجوز لأى فرد من طبقة النبلاء تمتلك عدداً من العبيد يزيد عن الثلاثين سواء كانوا زكوراً أو إناثاً أو خليط من الجنسين إلا إذا حصل على أذن بزيادة هذا العدد من السلطة الحاكمة

ثانيا : الأحكام المتعلقة بالزواج ونظام الأسرة :

١ - كان الزواج يتم طبقاً لطقوس دينية معينة لدرجة جعلته من ضمن الأعمال الدينية التى تتم وفقاً لأمور التقيد بالعبادة - وكان مقصور على أفراد طبقة النبلاء على أساس أنهم الذين يتمتعون فقط بحق الإشتراك فى الطقوس الدينية - أما أفراد طبقة العامة فكان لايحق لهم مثل هذا الزواج على أساس أنهم كانوا لايتمتعون بالإشتراك فى مثل هذه الطقوس وإنما يستفيدون فقط من ثمار العبادة وماتحققه من خير جماعى - ولذلك كان نظام الزواج عندهم يعتمد فقط على الموافقة بين الرجل والمرأة بدون أى شروط أخرى أو إجراءات معينة على أن يتم تثبيته فى حفلة عامة تقام بعد إنجاب البنين - هذا بالإضافة إلى أن أفراد طبقة العامة كان لايحق لهم الزواج بهذه الصورة إلا فى فترة الربيع فقط وليس فى أى وقت مثل طبقة النبلاء .

٢ - اشترط فى نظام الزواج سواء بالنسبة لطبقة النبلاء أو لطبقة العامة أن يقوم الزوج بإختيار زوجة ليست من أفراد أسرته - و إذا حدث العكس وكان الزوج والزوجة من أسرة واحدة اعتبر الزواج باطلا ويدخل فى إطار المحرمات.

٣ - كانت قاعدة تعدد الزوجات مقررة فى نظام الزواج إلا أن تطبيقها من حيث عدد النساء كان يختلف طبقاً لمكانة الزوج - فجميع أفراد طبقة العامة كان لايحق لهم الزواج بأكثر من واحدة - أما أفراد طبقة النبلاء فقد كان عدد الزوجات يختلف تبعا لمقامهم وما يتمتعون به من إمتيازات (كما سبق أن وضحنا) ولذلك كان يحق بزوجتين فقط لأى فرد من أصحاب المراكز الغير هامه أو المرموقه ، وثلاث زوجات إن كان قائدا ، وبتسع زوجات إن كان أميراً - أما بالنسبة للملك أو الإمبراطور فكان يحق له إتخاذ اثنتى عشر زوجة - وبهذا تميز الزواج الصينى بنظام فريد فى تعدد الزوجات لم يتخذ أو يتقرر بهذه الصورة فى معظم المجتمعات الشرقية التى كانت لها مجد حضارى فى العالم القديم .

٤ - بالنسبة لطبقة النبلاء - كان بمجرد أن يمر ثلاث شهور على وصول الزوجة إلى منزل زوجها تعتبر من ضمن أفراد أسرته وتشترك معهم فى الطقوس الدينية وأمور العبادة وتصبح زوجته الشرعية إلى الأبد - أما بالنسبة لطبقة العامة فكان يتم ذلك فى حفلة عامة بعد أن تنجب الزوجة البنين .

٥ - كان لايجوز للزوجة التى يتوفى زوجها أن تقوم بالزواج مرة أخرى - أى حرم القانون على الأرامل أن يتزوجن مره أخرى وفرض عليهم الإلتزام

بالعفة والقيم الإخلاقية

٦ - أما بالنسبة لنظام الأسرة - فكان للأب سلطة مطلقة يباشرها على جميع أفراد أسرته (أبنائه ، وبناته ، وزوجاته ، وفروع الأبناء - والأرقاء في حالة ما إذا كان من طبقة النبلاء) - كما كان يعتبر رئيسها الأعلى الذى يتولى الإشراف على كافة امورها ، والمربى الأكبر الذى يلقنها قواعد الآداب ويغرس فيها القيم والمبادىء الإخلاقية، والزعيم الأوحد في إقامة الشعائر والطقوس الدينية

ثالثاً . الأحكام المتعلقة بأمور المعاملات ،

١- نظمت بدقة عمليات البيع والشراء والمقايضة على أسس تتسم بالعدالة والأنصاف من أجل أن يسود حق المساواة بين الأفراد في كافة الأمور الخاصة بالتعامل ، ويأخذ كل ذى حق حقه - وعلى هذا الأساس جعلت من الغش جريمة تمس كيان المجتمع حيث اعتبرته من العوامل التى ترتب أوضاع ظالمة تفسد صفو الحياة

٢ - جعلت نظام التعاقد يستند أساساً على مبدأ الرضا بين الطرفين ، واشترطت أن يقوم كل طرف بتنفيذ ماعليه من الإلتزامات بحسن النية وفى الموعد المحدد بالعقد إلا إذا حدثت ظروف طارئة لا دخل لإرادته

فيها ولم يتوقعها – وكانت معظم الأحكام التى نظمت العقود وعمليات التعاقد مستمدة من القواعد العرفية .

٣ – إهتمت بتنظيم الملكية الفردية للمنقولات والعقارات وعلى الأخص الأراضى الزراعية وجعلت أساسها يقوم على مبدأ الحرية بإستثناء الفترات التى توغل فيها النظام الإقطاعي – بشرط أن يحدث توازن بينها وبين الأهداف العليا التى تتوخاها الدولة فى الأمور الإقتصادية وخاصة فيما يتعلق بتوزيع الملكية الصغيرة والمتوسطة للأراضى الزراعية من أجل زياددة المحاصيل والعمل على توفير مصادر الغذاء فى كافة أنحاء البلاد .

رابعاً : الأحكام المتعلقة بالنشاط التجارى :

١- نظمت النشاط التجارى بقواعد توافرت فيها كل سبل العدل والإنصاف – وذلك بعد أن نشطت التجارة إلى جانب الزراعة منذ بداية عهد حكم سلالة (شنغ) – .

٢ – كان نظام التعامل يتم بواسطة النقد الذى تغير شكله واحجامه مع تطور الحياة الإقتصادية – ففى عهد حكم سلالة (شنغ) فى الفترة مابين عام (١٥٢٣ - ١٠٢٨ ق.م) كان النقد عباره عن نوع من الأصداف ثم أصبح

بعد ذلك قطعاً عظمية ومع كثرة التعامل تطور إلى قطع من النحاس ، وكانت وحدة هذا النقد يطلق عليها لفظ (وان) وتزن ثلاث أوقيات - أما فى عهد حكم سلالة (تشاو) بداية من القرن الحادى عشر قبل الميلاد تحول النقد إلى نظام السبائك ، وكانت كل سبيكة تزن عشر أوقيات أو أثنتى عشر أوقية ، وأطلق على الوحدة النقدية لفظ (الكين) وكانت تزن نصف أوقية - وإستمر نظام النقد يتطور مع تطور النشاط التجارى إلى أن أصبح بعد ذلك عبارة عن نقود تم سكها بصورة بدائية منذ أواخر القرن الخامس قبل الميلاد .

خامساً : الأحكام المتعلقة بالنشاط الإقتصادى :

١- أهتمت بكافة الأمور المتعلقه بالنشاط الإقتصادى وخاصة فيما يتعلق بزيادة معدلات الإنتاج الزراعى وتطوير أساليب الصناعات المختلفة من أجل تدبير إحتياجات البلاد وتوفير الفائض منها لتصديره إلى الخارج للحصول على مايلزم إستيراده من البلدان والمجتمعات الأخرى.

٢ - فرضت نظاماً واحداً للكتابة والموازين والمكاييل والمقاييس من أجل وضع ضوابط متناسقة تساعد على زيادة الإنتاج ، وتدفع بصورة منتظمة دعائم حركة التطور الإقتصادى

٣ - حددت بشكل مناسب الضرائب المستحقة للدولة على أرباح الأفراد الناتجة من عمليات التملك وأمور المعاملات كالبيع والشراء والنشاط التجارى - وذلك من أجل دعم الخزينة العامة التى تستخدمها الدولة فى إدارة شئونها العامة وفى إعداد الجيوش وتجهيزها بالمعدات الحربية اللازمة وخاصة فيما يتعلق بوسائل الدفاع لصد وردع هجمات القبائل البربرية على أراضى البلاد .

سادساً : الأحكام المتعلقة بالعقوبات وبنظام القضاء :

١- كانت معظم العقوبات المقررة فى حالة ارتكاب الجرائم العامة والخاصة تتسم بالقسوة والمغالاة - فعقوبة الموت كانت هى الواجبه التطبيق فى معظم الجرائم العامة مثل الخيانة العظمى والأضرار بمصالح البلاد أو بأموال الدولة ، وفى الجرائم الخاصة مثل القتل والحريق العمد - وعقوبات القطع للأيدى والأرجل كانت تطبق فى معظم الجرائم الخاصة مثل السرقة وقطع الطريق والسطو - كما كان يطبق مبدأ (القصاص) فى جرائم الإعتداء التى تمس حق الإنسان فى سلامة جسمة مثل الضرب والجرح والتى ينتج منها عاهة مستديمة وذلك فى حالة عدم موافقة المجنى عليه على قبول مبدأ التعويض.

٢ - طبقت عقوبات معينة على بعض الجرائم العامة والخاصة لم تطبق فى معظم المجتمعات القديمة مثل وشم وتشويه الوجه ، وجدع الأنف ، وقطع الأعضاء التناسلية .

٣ - فى عهد حكم سلالة (تشاو) الذى بدأ فى القرن الحادى عشر - صدرت أحكام فى مجال تخفيف العقوبة - جعلت من حق الوزير المشرف على أمور القضاء الجزائى (الجنائى) أن يتدخل ويستبدل بعض العقوبات التى توقع على جسد المتهم بدفع تعويض معين - وذلك مثل عقوبة الإعدام فكان من حقه أن يتدخل ويوافق على إستبدالها بالتعويض إذا طلب المتهم ذلك وكان مستعد لدفع ماحدده القانون وهو مايعادل الف سبيكة نحاس من أجل إنقاذ حياته.

٤ - أما بالنسبة لأمور القضاء - فقد تم تنظيمة من أجل أن يحقق العدالة فى المنازعات المدينة والردع فى المسائل الجنائية ملتزماً بحرفية القانون ورغم أنه كان معين له مدير يطلق عليه مدير الشئون القضائية ويعتبر أكبر القضاه - إلا أنه كان يشرف على القضاء بالكامل لأهميته فى المجتمع الصينى أحد وزراء الملك ، وخاصة فى عهد حكم سلاله (تشاو) حيث كان من ضمن الوزراء السته الذين كانوا يمثلوا جهاز الحكومة

ويعاونون الملك فى إدارة شئون البلاد (١) .

سابعاً الأحكام المتعلقة بنظم العلاقات الدولية :

- أكدت المصادر التاريخية أن الصين القديمه قد مارست العلاقات الدولية مع دول العالم القديم في الشرق والغرب على أفضل النظم الإنسانيه فى كافة المجالات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية ، وأضافت من خلال ذلك نظم وقواعد ودبلوماسيه جديدة - حيث كانت تعترف بإستقلال وسيادة هذه الدول وترسل إليها بعثات دبلوماسية من أجل إنماء العلاقات السلمية معها - كما كانت لديها قواعد قانونية عن كيفية معاملة الأجانب المتواجدين على أراضيها وطريقة إستقبالهم والترحيب بهم وإكرامهم ومساعدتهم بإسلوب أفضل من معاملتهم فى أوطانهم

وتعتبر الصين أول من أرست القواعد القانونيه الدولية الخاصة بنزع السلاح والتى استقرت فى المجتمع الدولى بعد ذلك من أجل منع الحروب وتحقيق السلام الدائم بين الدول - حيث أبرمت فيها أول معاهدة دولية لنزع السلاح فى عام ٦٠٠ قبل الميلاد يطلق عليها (معاهدة يانجستى) -

أنظر فى ذلك :

1 - R. Grousset . La chine et san art, Op. Cit., PP. 43 - 77.
- D. Kahn, Scientists of Code Analysis , Op. Cit. PP. 145 - 164.
- J. Sion, L'Asie des moussons. Paris, 1929 . PP. 71 - 84.
- M. Granet . La Civilisation chinoise, Paris, 1929 . PP 41 - 77
- A. Ry Galoff. Vie de Confucius . Paris, 1946 , PP> 43 - 56.
- مؤلفنا التاريخ العام لنظم وقوانين الحضارة الصينية القديمه مرجع سابق ص ٣٠ - ٤٥

والظروف التى دعت إلى عقدها كما تدل الآثار القديمة - بأنه فى العهد الذى تفشى فيه النظام الإقطاعى وأدى إلى سقوط حكم سلالة (تشاو) وتقسيم الصين الى ممالك ، وأصبحت كل مملكة مستقلة تماما عن الأخرى (كما سبق أن وضحنا) حدثت منازعات حادة بين هذه الممالك على الحدود حيث كانت كل مملكه ترغب فى توسيع نطاق حدودها على حساب أقاليم الممالك الأخرى كبداية لتزعم السيادة الصينية - وإن هذا قد أدى إلى قيام حروب طاحنة بينهما استمرت سنوات طويلة وأشاعت فيها الفوضى والخراب والدمار - فقام دعاة السلام وأهل الحكمه فى الصين بالدعوة إلى وقف القتال ، وطالبوا بضرورة عقد مؤتمر يحضره كل رؤساء الممالك من أجل وضع نهاية لهذه الحروب المتكررة ، وبعد أن تم الإستجابه لهذه الدعوة أختير وادى (يانجستى) ليعقد فيه هذا المؤتمر .

- وترتيبا على ذلك انعقد المؤتمر فى الموعد المحدد له ، وقرر فيه وسطاء الصلح (دعاة السلام وأهل الحكمة) بأن أفضل وسيلة لمنع الحروب وتحقيق سلام دائم بين الأطراف هو أن ينزع من بينهم السلاح الذى يفتك بالأرواح ويلحق الدمار - وبعد إقتناع تم الإتفاق بين رؤساء الممالك على هذا المبدأ ووقعوا على المعاهده التى سميت (بمعاهدة وادى يانجستى لنزع السلاح) لتكون خير ضمان لعدم قيام حروب بينهم مرة أخرى - وبالفعل

حققت هذه المعاهدة سلاماً بين هذه الممالك استمر مائه عام ، حيث لجأت طبقاً لنصوصها كل مملكة إلى التفاوض والوساطة والتحكيم لحل أى نزاع يثور بينها وبين أى مملكه أخرى (١)

وبذلك فالصين القديمة كانت صاحبة حضارة من أرقى حضارات العالم القديم – ساهمت مع حضارات مصر الفرعونية ، وبلاد مابين النهرين ، والهند . في تكوين الصورة المتكاملة لمجد الشرق وعلو مكانته فى العالم القديم .

أنظر فى ذلك :

– مؤلفنا عن العلاقات الدوليه في العصور القديمه مرجع سابق . ص ٨١ – ٨٤.

- André Gades, Le desarmement devant ta societe des nations, Paris, 1929, PP. 2-4.
- CF.O.V.Bogdanov, Le desarmement à la lumiére due droit international Paris, 1958, PP. 95-99.

الباب الرابع

النظم القانونية للحضارات الغربية القديمة

الباب الرابع

النظم القانونية للحضارات الغربية القديمة

ظهرت فى القارة الأوربية حول السهول الخصبة والطقس المعتدل فى المناطق الساحلية لحوض البحر الأبيض المتوسط مجتمعات أنسانية تطورت فى أمور الحياة حتى أصبحت خلال الفتره من سنه ١٣٠٠ - ٨٠٠ قبل الميلاد على هيئة مدن مستقلة ذات رقى وإزدهار فى النواحى السياسية والإقتصادية والثقافيه والإجتماعية - ومع مرور الزمن تكونت من خلالها حضارة الإغريق ثم حضارة الرومان اللذان يعتبران من أعظم الحضارات الغربية التى ظهرت فى نهاية العصور القديمة

سنعرض الطابع الحضارى والنظم القانونية للإغريق والرومان ونكتفى بهذا حيث كانت باقى أجزاء القارة الأوروبية فى حالة غير مستقرة ، ولم تكن بها مجتمعات ذات سمة حضارية تذكر فى سجل تاريخ العالم القديم . وإنما كانت عبارة عن قبائل متفرقه من أجناس مختلفة أهمها

١- **قبائل الجرمان** ويرجع أصلهم التاريخى إلى القبائل التى تكونت على شواطىء بحر البلطيق بين نهرى الألب والأودر - حيث كونوا فى هذه

المنطقة مستعمرات بدائية عاشت على الصيد والرعى ، وفى عام ٢٠٠ قبل الميلاد تحركوا غرباً إلى أن وصلوا إلى حدود نهر الراين وعاشوا على الزراعة - وفى نفس الفترة زحفت قبائل جرمانية أخرى كانت متفرقه فى شبه الجزيرة الإسكندنافية وعبرت بحر البلطيق ، وتحركت فى السهول الخصبة بحثاً عن الرزق حتى وصولا إلى شمال البحر الأسود وعاشوا على الرعى والزراعة - وخلال منتصف القرن الأول الميلادى استوطنت هذه القبائل بصفه شبه مستقرة فى الجزء الأوروبى المحصور بين نهرى الراين والفستولا وبين نهر الدانوب وبحر الشمال والبلطيق وظهروا فى صورة جماعات شبه متحدة ثم توسعوا فى حدود هذه المنطقة واستولواعلى أراضى منصبة بحد السيف من أجل الرزق وكانت طبائعهم دائما مياله إلى القوة والعنف بصورة جعلت الحروب والسطو كأنها طعامهم وشرابهم - وكان الرومان يطلقون عليهم القبائل البربرية الا أنه نتيجة تغلغلهم استطاعوا فى عام ٤٧٦ م أن يسقطوا روما ويستولوا عليها بعد أن اشاعوا فيها الفوضى والفساد - وهذا قد أدى إلى زوال الإمبراطورية الرومانيه من صفحات التاريخ ودخول القارة الأوروبية فى بداية العصور الوسطى التى أشاعت فيها أمور الفوضى والفساد والصراعات الدموية

٢ - قبائل القوط . وهم الذين عبروا بحر البلطيق فى القرن الرابع قبل

الميلاد ومكثوا بصورة متفرقه فى بعض السهول وعاشوا على الرعى والزراعة البدائية - ثم تحركوا عام ١٥٠ ق . م صوب الجنوب الشرقى واستمروا حتى بلغوا البحر الأسود ثم تفرقوا إلى فرعين فرع اتجه إلى جنوب روسيا وأطلق عليهم القوط الشرقيون ، والآخر اتجه إلى الغرب داخل القارة الأوروبية وأطلق عليهم القوط الغربيون ، وقد دأبوا على السطو ونشر الفساد فى مقدونيا وبلاد الإغريق ثم هددوا روما مرات عديدة من كثرة غزواتهم التى وصلت إلى الأندلس وشمال أفريقيا .

٣ - قبائل الوندال : وظهروا بصورة بدائية فى سهول جبال البرانس فى الفتره من عام ١٠٠ - ٥٠ ق م - ثم تحركوا وهبطوا إلى ارض أسبانيا حوالى عام ٤٠٨ م وأفسدوا الحياة فيها كما أشاعوا الفوضى من كثرة غزواتهم فى بعض المدن الرومانية ونهبوا مدن عديدة فى شمال أفريقيا .

٤- قبائل الهون : وأصلهم يرجع إلى قبائل بدوية ترحاله نحو الرزق وغير مستقرة فى إقليم معين وهم من العنصر المغولى وأنضم إليهم بعض أفراد القبائل المهزومة - زحفوا من جنوب روسيا إلى أوروبا الوسطى حوالى عام ٢٠٠ قبل الميلاد و أشاعوا فيها الفوضى ولم تسلم من غاراتهم المفاجئة وهجماتهم الشرسة فى السلب والنهب أى مدنية فى أواسط أوروبا وحول حوض البحر الأبيض المتوسط - واستمروا على

هذه الحياة قرون عديدة بعد أن اتخذوا مركز قيادتهم فى هنغاريا - ولذلك كانت الشعوب الأوروبية (الإغريقيه والرومانية) تنظر إليهم نظرة الرعب والنفور والتقزز من خطورتهم حيث كانت لديهم سرعة فائقة فى الغزو والقتال وسلب خيرات البلاد .

وبذلك لم يشهد العالم الغربى فى العصور القديمة سوى حضارتى الإغريق والرومان - أما بقية أجزائه كان عبارة عن خليط من هذه القبائل التى هبطت من الشمال البارد المعتم وجفاف العيش إلى وديان المناطق المعتدله بحثاً عن الرزق بالسلب والنهب الذى أدى إلى قلب أوضاع المجتمع الأوربى الإغريقى والرومانى من الإستقرار إلى الفوضى والظلام التى سادت بعد ذلك طوال العصور الوسطى [1] .

---

(١) انظر مؤلفنا من العلاقات الدولية فى العصور القديمة طبعه ١٩٨٨ دار النهضة المصرية بالقاهرة ص ٨٧ . ومؤلف أخر عن العلاقات الدولية فى العصور الوسطى طبعة ١٩٨٨ القاهرة ص ٢ . ٣

الفصل الأول

النظم القانونية للحضارة الإغريقية

الفصل الأول

النظم القانونية للحضارة الإغريقية

تكونت فى اليونان القديمة مدن عديدة مثل أثينا وأسبارطة وبتراوبولونى ، ومع مرور الزمن تطورت هذه المدن وأصبحت خلال الألف الأخيرة قبل الميلاد ذات أهميه كبيرة فى النواحى السياسية والإقتصادية والإجتماعية حتى كونت جميعها حضارة الإغريق التى تعد من أعظم الحضارات القديمة .

المبحث الأول

التطور التاريخى للحضارة الإغريقية

كانت كل مدينة يونانية عبارة عن دولة صغيرة تسيطر سيطرة كاملة على جزء من إقليم الأمة اليونانية القديمة ، وتتمتع بحكم مستقل أمام المدن الأخرى ، ولديها حاكم يباشر سلطاته كاملة على أقليم مدينته وعلى الرعايا المقيمين فيه ، بإعتبارها وحدة سياسية مستقلة - ولذلك كانت كل مدينة عباره عن دولة ذات سياده يحيط بها سور كبير يحميها من الغزو الأجنبى مثل أثينا

وأسبارطه ، ولها حكومة مستقلة تباشر كل إختصاصاتها دون تدخل من جانب أى مدينة أخرى (١) .

– والشعب اليونانى المكون لهذه المدن هو مزيج من سكان البحر الأبيض المتوسط (كريتين ، أجانب ، ومهاجرين ، وغزاه ، وخاصة شعب الدوريين الذى هبط من المناطق الشمالية للقارة الأوروبية للفرار من الطقس القارس البرودة إلى الطقس المعتدل والسهول الخصبة فى بلاد اليونان ، بالإضافة إلى أجناس أخرى من آسيا الصغرى – ولذلك فتحديد طبيعة جنس شعب الإغريق مسألة كثيرة التعقيد حلها قد تعذر لدى الكثير من العلماء والباحثين(٢) .

– وقد ازدهرت فى تلك المدن اليونانية انظمة الحكم المختلفة كدليل على إستقلال كل مدينة عن الأخرى، كما حدثت بينهم فى فترات معينة خلافات وصراعات عديدة نتيجة لمحاولة كل مدينة بسط سيادتها وزعامتها على منطقة بلاد اليونان ، مثل ماكان يحدث بين أثينا وأسبارطة ، حيث كان يوجد خلاف شديد بين المجتمع الاثينى الديمقراطى الحكم ، وبين المجتمع الأسبرطى القائم على حكم الا لجركية (حكم الأقلية) ، وكان كل مجتمع منهما يحاول

(١) د. أحمد كمال ، د. كرم حبيب علم الإجتماع الحضرى – مرجع سابق – ص ٤٢ ومابعدها
(٢) جورج سارتون – تاريخ العلم – مرجع سابق – ص ٣١ .

تدعيم قوته بضم جيرانه اليه كحلفاء - وانقسم بالتالى العالم اليونانى الى قوتين متعادلتين ، إلا أن هوة الخلاف كانت تزداد إتساعاً بينهما يوما بعد يوم ، مما أدى إلى حدوث صدام وحروب طاحنة ومدمرة اهتزت فيها كل بلاد اليونان وهى ماتسمى بالحروب (البيلوبونيزية) (١) ، وكانت أثينا فى بداية هذه الحرب لديها اسطول عظيم حقق لها انتصارات عديدة ، ولكن تفشى الطاعون بين جنودها فتك بالكثيرين منهم فى الفترة من عام ٤٣٠ ق .م إلى ٤٢٩ ق.م . وكان السبب فى عدم إنتصارهم الساحق على الأسبارطيين فى الحرب التى إستمرت بينهم عشر سنوات (٤٣١ - ٤٢١ ق. م) وإنتهت بعقد معاهدة صلح سميت بمعاهدة نيكياس (عام ٤٢١ ق.م) - حيث تم الإتفاق فيها بين الطرفين على وقف القتال ، وعلى أن يستمر الصلح خمسين عاما بينهما - إلا أن هذا الصلح لم يستمر سوى خمس سنوات فقط لأنه كان صلحاً شائكاً لم يصف الكراهية الشديدة بين الطرفين ، وخاصة أسبارطة التى كانت أشد ولعا للقتال - فإندلعت الحرب مرة أخرى عام ٤١٥ ق. م وكانت أشد ضراوة ، وأنتهت بكارثة شاملة منى بها أسطول أثينا وجيشها فى معركة سرقسة (عام ٤١٣ ق.م) مما أدى إلى إستلامها وإذلالها من جانب إسبرطة (٢) .

---

(٢) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمة - مرجع سابق ص ٣١٣ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣٤٨.

(2) M. Croiset . La Civilisation de la Gréce antique, Paris, 1932 , P. 9 et s.

ويقول المؤرخ الإغريقى ثوكيد يدبس الاثينى بأن (الخصمين كانا مستعدين لخوض غمار هذه الحروب منذ أمد بعيد ، وأنها لن تكن فى حقيقتها حربا أهلية تنشب داخل أمة من الأمم فحسب - بل جرت إليها أمماً أخرى - فلم ينتصر الاسبراطيون أخيراً فى هذه المعارك إلا بمساعدة الفرس حيث عقدوا معهم تحالفاً ضد أثينا خلال فترة الحرب) (١) .

وبإنتهاء هذه الحروب ساد الهدوء بلاد اليونان ونعم شعب الإغريق بفترة سلام وترابط ، حتى قام الإسكندر الأكبر بعد تعيينه قائدا عاما للجيوش الإغريقية (عام ٣٥٦ ق.م) بتحقيق أحلامهم فى تكوين إمبراطورية إغريقية من الغرب للشرق - فزحف وتحت قيادته ٣٥٠,٠٠٠ ألف جندى منهم ٥٠٠٠ فارس لغزو الشرق واخضع بعبقريته بلاداً كثيرة من بينها مصر عام (٣٣٢ ق.م) ، ثم بلاد الشرق الأخرى التى اخذت تتساقط امامه إلى أن وصل حدود الهند بقواته فى عام ٣٢٧ قبل الميلاد - وبذلك رفع راية الإغريق على معظم الشعوب المتمدينة فى آسيا وأفريقيا ، وكون إمبراطورية لاتغيب عنها الشمس فى مدة لاتزيد عن سبع سنوات من بدء زحفه بالقوات الإغريقية (٢) .

- وتعد هذه الفترة من أعظم فترات الزمان للإغريق حيث تحقق لهم

---

(١) چورج سارتون - تاريخ العلم - مرجع سابق - ص ١٧٤.
(٢) جاك سريلر - الحضارة العربية - مرجع سابق - ص ١٨

الوحده والترابط وحققوانصراً عظيماً فى تكوين إمبراطورية شاسعة إمتدت من أوروبا وشملت دولاً قديمة كانت أقدم وأكثر حضارة منهم فى أفريقيا وأقصى حدود آسيا - مثل مصر وبلاد مابين النهرين ، حيث سيطروا سيطرة كاملة على شعوب هذه الدول من منطلق السيادة الإغريقية التى تحققت لهم بعد هذه الإنتصارات العظيمة التى لم يكن حلمهم قد وصل إليها (١) .

وكان نتيجة لتزعم الإغريق شعوب العالم القديم أن اعتبروا أنفسهم أصحاب الحضارة والتقدم والقوة التى لاتقهر وأصابهم الغرور بأن راياتهم التى ترفرف من الغرب إلى اقصى الشرق تؤكد بأنهم سادة الشعوب الأخرى التى أصبحت فى نظرهم برابرة - ولذلك سادهم التعصب العنصرى فى معاملة الشعوب الأخرى التى سيطروا عليها . مما أدى إلى إنحرافهم وظهور الشقاق بينهم جعل إمبراطوريتهم كأنها بنيت فوق الرمال ، حيث بدأ التصدع والإنقسام يظهر فى وحدتهم بعد وفاة الإسكندر الأكبر (قائد زحفهم) فى مدينة بابل عام ٣٢٣ ق.م - أى بعد أربع سنوات من إتمام سيطرتهم على شعوب العالم القديم وتكوين إمبراطوريتهم - حيث ظهر نزاع شديد بين قواد الإسكندر الأكبر عقب وفاته مباشرة هدم كيان الإمبراطورية الإغريقية

---

(١) د محمد حسين هيكل تراجم مصرية وغربية طبعة ١٩٨٠ دار المعارف بالقاهره ص ١٢

وأنتهى بعقد إتفاقية فى مدينة بابل فى نفس العام الذى توفى فيه الأسكندر قسمت فيها الإمبراطورية بين هؤلاء القواد وكانت مصر طبقاً لنصوصها من نصيب بطليموس بن لاجوس الذى استقل بها فى نفس العام (٣٢٣ ق.م) وأسس فيها دولة البطالمه التى استمرت حتى حكم الملكه كليوباترا - حيث انهزمت أمام الزحف الرومانى على مصر فى معركة أكتيوم عام (٣٠ ق.م) وزال بالتالى حكم البطالمه نتيجة إحتلال الرومان مصر فى ذلك العام (١) .

وبعد تقسيم الإمبراطورية - ضاع أكبر حلم كان يحلم به الإسكندر الأكبر المقدونى - حيث كان أعظم ما يتمناه هو تحقيق إندماج كامل بين الإغريق والشعوب الشرقية من خلال إمبراطورية لايغيب عنها الشمس يعتلى عرشها بالفخر والعظمة - ولكن عاجله الموت وفشل خلفاؤه فى سياسة جمع الشعوب وتحقيق هذا الإندماج مما أدى إلى إنحصار الإمبراطورية الإغريقية سياسيا داخل نطاق بلاد اليونان - ثم إنتهت تماما بعد أقل من ثلاثة قرون على يد الرومان الذين احتلوا كل البلاد اليونانية فى عام ١٤٦ ق.م ، وزحفوا على دول الشرق واستولوا عليها وظهرت فى العالم الإمبراطورية الرومانية(٢) .

---

(١) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمه . مرجع سابق ص ٣٢٠

(٢) جاك س . ريسلر - الحضارة العربية - مرجع سابق - ص ٤٤

– هذا هو السجل التاريخى لحضارة الإغريق من حيث بدأت بمدن مستقلة ثم إتحدت وكونت إمبراطورية عظمى احتلت وسيطرت على الشعوب المتمدينة فى أفريقيا وأسيا ، وأمتدت من الغرب إلى اقصى الشرق – إلا أنها إنهارت وتحطمت لأسباب عديده أهمها (كما سبق وأن وضحنا) النزعة العنصرية الإستبدادية التى دبت فى نفوس زعمائها حيث اعتقدوا بأنهم ساده لجميع شعوب العالم – وبأن الشعوب الأخرى برابرة لا يسمون إلى مرتبة الشعب الإغريقى فى الصفات الإنسانية الكاملة – ولذلك فالسبب الرئيسى لإنهيار الإمبراطورية الأغريقية هو إنهيار الأخلاق [1] ، لأن الغرور جرهم إلى الهاوية ليتأكد قول الفيلسوف الفرنسى مونتسكيو (أن العامل الأكبر لبقاء الدولة هو الأخلاق – فإذا فقدتها الدولة فقدت فضيلتها ، وأتاها الدمار والخراب أن عاجلا وأن آجلاً) [2] .

المبحث الثانى

الطابع الحضارى لبلاد الإغريق

لقد أعطت الحضارة الإغريقية الكثير من المبادىء المستلهمة من أفكار الفلاسفة الذين عايشوا فترة ازدهارها مثل سقراط ، وأفلاطون ، وأرسطو ،

(١) د محمد رأفت عثمان الحقوق والواجبات والعلاقات الدوليه فى الإسلام – طبعه ١٩٧٢ مطبعة السعادة ص ٢٦.

(٢) د حسن شحاته سعفان - مونتسكيو دار النهضه العربية - غير محدد سنه الطبع – ص ١١١

وديوجين ، وغيرهم ، والتى شعت بنورها على الحضارات التى تلتها كمبادىء ساطعة فى العدالة والأخلاق - ولذلك فإذا كانت الإمبراطورية الإغريقية قد أنهدمت أركانها وأصبحت فى سجل تاريخ الماضى - إلا أن روحها والمبادىء التى سطعت منها مازالت تذكر الأجيال وتغذيهم بمثل العالم القديم - حيث كانت حضارة إنسانية ساهمت فى خدمة البشرية فى كافة الأنشطة الإجتماعية والإقتصادية والثقافية والفلسفية ، وأعطت مبادىء قانونية عديدة أهتدت اليها الشعوب من أجل تحقيق الخير والعدالة (١).

١- فى مجال الفلسفة :

فالإغريق هم أول من بلوروا موضوعياً الفلسفة بأنها تعنى حب المعرفة - لأن المعنى الدقيق لها كلمة (فيلوسوفيا) وأشتقت منها كلمة (فلسفة) لتعنى معرفة العالم والأنسان ، ولذلك كانت تدرس عندهم من أجل معرفة الحقيقة وتأصيل الحقوق ومبادىء الديمقراطية ، مع تحليل الكوارث والحروب وكل ما يحدث من صراعات بين عوامل الخير والشر - مثل هرقليطس الذى يعد من أعظم فلاسفة اليونان حيث كان يعلم الناس أسرار الطبيعة لمعرفة أسس الحياة الإنسانية (٢) - كما يرجع الفضل فى وضع الخطوط الأولى

(١) د. هنرى توماس - أعلام الفلاسفة - مرجع سابق - ص ٦٧

(2) M. Croiset, La Civilisation de La Gréce antique, Op Cit, PP 13 18

للجدل الى فلاسفة الإغريق لأن كلمة ديا لكتيك (جدل) تأتى مباشرة من الكلمة اليونانية (ديالجين) وتعنى التعبير عن صراع الأفكار المتضادة وعلى هذا الأساس صاغ هيجل الفيلسوف الألمانى منهجه الجدلى ، مستنداً على فسلفة الإغريق وما أسسوه من مبادىء فى علم الجدل (١) .

ومعظم فلاسفة اليونان كانوا يرون أن الجنس البشرى أسره واحدة يرتبط أعضاؤها برباط الاخوة سعيا نحو تحقيق السلام والعدل - كما أكدوا المبدأ الذى يقرر بأن الإنسان لابد أن يعيش فى انسجام داخل المجتمع ، وأن تصان حقوقه الناشئة من القانون الطبيعى - مثل فلاسفة المدرسة الرواقية التى ظهرت فى القرن الثالث قبل الميلاد ونادت بخضوع الإنسان لقانون الطبيعه ونتج منها المبدأ القائل بعدم التدخل فى شئون الفرد والمساواه بين سائر الطبقات والغاء الرق . والتحرر من العبودية ، وأن تكون الدولة عادلة فى تطبيق القانون وأن تخضع مع الفرد لقانون الطبيعة (٢) .

٢ - فى مجال العلوم الإنسانية :

برع علماء الإغريق فى العلوم الإنسانية المختلفة - فهم أول ما أعطوا تفسيراً كاملاً للظواهر الطبيعية مثل البراكين والزلازل - ودرسوا علم الفلك

(١) چورج بوليتزير ، جى بيسى ، موريس كافينج . المبادىء الأساسية للفسلفة . ترجمة إسماعيل المهدوى طبعه ١٩٥٧ القاهره ص ١٤ ، ص ٣٤

(٢) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٣٥

والطب واللغة والبيان والرياضيات ، وجاءوا بنظريات جد،، ة أفادت البشرية – فقد أشارو إلى فكره التطور مثل (اكسيمندريس) الذى قال (أن الإنسان منحدر من حيوانات مائية مختلفة عنه بالنوع) وبالتالى لم يكن (دارون) هو صاحب فكرة التطور التى يزعم فيها بأن الإنسان منحدر من سلاله حيوانية لأن علماء الإغريق قد عرفوا هذه النظرية من قبله (١) .

لقد كانت أثينا وهى إحدى المدن الإغريقيه الهامة فذة فى الآدب والفلسفة وكافة العلوم المختلفة ، ولم تستطع أى مدينة فى العالم أن تنافسها فى وقت إزدهارها ، حيث جذبت إلى مدارسها ومعاهدها العلمية عددا كبيراً من الشباب وطالبى العلم والمعرفة ، وكانت جامعتها تضم عشرة كراسى للأساتذة فضلا على المحاضرين والمدرسين ، وكانت تلقى فيها دروس فى الأدب واللغة والفلسفه وعلوم الرياضة والهندسة والطب والتشريح وعلم الفلك (٢) .

٢ – فى مجال العقيدة الدنينية :

أهتم حكماء الإغريق بالعقيدة الدينينة وقاموا بدراسة فيما وراء الطبيعة (ميتا فيزيقا) – وأصل كلمة ميتا فيزيقا يونانية – وهى عبارة عن مقطعين

(١) أندريه إيمارد ، جانين أو برايه تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمه . مرجع سابق . ص ٣٧٨.

(٢) ول ديورانت ، قصة الحضارة – قيصر والمسيح – ترجمة محمد بدران طبعه ١٩٦١ القاهره ص ٧٧

(ميتا) وترجمتها (ماوراء) - وفيزيقا وتعني (علم الطبيعة) - وكان المقصود من موضوع الميتافيزيقا عندهم وخاصة من جانب ارسطو هو دراسة الوجود الذى يوجد وراء الطبيعة على أنه يعتبر وجوداً أبدياً لايتغير ، بينما الطبيعة حركة تتغير من حين لآخر (١) .

وفى البداية كان الماديون منهم يعتبرون هذا الوجود خيالياً ، ولكن عندما عجزوا عن الوصول إلى تفسير الحركة والظواهر الطبيعية قرروا بأنه من الضرورى افتراض أن هناك مبدأ أبدياً بعيد عن الخيال وراء هذه الطبيعة المتحركة ، وقال الفيلسوف الإغريقى اكسانوفان عن هذا الوجود الأبدى أن (الناس هم الذين يضيفون للإله أوصافا من أوصافهم وفى الحقيقة لا يوجد إلا إله واحد خالق) .. وقال سقراط أن (الدين تكريم الضمير النقى للعداله الالهية لا تقديم القرابين وتلاوة الصلوات مع تلطيخ النفس بالإثم) (٢)... وبالتالى كان لدى بعضهم الإعتقاد بوجود إله واحد خالق هذا الكون والبشر ، ولكن جمد تفكيرهم عن الوصول النهائى للحقيقة نحو الخالق الأعظم وهو الله سبحانه وتعالى ، فأطلقوا على الوجود الأبدى أسماء عديده كان أكثرها إستخداماً كلمة (المطلق)

---

(١) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العامة - الشرق واليونان القديمه - مرجع سابق ص ٣٨٤

(٢) د محمد عبد المنعم القيعى عقيدة المسلمين - طبعه ١٩٨٦ القاهره ص ٨٨

المبحث الثالث

أهم النظم القانونية لحضارة الإغريق

كان من نتيجة تمسك الإغريق بالعقيدة الدينية - ان ارتبط القانون بالدين حيث اعتقدوا بأن الاله الأعظم زيوس (Zeus) له بنتان أحداهما اله العدالة الدينية (تيميس Themis) والثانية اله العدالة الوضعية (ديكى Dike) - وبذلك سيطرت فكرة العدالة على حياة الإغريق لارتباطها بالديـــن ، وأصبح القانون عندهم فى بداية الأمر عبارة عن أحكام الهية ، وكانوا يطلقون عليه أسم themistes نسبة إلى الة العدالة (themis)، واستمر هذا الإعتقاد لديهم الى أن قام بعض الفلاسفة والفقهاء اليونانيين بتطوير فكرة القانون ونظروا اليه بإعتباره من قواعد القانون الطبيعى كمحاولة لفصل القواعد القانونية عن الدين - وبدأ بعد ذلك لفظ القانون Nomos يظهر بصفة مجردة فى كتاباتهم ، وإتضحت معالم الإنفصال على يد المشرعين أمثال دراكون وصولون الذين قاموا بتدوين القانون الإغريقى - ولكن حتى بعد تدوين القانون فإن الطابع الدينى لم يختفى تماماً بل كان إلى حد ما ملموساً فى روح القواعد القانونية مما يشير إلى أن الإغريق مهما حاولوا من تطوير القانون وإنفصاله عن الدين فإنهم لم يبتعدوا عن الروح الإلهيه التى كانت تسيطر عليهم فى معظم أمور حياتهم - وهذا فى

حد ذاته قد جعل من حضارة الإغريق تضيف العديد من القواعد القانونية التى تنبع منها روح العدالة - نتيجة ارتكازها على المفاهيم العامة للقواعد الدينية والقيم والمبادىء العامة الأخلاقية وخاصة فى تنظيم شئون المجتمع وعلاقة الفرد بالدولة (١) وتأكيد لذلك سوف نعرض موجز عن مضمون أحكام مدونتا دراكون وصولون لكى نستخلص بعض الوقائع من طبيعة النظم القانونية فى بلاد الإغريق .

أولاً : مدونة دراكون Code de Dracon

بعد أن انتقلت بلاد اليونان إلى مرحلة القواعد العرفية وأخذت تعتمد عليها فى تنظيم سلوك الأفراد وكل مايتعلق بأمور المجتمع - فإنه نتيجة لإحتكار الأشراف لعلم القانون من أجل تحقيق مصالحهم الطائفية - قد ثارت طبقة العامة بعد زوال النظام الملكى وطالبت بضرورة تدوين القواعد العرفية من أجل أن تكون معلومة للجميع وليس حكراً لطائفة معينة - وأمام هذه الامور المستجدة إستجابت السلطة لهذا المطلب وقامت بإختيار لجنة من ستة أشخاص لجمع القواعد العرفية وتدوينها ، إلا أن هذه اللجنة لم تتمكن من إتمام عملها وفشلت بسبب التدخل المتزايد من طبقة الأشراف - ونتيجة

(١) د طعيمة الجرف - مبدأ المشروعية وضوابط خضوع الدوله للقانون طبعه ١٩٦٢ القاهره ص ١٦ - د. صوفى أبو طالب مبادىء تاريخ القانون مرجع سابق ص ٣١٥.

ضغط العامة وارتفاع حدة ثورتهم أسند أمر التدوين إلى دراكون حاكم أثينا فقام بإصدار مدونه باسمه حوالى عام (٦٢١ ق.م) وطبقت فيها معظم الأحكام العرفية التى كانت سائدة (١) - وحيث كان دراكون ينتمى إلى طبقة الأشراف فقد عبرت مدونته عن مصالح هذه الطبقة وأجحفت بحقوق طبقة العامة(٢) .

الطابع المميز لأهم الأحكام :

تميزت أحكام مدونه د راكون بأمور عديدة أهمها مايلى .

١- لم تخفف من وطأة القواعد العرفية التى كانت العامة تشكو من قسوتها وأجحافها بحقوقهم - حيث اكتفى فقط بتدوين ماكان سائداً فبقى للأشراف كافة الحقوق والإمتيازات كما استمروا فى تفسير القانون بما يؤمن مصالحهم - وبالتالى لم تحقق هذه المدونه أى أمل لطبقة العامة وظلت القواعد لعرفيه بعد تدوينها تحمل طابعها القديم فى عدم تحقيق المساواه - ولذلك صبح اسم القانون الدراكونى (Loi draconienne) صفة فى اللغات لأوروبية تطلق على القوانين ذات الطابع الصارم بالظلم والتعنت الاستبدادى.

- قضت على فكرة الإنتقام والثأر وأنهت تماماً حالة القضاء الخاص وأحلت

) فوستيل دى كولانج - المدينه العتيقة - مرجع سابق ص - ٤٢٤

د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ١٤٧

بدلاً منها القانون حيث نظمت السلطة القضائية، أنشأت محكمتين أعضاؤها من طبقة الأشراف - وجعلت المحكمة الأولى تختص بنظر الجرائم الخطيرة كالقتل والحريق العمد والتى يتقرر فيها عقوبة الإعدام - والمحكمة الثانية تختص بنظر الجرائم الأقل خطورة وتطبق عليها العقوبات المناسبة لها على ضوء أحكام القانون (١) .

٣ - تأثرت بالقواعد الدينية وإختلطت بها - لدرجة أن أول فقرة فيها كانت تنص تأكيداً لذلك على ضرورة تمجيد جميع الآلهة والأبطال، وتقديم القرابين إليها كل عام دون الخروج على الشعائر التى اتبعها الأسلاف .

٤ - أقرت نظام الطبقات الذى عرفته أثينا من قبل - فكانت توجد طبقة الأشراف (النبلاء) أصحاب الثروة والنفوذ والسلطه، على القمة ويليها طبقة وسطى من الزراع والتجار وأصحاب المهن ثم طبقة صغار الملاك والعمال وأخيراً طبقة العبيد - ولذلك ظلت طبقة الأشراف تتمتع بكافة الحقوق السياسية وبقيت طبقة العامة محرومة منها كما كان سائداً قبل ظهور هذه المدونة .

٥ - اتسمت أحكامها بالشده والقسوة - فكانت عقوبة الإعدام مقررة لاتفه الجرائم - ولذلك أطلق على هذه المدونه بأنها كتبت بالدم وليس بالحبر -

(١) د. عبد السلام الترمانيني - محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٦٧ ، ٦٨ .

وقال أرسطو عنها بأنها قانون ليس فيه شيء خاص ولا خالد إلا القسوة المتناهية وتغليط العقوبات) (١) .

٦ - أحدثت تطوراً فى بعض النظم الإجتماعية والسياسية - حيث صدرت بعد زوال النظام الملكى وبناء على مطالب عامة الشعب التى أقرت بها رغم المعارضة الشديدة من جانب طبقة الأشراف (٢).

ثانيا : مدونة صولون :

أعترضت طبقة العامة على قانون دراكون لأنه لم يحقق أمالهم فى المساواة والعدالة كما اتسمت قواعده بالقسوة والظلم والإستبداد - وطالبت بضرورة الغاءه وإصدار قانون أخر تتصف قواعده بالعدالة والمساواة - وأمام سخطهم المستمر الذى أخذ ينذر بالثورة على السلطه وعلى طبقة الأشراف - قام صولون الذى تولى الحكم فى عام (٥٩٤ ق.م) أى بعد عشرين سنه من حكم (دراكون) بإصدار مدونة قانونية أصلح فيها ماكان فاسدا وأزال حدة الظلم والقسوة والإستبداد التى اتسمت بها مدونه دراكون - وقد كتب نصوص هذه المدونة على ألواح من الخشب تم وضعها فى الساحة العامة لكى يطلع عليها كافة الناس وأصبحت تعرف بقوانين صولون - وأطلق الشعب الاثنى

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٦٤
(٢) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمه مرجع سابق ص ٢٩٢

على صولون بعد أن أصدر هذه المدونه وقام بالإصلاحات العديدة لقب (صولون الحكيم) (١) .

- أهم أحكامها :

تضمنت هذه المدونة أحكام عديدة من أجل تحقيق بعض الإصلاحات فى الأمور السياسية والإجتماعية والإقتصادية منها مايلى :

١- فى مجال السياسة :

أ - أقرت بمساواة جميع أفراد الشعب (عدا طبقة العبيد) فى الحقوق السياسية - واستطاعت طبقة العامة من خلال ذلك أن تشترك فى السلطة وأن تتولى مناصب الدولة ، وأن تعين فى الوظائف الهامة - كما أصبح من حق أفرادها أيضاً الإشتراك فى السلطة التشريعية عن طريق قبول عضويتهم فى مجلس الشعب .

ب - قضت على نفوذ طبقة الأشراف فى الأمور السياسية ، وأكدت المفاهيم الديمقراطية لكى يشارك الشعب بجميع فئاته فى تسيير دفة أمور البلاد .

جـ - أعادت إلى البلاد كل شخص نفى بسبب إتهامه فى جرائم

(١) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه - تاريخ الحضارات العام - الشرق واليونان القديمه المرجع السابق - ص ٣٣٧ ، ٣٣٩ .

سياسية إذا لم تكن هذه الجرائم من قبيل المحاولات الخاصة بقلب نظام الحكم ومحاولة إغتصاب السلطه فى البلاد [1]

١ - فى مجال الأمور الإجتماعية :

أ - جاءت أحكام هذه المدونة متميزة بالطابع الدينوى وبعيدة إلى حد ما عن الطابع الدينى - أى عكس ما جاءت عليه أحكام دراكون

ب - حققت المساواة التامة فى الحقوق بين طبقات الشعب وأصبحت القوانين واحدة للجميع - إلا أنها حرمت الإرقاء من الحقوق السياسية مثل سائر قوانين مجتمعات العالم القديم [2]

جـ - وبالنسبه لنظام الإرث - ألغت القاعدة القديمة التى كانت تحصر حق الإرث فى الأبن الأكبر وأحلت محلها قاعدة أخرى تقضى بتقسيم التركة بين الأبناء الذكور - وإذا لم يكن للمتوفى أبناء ذكور تؤل التركه لأقرب العصبات بشرط أن يتزوج من بنت المتوفى وهذا هو نص نظام الإرث فى مدونه صولون [يقسم الأخ... الإرث إذ مات والد ولم يترك وارثا من صلبه غير ابنته يرثه

---

(١) د. عبد السلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق ص ٧

(٢) د. عادل بسيونى التاريخ العام لنظم الشرائع - مرجع سابق - ص ١٤ ، ١٥

أقرب العصبة ويتزوج البنت ، وإذا لم يترك ولدا يرثه أخوه لا أخته : وأخوه الشقيق أو من الصلب وليس أخوه من الرحم . وعند إنعدام الإخوة أو أبناء الأخوة ينتقل الإث الى الأخت ، وإذا لم يوجد أبناء عم (أى أقارب من العصبة) يتحول الإرث إلى أبناء الأخوال).

د - أجازت للشخص أن يوصى بماله فى حالة إذا لم يكن له أولاد .

س - خففت من السلطة الأبوية - فحرمت على الأب أن يبيع بنته الا إذا إرتكبت فاحشة - كما سمح للإبن بأن يتخلص من سلطه أبيه عندما يبلغ سناً معيناً - وأن يتملك وتكون له ذمة مالية مستقله فى حياة أبيه [1].

ص - أضافت بعض عقوبات كانت أخف من العقوبات التى جاءت فى مدونة دراكون - كما أجازت لكل مواطن أن يقاضى أى شخص يرتكب جرماً

هـ - ألغت نظام الرق بسبب المديونية . أى حرمت الإكراه البدنى أو التنفيذ على جسم المدين ، وجعلت فقط المسئولية مقصورة على

(١) د. صوفى أبو طالب - مبادىء تاريخ القانون - المرجع السابق ص ١٤٩ ١٥

الذمة المالية - ويقول بعض المؤرخين وعلى الأخص المؤرخ الإريقى ديودور الصقلى بأن صولون قد أخذ هذا المبدأ من مجموعة قوانين الملك بوكخوريس فى مصر الفرعونية (١)

ب- مجال الأمور الإقتصادية :

أ - حددت بوضوح سعر الفائدة وحرمت الربا الفاحش

ب - الغت جميع الديون القديمة التى كانت مستحقة للدولة وطبقة الأشراف وأهلكت قوى المزارعين - وترتب على إلغائها تحرير الأراضي الزراعية التى كانت مرهونة نظير هذه الديون وإعادتها إلى أصحابها من فقراء الزارعين - وعندما إعترض الأشراف على هذا الأمر وإعتبروه مصادره لأموالهم - بادر صولون ليكون قدوة لهم بتحرير الأراضى التى كان مرهونه لديه نظير ماعليها من ديون واعداها لأصحابها دون مقابل.

جـ - ساعدت على نمو طبقة صغار الملاك فى القرى وحسنت أحوال الطبقة المتوسطة فى المدن مما أدى إلى تطوير وسائل الإنتاج وإزدهار الحالة الإقتصادية .

---

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٦٦

- وقد طبق قانون صولون على جميع السكان الأحرار بلا تمييز بينهم - فتساوى الأغنياء والفقراء أمام القانون - وبعد أن إعتزل صولون الحكم فى عام ٥٧٢ ق.م أستمر هذا القانون نافذا مدة خمس قرون من بعده (١)

- وبهذا فالحضارة الإغريقية كانت حضارة إنسانية أضائت الطريق والمعالم فى كافة العلوم والنظم القانونية للشعوب الأوروبية التى كانت خلال هذا العصر فى حاله من الهمجية وعدم الاستقرار - وإذا كانت الحضارة الإغريقية قد قامت على أكتاف الحضارات الأخرى فى الشرق - إلا إن تقدمها ورقيها فى جميع العلوم الإنسانية وفلسفة الفكر النافع قد بلور دورها وجعلها من أعظم حضارات العالم القديم (٢)

---

(١) عبد السلام الترمانينى محاضرات فى تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٧٠ ٧١

(٢) محمد حسين هيكل تراجم مصرية وغربية - مرجع سابق ص ١٢

الفصل الثانى

النظم القانونية للحضارة الرومانية

الفصل الثانى

النظم القانونية للحضارة

الرومانية

ظهرت الحضارة الرومانية وبدأت تتطور منذ انشاء مدينة روما عام ٧٥٤ قبل الميلاد ، وتألقت وامتدت سيطرتها على معظم شعوب العالم القديم فى الغرب والشرق على مدى ثمان قرون حتى نخرها الانحلال والفوضى وانتهت في الغرب على يد قبائل الجرمان فى عام ٤٧٦ ميلادية -

المبحث الاول

التطور التاريخى للحضارة الرومانية

انشاء مدينة روما لة روايتان ، احداهما تقليدية قديمة ، والاخرى حديثة . والرواية التقليدية الواردة عن المؤرخين القدماء تشير بأن روما تأسست فى ٢١ ابريل عام ٧٥٤ ق. م على الضفة اليسرى لنهر التيبر tibre بواسطة شقيقين توأمين الاول يدعى رمولوس romulus والثانى ريموس remus وأن أباهما الالة مارس mars الة الحرب ، وأمهما رياسلفيا resylvia حاملة الشعلة المقدسة ابنة الملك نوميطور Numitor

مــلك مدينــة ألبا alba البيضاء المجاورة لروما وهـو مـن سـلالة البطـل أنيـــوس Enees طريد مدينة طروادة Troie الـذى نزح الى أرض لاتــيوم Latium بعد الغزو اليونانى لهذة المدينة .

ويروى المؤرخين القدماء أن رمولوس قد أحاط منطقة المدينة الجديدة بخطوط ليقيم عليها أسوارها المقدسة ، وعندما قام شقيقة ريموس بعبور هذه الخطوط بطريقة تعبر عن الاستهتار الاستهزاء بة قتلة لكى يكون عبرة لمن يحاول الاعتداء على هذة المدينة ، وبعد ذلك قام ببنائها ، فأنشأ فى أول الامر ملجأ للنزلاء وللارقاء والفارين من الاسر والمدينين المعسرين عند منطقة الكابيتول Capitole وهى احدى روابى روما السبع ، حتى أصبحت المدينة عامرة بالرجال فقط ، ثم سرعان ما قاموا بخطف فتيات من قبيلة السابين Sapins التى كـانت تقـيم فى رابيـة بلاتينو Palatim المجـاورة لرابيـة الكابيتول الامر الذى أدى الى حدوث قتال شديد بين السابين ورجال رمولوس ، الا أن المعركة توقفت بينهما بعد أن تدخلت النساء فى القتال بجانب رجال رمـولوس ضـد اقـاربهن من السـابيين - فـانتـهت الحـرب وعـقـد أهل رومـا والسابين تحالفا أصبحت بة الرابيتان تحت حكم رمولوس وتيتوس تاتيوس Titues Tatius حـاكم السـابيين . وبفـضـل هذا الحكم الثنائى توطدت

العلاقات واستقرت الامور[1] وفى خلال ٢٤٥ سنة بعد تأسيس روما حكمها سبعة ملوك أولهم رمولوس الذى وضع حدود واسس المدينة ونظامها السياسى ، ثم جاء من بعدة نوما بومباليوس Numa pomplius الذى نظم شئونها الدينية وهيئات الحرفيين – ثم توليوس الفاتح Tollius Aostilius الذى ضم مدينة البا الى روما ، وأنكوس مارتين Ancus Martius الذى شيد مدينة أوستيا Ostia ، وطار كوين الاول Tarqin الذى أدخل نظم اوترووريا Etfurie ومن بعد سرفيوس توليوس Servius Talluis الذى أصلح دستور المدينة ، ثم طار كوين الثانى الذى ثار علية شعب روما وقتلة لتعسفة واستبدادة فى عام ٥٠٩ ق.م أى بعد ٢٤٥ عاما من انشاء روما – وحل بعد ذلك نظام حكم جمهورى ارستقراطى النزعة بدلا من النظام الملكى السابق .. وهذة هى الرواية التى اوردها المؤرخون القدماء[2]

أما الرواية الحديثة التى استخلصت من الكشوف الاثرية التى توصل اليها الباحثون وسجلت حديثا تشير بأن روما قد تكونت سياسيا من خلال ما قامت بة مدينة (البا) بانشاء مستعمرة على رابية بلاتينو فى القرن التاسع أو العاشر قبل الميلاد لمراقبة تحركات اعدائها ، ثم قامت بانشاء مستعمرات

(١) د عمر ممدوح مصطفى ، القانون الرومانى ، الطبعة الخامسة ١٩٦٥/١٩٦٦ القاهره دار المعارف ص ٢٤

(٢) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه ، تاريخ الحضارات العام ، روما وإمبراطوريتها ، الجزء الثانى ترجمة يوسف داغر وفريد داغر منشورات عويدات بيروت ، لبنان ١٩٦٤ ص ٩٩ ومابعدها

مماثلة على الروابى الاخرى ، وأن هذة المستعمرات تكونت فيها بما هو شبية بالقرى ، وبعد فترة من الزمن اتحدت هذة المستعمرات (القرى) وكونت فيما بينها اتحادا عرف باسم اتحاد الروابى السبع Seplimantium وفي عهد الملك طاركوين الاول تحول هذا الاتحاد الى مدينة كاملة أطلق عليها اسم روما ، وكان ذلك عام ٦٥٠ ق.م - ثم أحيطت بالاسوار وأصبحت مركزا تجاريا هاما فى اقليم منطقة لاتيوم ، ومع مرور الزمن اصبحت لها الصدارة على المدن الاخرى المجاورة لها .. وهذه الرواية الحديثة يسلم بها الشراح فى العصر الحديث ، وان كانت لا تغاير الرواية القديمة التى رواها المؤرخون القدماء مثل بلوتراك Plularque الابالنسبة لما ورد من أساطير ولا سيما فيما يتعلق بانشاء المدينة على يد أخوين من سلالة الالة . (١)

وبذلك فقد نشأت مدينة روما على يد ملوك قاموا بتأسيسها ثم طرد آخرهم (الملك طاركوين الثانى) حيث ثار علية الشعب وقتلة ، ليس بسبب ظلمة واستبدادة فقط بل لانة كان هو والملوك السابقون أجانب من اقليم الاتروسك عكموا الرومان مدة ١٥٠ عاما - وبعد ثورة الشعب الغى الحكم الملكى ، وتأسس النظام الجمهورى عام ٥٠٩ ق.م - ومنذ ذلك التاريخ ظهرت روما بمظهر القوة والمجد بين مدن اقليم لاتيوم وأخذت تمارس العلاقات

(١) - د. عمر ممدوح مصطفى ، القانون الرومانى ، مرجع سابق ص ٢٥ ومابعدها
- الدكتور عبد المنعم البدراوى ، تاريخ القانون الرومانى طبعة ١٩٤٩ القاهرة ص ١٣ ومابعدها
T H Mommsen, Histoire Romaine, Paris, 1924, U.N. University, pp 17-21

المختلفة مع مدن وشعوب البحر الابيض المتوسط من منطلق انها مدينة مستقلة ذات سيادة لا تخضع لسلطان أو نفوذ مدينة أو دولة أخرى (١) الا أنة فى عام ٣٩٠ قبل الميلاد أغارت عليها قبائل الغال وحرقتها ودمرتها بالكامل ، وكانت هذة أول كارثة تلحق بروما بعد انشائها ، وكان يمكن أن تزيلها من التاريخ ، الاأنها استطاعت ان تجمع قواها بسواعد قوية وبعزيمة واصرار من شعبها ، وتظهر مرة أخرى كمدينة أقوى عما كانت علية من قبل حتى لا تتعرض مرة أخرى لكارثة مماثلة .

وعندما تولد لديها الاحساس بأنها أقوى مدن المنطقة اشتد نفوذها وبدأت تمارس التوسع والفتوحات بالقوة – فبسطت سلطانها على جميع المدن الواقعة فى إقليم لاتيوم ، واخضعتها لحكمها ، ثم قامت بفتح شبه جزيرة ايطاليا واستولت عليها بالكامل عام ٣٥٠ ق.م أى بعد أربعين عاماً من اغارة قبائل الغال عليها ، وأصبحت بعد ذلك دولة قوية تتكون من عدة مدن تباشر سيادتها عليها بدون منازع . (٢)

وفى خلال الفترة التى ظهر فيها اضمحلال الإمبراطورية الإغريقية ظهر الحلم الاكبر لروما ، وهو التوسع والامتداد لتكوين امبراطورية تحمل علمها من الغرب إلى اقصى الشرق – فزحفت على حوض البحر الابيض

(١) د. حسن شحاتة سعفان ، مونتسكيو ، مرجع سابق ، ص ١٠٩
(2) T H. Mommsen, Histore Romaine, Op. Cit., pp. 23 29

المتوسط واستولت بعد قتال شرس خلال القرن الثانى قبل الميلاد على صقلية وسردينيا وقرطاجة عام ١٤٦ ق. م بعد حروب ثلاثة طاحنة عرفت باسم الحروب البونيقية Les guerres puniques التى بدأت عام ٢٠١ ق.م – ثم استولت على اسبانيا وبلاد اليونان ، وبلاد الغال وأقاليم أخرى فى أوربا – وحتى حكم الإمبراطور أغسطس عام ٢٧ ق.م ، ونهاية القرن الأخير قبل الميلاد اتمت روما فتوحاتها حول حوض البحر الأبيض المتوسط ، وأخضعت معظم الدول القديمة فى الشرق تحت سلطانها واعتبر الرومان أنفسهم أوصياء على شعوب العالم بحد السيف . (١)

ومن عهد الامبراطور أغسطس عام ٢٧ ق.م – حتى نهاية عهد الامبراطور السكندر سفير عام ٢٣٥ م يعتبر عصر المجد والرخاء للرومان ويطلقون عليه بعض المؤرخين العصر الذهبى حيث تكونت لهم امبراطورية عظيمة امتدت من الغرب إلى الشرق (٢) ، وظهرت فى تلك الفترة كقوة وحيدة لدى جميع شعوب العالم المتمدينة ، لان الرومان تفوقوا فى الحروب واعتبروها فنهم الأول (٣) ، وكانت مهارتهم وشجاعتهم فى القتال وخوض

(١) أندريه إيمارد ، جانين أبوايه ، تاريخ الحضارات العام ، روما وإمبراطوريتها ، مرجع سابق ص ١٠٢ ومابعدها

(٢) د. صوفى حسن أبو طالب ، مبادىء تاريخ القانون ، مرجع سابق ، ص ٥٧١ .

(٣) أندريه إيمارد . جانين أوبوايه . تاريخ الحضارات العام . الشرق واليونان القديمة . مرجع سابق ص ٤٣٣ ومابعدها

المعارك فتحا ودفاعا عن مجد وعظمة امبراطوريتهم لا مثيل لها فى ذلك الوقت مما جعلهم فى نظر جميع المجتمعات والدول الأخرى القديمة قوة لا تقهر (١) .

الا أنه بعد منتصف القرن الثالث الميلادى بدأ الفرور ينخر فى عظامهم - فظهرت عوامل التفكك والإنحدار فى كيان إمبراطوريتهم من عدة نواح أهمها مايلى :

١- عدم وجود قانون يحسم وراثة العرش بعد وفاة الإمبراطور مما أدى إلى إثارة الفتن والاضطرابات عند تعيين بدلا منه .

٢ - تجمع قبائل الجرمان عند الحدود الشمالية للإمبراطورية وقيامهم بغارات متكررة هددت سلامتها وأنهكت قواها .

٣ - عدم كفاية القوانين الرومانية لتنظيم شئون البلاد الشاسعة للإمبراطورية مما أدى الى ظهور فوضى وعدم استقرار .

٤- قيام الإمبراطور قسطنطين بنقل عاصمة الامبراطورية من مدينة روما الى القسطنطينية - ثم تقسيم الامبراطورية نتيجة لازدياد

---

(١) د. عمر كمال توفيق ، تاريخ الدولة البيزنطية طبعة ١٩٧٧ الهيئة المصرية العامة للكتاب ، فرع الأسكندرية ص ١٥

عوامل الضعف والتفكك وعدم السيطرة الكاملة على كافة ارجاعها إلى قسمين فى نهاية القرن الرابع كمحاولة فاشلة لإنقاذها من التدهور – الأولى : الإمبراطورية الرومانية الشرقية وعاصمتها القسطنطينية ، والثانية : الإمبراطورية الرومانية الغربية وعاصمتها روما .

٥ – زيادة دكتاتورية الأباطرة وفساد حكام الأقاليم وإنشغالهم بأمور أخرى بعيدة عن اصلاح الانهيار الذى دب فى أركان الإمبراطورية .

٦– ضعف روح الشجاعة لدى القادة والجنود الرومان نتيجة تحولهم الى حياة الترف والانغماس فى الشهوات – وقيامهم بالاعتماد على فرق من المرتزقة التى أصبحت بعد فترة قصيرة خلال القرن الرابع الميلادى تكون جيوشا كاملة داخل الجيش الرومانى دون أن يكون لها ولاء للإمبراطورية أو لمصالحها العليا . (١)

ومن هذه الأمور دبت الشيخوخة فى جسد الإمبراطورية الغربية ، ولم يستطع حكامها ترميم ما تصدع منها ، أو وقف خطورة قبائل الرجرمان

---

(١) د. عمر كمال توفيق ، تاريخ الدولة البيزنطية ، مرجع سابق ص ٢٧ .
د. حسن شحاته سعفان ، مونتسكيو ، مرجع سابق ، ص ٤٢ ، ١٢١ .

الذين توغلوا فى كل أرجائها حتى تمكنوا من تحقيق زحفهم الأخير ، وأسقطوا روما عام ٤٧٦ م - وبالتالى تحطمت الامبراطورية الرومانية الغربية وأقيم على أنقاضها ممالك جرمانية بدأت بها أوروبا عصر الفوضى فى القرون الوسطى (١) .

المبحث الثانى

الطابع الحضارى للرومان

أن إختفاء روما لم يدفن ثمار حضارتها الإنسانية التى ظلت أوروبا قرونا عديدة تعتنقها ، وتهتدى بها فى الفكر والفلسفة وكافة العلوم الإنسانية والنظم القانونية - كما أن روح حضارتها قد أيقظت الشعوب الأوروبية من غفوة العصور الوسطى ودفعتهم نحو صحوة التقدم الحضارى فى فجر العصور الحديثة - ومن أهم ثمار الحضارة الرومانية مايلى :

١- يرجع إليها الفضل فى انتشار الديانة المسيحية واهتداء معظم شعوب ولاياتها الى اعتناقها - (وذلك بعد أن كانت محل اضطهاد الأباطرة فى أول الأمر نتيجة تعارض مبادئها مع الديانات الوثنية القائمة على تعدد الآلهة وتقديس الأباطرة)(٢) - حيث قام الإمبراطور قسطنطين بإعتناقها

(١) د. اسحق عبيد ، تاريخ العصور الوسطى المبكرة ، ١٩٨٠ ، ١٩٨١ مكتبة الحرية ، جامعة عين شمس ، ص ٤٩ ومابعدها

(٢) الإمام محمد أبو زهرة ، مقارنات الأديان ، مرجع سابق ، ص ١١٤ .

وأعلن عام ٣١٣ م منشور ميلانو الذى أعتبر أول وثيقة إنسانية ظهرت فى تاريخ البشرية تتضمن بصفة رسمية حرية العقيدة لكل إنسان ، حيث أعترفت بالديانة المسيحية ، وبأن لكل شخص الحرية الكاملة فى إعتناق ديانته (١) – وبعد ذلك إنتشرت الديانة المسيحية فى كل أرجاء الإمبراطورية وأصبحت دين الأغلبية ، ولم ينته القرن الرابع حتى قرر الإمبراطور الرومانى تيودوز الأول عام ٣٩١ م بإعتبارها دين الدولة الرسمى ، وحرم فى الوقت ذاته اقامة شعائر الديانة الوثنية القديمة ولذلك فالفضل الأول لإنتشار الديانة المسيحية يرجع إلى حضارة الرومان .(٢)

٢ – اغتنت الحضارة الرومانية بالفلسفة والفكر النافع والمبادىء الإنسانية – مثل فلسفة الإمبراطور مارك أوريل Marc Aurels الذى عاش فى القرن الثانى الميلادى ، وكان من أكثر أباطرة الرومان تقشفاً مع تحليه بالفضائل – حيث أنه رغم انشغاله بمتاعب الملك وحروبه ضد البرابرة الذين أخذوا يهددون الإمبراطورية فى قطاعها الشمالى ، كان فيلسوفا إنسانيا اهتم بالحكمة والأدب وقال : (إذا كان الذكاء والعقل والتمييز والمنطق من الظواهر المشتركة للجماعة الإنسانية كلها – فلماذا لا تكون

(١) أندريه إيمار ، جانين أوبوايه : تاريخ الحضارات العام ، روما وإمبراطوريتها ، مرجع سابق ص ٥٥٩ ومابعدها .

(٢) ول ديورانت ، قصة الحضارة ، قيصر والمسيح ، الجزء الثالث من المجلد الثالث . ترجمة محمد بدران ، إختارته وإتفقت على ترجمته الإدارة الثقافية فى جامعة الدول العربية عام ١٩٦١ القاهرة ص ٣١

جميع الشعوب أخوة ما دامت تجمعنا قاعدة مشتركة - فنعيش فى سلام، وفى ظل حكومة واحدة للجميع ، ويصبح العالم مدينة واحدة يعيش فيها الناس على أسس العدالة والتعاون والمحبة) [١] - ثم استطاعت فلسفة الديانة المسيحية بما فيها من مبادىء أخلاقية سماوية أن تهذب مافى الإنسان من غرائز ، وتضع له قانونا أخلاقياً صالحاً للحياة [٢] بالإضافة إلى ذلك فقد أبتكرت الحضارة الرومانية نظريات كثيرة فى كافة العلوم الإنسانية كالطب والهندسة والصناعة والزراعة والرياضة والفلك والفنون التصويرية ، ورسمت معالم الطريق للعلم الحديث فى أوربا [٣] .

٣ - بعد قيام روما بالتوسعات والفتوحات نتيجة بسط سيادتها على المدن المجاورة لها فى إقليم لاتيوم ، وإستيلائها على معظم شعوب العالم المتمدينة فى أوربا وآسيا وأفريقيا ، وكونت إمبراطوريتها من الغرب إلى الشرق - أصبح رعاياها يتشكلون من الرومان Romani واللاتين Latni والأجانب Pergrini ، ونتيجة لإختلاف الحالة الوطنية لكل فئة ظهرت قواعد قانونية من أجل تنظيم العلاقات الجديدة ، ومسايرة التطورات التى تحدث فى إرجاء الإمبراطورية الناتجة من إختلاف جنس رعاياها . .

---

(١) هنرى توماس - أعلام الفلاسفة - مرجع سابق ص ١٣٠
(٢) ول ديورانت . قصة الحضارة - قيصر والمسيح - مرجع سابق ص ٢٧٧
(٣) چورچ سارتون - تاريخ العلم - مرجع سابق ص ٣٠٦

فالرومان هم الحاصلون على الجنسية الرومانية أما بالولادة أو بالقانون، والمواطن الرومانى كان يتمتع بكافة الحقوق العامة والسياسية - أما اللاتين وهم فى الأصل سكان إقليم لاتيوم لا يتمتعون بالجنسية الرومانية بل ينتمون إلى المدن التى كانت تتمتع بالإستقلال الذاتى قبل ضمها إلى روما ، ولكل مدينة قانونها الخاص - وكان لهؤلاء اللاتين حقوقاً أقل من حقوق المواطن الرومانى الجنسية حيث لم يكن لهم الحق فى تولى المناصب العامة فى روما وحقوقا أخرى سياسية (١) - واستمر هذا الحال حتى أصدرت روما قانون جوليا Julia عام ٩٠ ق. م حيث نص فيه على منح الجنسية الرومانية لجميع اللاتينيين من سكان إيطاليا كلها - وبالتالى اختفت طبقة اللاتين ، ولم يبق منهم إلا سكان المستعمرات اللاتينية الكائنة خارج إيطاليا

أما الأجانب فكانوا أقل وأدنى مرتبة من الرومان واللاتين - وقديما عندما قامت روما بفتح بلاد تلك الشعوب والاستيلاء عليها لم تكن للأجانب أية حقوق بل كان الرومان يعتبرونهم أعداء Hostes الا أنه سرعان ماخفت حدة هذا المبدأ فيما بعد بسبب تطور الأفكار وضرورة تبادل المنافع ، وازدياد العلاقات التجارية بين الرومان والأجانب (٢) - فظهرت قواعد قانونية جديدة أطلق عليها اسم قانون الشعوب تضمنت أسسا ومبادىء أعطت الحماية

(١) د. عمر ممدوح مصطفى ، القانون الرومانى ، مرجع سابق ص ١٢٤ .
(٢) عبد المنعم البدراوى - تاريخ القانون الرومانى - مرجع سابق ص ١٢٠ ومابعدها

وبعض الحقوق للأجانب وخاصة الذين لا تربطهم بروما معاهدات سابقة - وكان هذا القانون يتكون من معظم القواعد المتبعة فى جميع الشعوب والسارية على جميع الناس - ويرجع الفضل فى تكوينه إلى مجهود بريتور الأجانب Praetor Pergrinus الذى أنشأت روما وظيفته عام ٢٤٢ ق.م، ليتولى القضاء والفصل فى المنازعات بين الأجانب أو بينهم وبين الرومان - وكان لمجهود هذا البريتور أثر واضح فى تطوير نظم وقواعد القانون الرومانى وتجريده وتخفيف حدته من الرسميات والشكليات ، حيث كان ينشىء أحكاما ونظما قانونية من خلال ما كان يعرض عليه من منازعات تستند الى القواعد العامة العادلة التى تقرها جميع الشعوب مع قواعد العدالة والأنصاف ، والقانون الطبيعى ، والعادات والأعراف التجارية الدولية . مما أدى إلى تكوين مبادىء ونظم لقانون الشعوب خالية من الصفة الرسمية وذات مرونة غيرت النظرة السابقة للرومان نحو الأجانب (١) - كما أضاف قواعد دولية جديدة فى حقوق الأجانب ، وأحكاما عديدة ارتكز عليها القانون الدولى الخاص مع حسم بعض المشاكل الخاصة بتنازع القوانين (٢) ، وطور من نظم التحكيم حيث كان نظام الدعاوى الذى يقوم بريتور الأجانب بالفصل فيها يتم

(١) د. عمر ممدوح مصطفى ، القانون الرومانى ، مرجع سابق ، ص ٧٩ - د. محمد كامل ياقوت ، الشخصية الدولية مرجع سابق ٣٠٩ - د. حمدى عبد الرحمن ، فكرة القانون ، مرجع سابق ص ٤٩

(٢) د. عز الدين عبد الله ، القانون الدولى الخاص الجزء الثانى فى تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائى ، مرجع سابق ص ١٦

عن طريق التحكيم ، وليس عن طريق الأوضاع الرسمية المتبعة أمام القضاء الروماني – ولذلك يعد قانون الشعوب ثروة قانونية تكونت من خلال حضارة الرومان وأفادت جميع النظم القانونية لكافة الشعوب وخاصة الأوروبية مع تطوير العديد من الأحكام الدولية (١)

وفي أول يوليو سنة ٢١٢ م ، أصدر الإمبراطور كراكلا دستورا منح بمقتضاه الجنسية الرومانية لغير الرومان من سكان الإمبراطورية الاحرار(٢)– ثم استكمل بعد ذلك ومنح الجنسية لكل الأجانب الموجودين في الإمبراطورية في عهد الإمبراطور جستنيان الذي حكم الإمبراطورية الرومانية الشرقية في الفترة من ٥٢٧ م الى ٥٦٥ م . (٣) .

٤ – إهتم الفقهاء الرومان بضرورة وضع بناء قانوني متكامل من الناحية الفنية – فميزوا بين ثلاث مجموعات من القواعد القانونية – الأولى خاصة بالقانون الطبيعي ، وقد عرفه (شيشرون) الذي يعد من أعظم فقهاء الرومان بأنه (مطابق للعقل السليم ، متفق مع الطبيعة ، معلوم للجميع ، ثابت على وجه الدوام ، لا يتغير من روما إلى أثينا ولا من اليوم الى الغد) وبذلك أعتبر المعيار الشامل الذي يجب أن تسير عليه الجماعة

(١) د. عبد المنعم البدراوي تاريخ القانون الروماني مرجع سابق ص ٦ ، ٧

(٢) د. صوفي حسن أبو طالب ، مبادىء تاريخ القانون ، مرجع سابق ، ص ٥٧٢

(٣) د. عمر ممدوح مصطفى ، القانون الروماني مرجع سابق ص ١٧٤

- حيث تنبثق منه المبادىء العامة والأساسية - مثل مبدأ حرية الإنسان ، ومبدأ المساواة بين البشر ، ومبدأ تحريم الرق - **والثانية خاصة بالقانون المدنى** ويتكون من مجموعة القواعد الوضعية التى تنظم علاقات المواطنين الرومان فيما بينهم ، ونشأت عن طريق العرف والتقاليد المتوارثة وتطورت من الشكلية المعقدة استنادا إلى قواعد القانون الطبيعى - **والمجموعة الثالثة هى قانون الشعوب** ، وتتضمن القواعد التى نشأت بحكم العلاقات فيما بين الأجانب أو بينهم وبين المواطنين الرومان (١) - وبذلك كان القانون الرومانى شاملا لتنظيم كل العلاقات لكافة شعوب الإمبراطورية حتى أطلق عليه بأنه قانون عالمى يترجم بصدق إحساس الإنسانية بضرورة وجود رابطة قانونية متكاملة حيث التقت قواعده تماما مع طبيعة الأشخاص والأشياء (٢) ، بالإضافة إلى ذلك فقد مرت فكرة العدالة لدى الرومان بتطورات عظيمة عبر عنها معظم الفقهاء مثل البيان وغيره ، بأنها (الغرض الأسمى الذى يسعى إليه المجتمع لتحقيق النفع العام أو الخير العام) ، وأصبحت بالتالى مصدرا خصبا لجميع مصادر القانون الرومانى بأقسامه الثلاثة (٣) ، وأساس تطوير وتعديل نصوصه ، ومن أمثلة ذلك تحقيق المساواه بين الناس ،

---

(١) د. حمدى عبد الرحمن ، فكرة القانون ، مرجع سابق ص ٤٧ ، ٤٨.

(٢) د. محمود السقا ، أثر الفلسفة فى الفقه والقانون الرومانى فى العصر العلمى ، مرجع سابق ص ٦٠٢.

(٣) أندريه إيمارد ، جانين أوبوايه ، تاريخ الحضارات العام ، روما وإمبراطوريتها ، مرجع سابق ص ٦٤٠.

وتخفيف حدة النظم القانونية من حيث الشكلية - مع استحداث مبادى قانونية جديدة ليس لها سند من نصوص القانون ، وإنما مستوحاة من روح العدالة - مثل من يحدث ضررا للغير يلتزم بالتعويض ولا يجوز للشخص أن يثرى على حساب غيره ، ونظرية الأعذار ، ونظرية الخطأ التعاقدى ، وتقسيم المصروفات الى مصروفات ضرورية ونافعة وكمالية . (١) .

كما ميز القانون الرومانى فى مجال المسئولية بين الجرائم العامة والجرائم الخاصة ، ونص على ذلك صراحة فى قانون الألواح الأثنى عشر الذى وضع من أجل المساواة بين طبقة الأشراف وطبقة العامة فى الحقوق والواجبات (وصدر عام ٤٤٩ ق . م) (٢) - كما قام الفقيه الرومانى البيان Ulpien بتحديد مسئولية الناقل إذا أصيب المسافر أثناء تنفيذ عملية النقل - وقال (إن للمضرور الحق فى مطالبة هذا الناقل بالتعويض إستناداً إلى القانون) ، وقد أعتبر ذلك البداية الأساسية لمبدأ الإلتزام بضمان السلامة وإعتبار مسئولية الناقل التزام بتحقيق نتيجة وهى توصيل الراكب من مكان القيام الى مكان الوصول سليما ومعافى وإلا يلتزم بالتعويض مما يحدث له من أضرار ، وعلى هذا الأساس تقررت هذه المسئولية فى النظم القانونية الحديثة وعقدت بشأنها معاهدات دولية عديدة مثل إتفاقية وارسو عام

(١) د. صوفى حسن أبو طالب ، مبادىء تاريخ القانون ، مرجع سابق ، ص ٣٢٧ ومابعدها .
(٢) د. سلمان مرقص . الأحكام العامة فى المسئولية المدنية ، محاضرات بجامعة الدول العربية ١٩٥٨ ، ص ٧ .

١٩٢٩ م للنقل الجوى ، ومعـــاهدة بروكسل عام ١٩٦١ م ، الخاصـة بالنقل البحرى .[١]

المبحث الثالث

أهم النظم القانونية للحضارة الرومانية

يعتبر القانون الرومانى ثروة قانونية استفادت منها معظم الشعوب ، وخاصة الأوروبية التى نظمت من خلاله فروع قوانينها على أسس تطورية فى العصور الوسطى والحديثة ولكى نلقى رؤية موضوعية على ذلك سنعرض موجز عن مضمون وأحكامقانون الألواح الأثنى عشر .

قانون الألواح الإثنى عشر (La Loi des douze tables)

منذ بداية عصر الرومان إنقسم الشعب الرومانى إلى طبقتين . طبقة الأشراف ، وطبقة العامة – وكانت طبقة العامة هى أدنى بكثير من طبقة الأشراف التى كانت تتمتع وحدها بجميع الحقوق العامة والخاصة – وهذا قد أدى إلى حدوث تنازع شديد بين الطبقتين وقيام العامة بعدة حركات ثورية (وخاصة بعد أن زال النظام الملكى ، وتأسس النظام الجمهورى عام ٥٠٩

(٣) د. محمد على عمران – الالتزام بضمان السلامة ، وتطبيقاته فى بعض العصور – (دراسة فقهية فى كل من مصر وفرنسا) دار الفكر العربى القاهره ١٩٨١ ص ٨

ق.م) من أجل المطالبة بالمساواه فى الحقوق مع طبقة الأشراف - ومنع إحتكار رجال الدين لعلم القانون - وأمام ضغط العامة المتزايد للمطالبة بهذه الحقوق تجاوبت طبقة الأشراف وإتفقت معها على أن يتم وضع قانون تدون فيه القواعد العرفية السائدة حتى تكون معلومة للجميع وتحكم بالعدل الروابط والعلاقات المختلفة بين الرومان .

مراحل إنشاء قانون الألواح أثنى عشر : تتلخص فى الآتى :

* فى عام ٤٦٢ ق. م اقترح أحد نقباء العامه وكان يدعى ترنتيليوس إرسا (Terentilius Arsa) (حيث كان للعامه الحق فى إختيار نقباء لهم فى مجلس الشيوخ ليدافعون عن مصالحهم) بوضع قانون يخص العامة فقط ليحافظ على حقوقهم . إلا أن مجلس الشيوخ رفض هذه الفكرة بحجة أن القانون جزء من الدين ، وإن العامه ليس لهم دين وبالتالى لا يحق أن يكون لهم قانون .

* بعد عدة مناقشات بين الأشراف وممثلين من العامه تمت الموافقة بينهما فى عام ٤٥٥ ق.م على تشكيل لجنة تضم عشرة من الأشراف لوضع هذا القانون مع إرسال لجنة ثلاثية إلى بلاد الإغريق للإطلاع على النظم القانونية فى هذه البلاد وخاصة قانون صولون قبل أن تبدأ لجنة العشرة عملها .

* بعد عودة اللجنة الثلاثية من أثينا بدأ العمل فى إعداد قواعد هذا القانون إستغرق حوالى خمس سنوات حتى تم وضع مجموعة قواعد فى عشرة ألواح أقرها ووافق عليها مجلس الشعب وأمر بإصدارها ونشرها .

* إتضح بعد ذلك أن عمل اللجنة مازال ناقصاً حيث مازالت بعض الأمور الهامة لم يتم التعرض لها - فشكلت لجنة أخرى لإستكمال النقص وكان أعضائها من الأشراف والعامة - وإستمرت تعمل لمدة سنه حتى تمكنت من إعداد مجموعة أخرى من القواعد تم وضعها فى لوحين أخرين - أقرهما مجلس الشعب وأمر بإصدارهما عام ٤٤٩ ق.م - وبذلك أصبح عدد الألواح أثنى عشر لوحاً ، وأطلق على القانون الذى صيغت قواعده على هذه الألواح (قانون الألواح الأثنى عشر) - الذى تم إعلانه فى الساحة الشعبية أمام الشعب الرومانى ليكون معلوم للجميع (١). وبعض العلماء يقول أن الألواح كانت من العاج والبعض الآخر يقول أنها كانت من البرزونز حيث لم يعثر عليها لأنها تحطمت تماماً عندما غزت قبائل الغال روما ومزقتها ودمرتها بالكامل عام ٣٩٠ ق.م - ولذلك فالنصوص الموجودة لدينا الآن لقانون الألواح الأثنى عشر عبارة عن فقرات يرجع الفضل إلى إعادة تجميعها وترتيبها إلى مؤرخى وفقهاء وعلماء الرومان .

(١) د. محمود سلام زناتى نظم القانون الرومانى طبعه ١٩٦٦ القاهره . دار النهضة العربية ص ٤٨ ، ٤٩

أهدافه العامة :

على ضوء ماتقدم يمكن أن نستخلص الأهداف العامه لهذا القانون على النحو التالى :

١- تحقيق المساواه فى الحقوق (aequatio juris) بين الأشراف والعامه.

٢- تدوين القواعد العرفية لتكون واضحة ومعلومة للجميع وإزالة كل ما كان يحيط بها من شك أو غموض .

٣- القضاء على إحتكار رجال الدين لعلم القانون وتطبيقة (١)

طابعه المميز :

١- رغم تشابه ظروف وأهداف قانون الألواح والقوانين الإغريقية (دراكون وصولون) ، إلا أنه يوجد فارق هام بينهما يتلخص بأن قانون الألواح اتسم بالشكليات على أساس أن المجتمع الرومانى كان فى بداية الأمر مجتمعاً زراعياً مغلقاً ، أما القوانين الإغريقية كانت عكس ذلك لأنها كانت تحكم مجتمعاً تجارياً متحضرا رسخت فيه أمور المعاملات بكثرة . وإزدادت تداولها .

(١) د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٦٨

٢ – صيغت قواعد هذا القانون فى أسلوب شعرى موجز مثل جميع المدونات التى ظهرت فى مجتمعات العالم القديم .

٣ – إذا كان قانون الألواح يعتبر أساساً للقانون الرومانى ويمثل بداية عهد التطور فى إنفصال القانون عن الدين –إلا أنه لم يخلو من بعض القواعد التى تتعلق بأمور العقيدة الدينية مثل التى تتضمن آداب الديانه ومراسم الجنازات .

٤ – إشتمل على بعض الأحكام التى تتسم بالشدة والقسوة مثل التنفيذ على جسم المدين ، والتزمت فى تطبيق عقوبة المثل (القصاص) .

٥ – أحكام هذا القانون بصفة عامة لم تكن فى صالح طبقة العامة رغم أنه جاء بناء على رغبتهم وإنما كانت فى صالح طبقة الأشراف (١) .

أهم أحكامة .

تناولت أحكام هذا القانون جميع فروع القانون التى كانت سائده وقت إصداره – وكان هذا من الأسباب التى جعلت الأجيال تنظر إليه على أنه مصدراً أساسياً للقانون العام والخاص – ولكن على الرغم من هذه النظرة

(١) د. صوفى أبو طالب – مبادىء تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ١٥٣ ،
– د. عبد السلام الترمانينى – محاضرات فى تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٧٣
– د. عادل بسيونى – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق – ص ٧١

فإن دقة الفحص قد أثبت أن هذا القانون لا يمثل تقنينا شاملا لأنه لم يضم كل القواعد العرفية التى كانت سائدة وقت صدوره وإنما اقتصر على بعض القواعد الخاصة والأحكام الجزئية – فلم يتعرض لأحكام القانون العام إلا نادراً ، وبالنسبه لأحكام القانون الخاص فلم يتعرض الا للأحكام الجزئية وأقتصر على تجميع القواعد العرفية التى كانت محل غموض أو شك أو مثار خلاف بين العامه والأشراف وترك القواعد الأخرى رغم أن بعضها كانت تحوى مسائل قانونية على جانب كبير من الأهمية (١) . . . وأهم أحكام هذا القانون تتبلور فى الآتى .

١- الأحكام الخاصة بالإجراءات الشكلية لنظام الدعاوى :

دونت فى الألواح الثلاثه الأولى أحكام تناولت نظام الدعـاوى عند الرومان . وتنقسم هذه الدعاوى إلى قسمين

أ - دعاوى تقريرية (Action déclaratoires) وتستهدف حصول الدائن على حكم قضائى يقر أحقية ما يدعية ، أو حصوله على سند أو إقرار يؤكد ماله من حقوق فى ذمة المدين .

ب - دعاوى تنفيذيه (Action Exécutoires) وتهدف إلى تمكين

---

(١) د. محمود سلام الزناتى . نظم القانون الرومانى - مرجع سابق ص ٥

من صدر لصالحه حكم أو من كان يحمل سنداً يؤكد حقه من التفيذ على جسم المدين أو على ماله - وذلك مثل دعوى أخذ رهينه التى كانت تخول للدائن بأن يقوم بالإستيلاء على مال المدين وحجزه حتى يأخذ كامل حقوقه منه .

وهذه الدعاوى كانت شكليه حيث كانت تتطلب إجراءات معينة وألفاظ معينة ، وكان أى خطأ فيها يترتب عليه ضياع الحق - وذلك لأن الحق اختلط بالدعوى ، وأصبح عند الرومان لايعترف بالحق الا من خلال دعوى صحيحة اتبعت فيها بدقة الإجراءات الشكلية .

٢ - الأحكام الخاصة بنظام الأسرة :

تناول اللوحان الرابع والخامس نظام الأسرة من حيث أمور الزواج والطلاق والإرث والوصية - والأسرة الرومانية تقوم على أساس النظام الأبوى أى تخضع لسلطة الأب بكل مافيها من أشخاص (أبنائه ، وبناته ، وفروع الأبناء ، وزوجاته ، وأرقائه) وأموالهم .

٣- الأحكام الخاصة بالملكيه :

تناولها اللوحان السادس والسابع . وقد أخذ قانون الألواح بنظام الملكية الفردية - وكان نقل الملكية يتم طبقاً لأحكام هذا القانون أما بالأشهاد

وهو عبارة عن بيع رسمى بثمن معجل - أو بالدعوى الصورية التى يحكم فيها القاضى لأحد الأطراف المتنازعة بالحق فى حالة إذا إدعى كل منهما بأن المال مملوك له .

٤- الأحكام الخاصة بالمسائل الجنائية :

وتناولتها الألواح من الثامن حتى الثانى عشر - وقانون الألواح قد قسم الجرائم إلى نوعين - جرائم عامه وهى التى تمس المصالح العليا فى الدولة مثل جريمة الخيانه العظمى وقتل الأب وكان يتولى أمر توقيع العقاب فيها (عقوبة الإعدام) الحاكم ، وجرائم خاصة وهى تمثل إعتداء على حقوق الأفراد الخاصة - وكان يترك لهم طلب توقيع العقاب -ومن أهم الجرائم الخاصة فى قانون الألواح جريمة السرقه إذ خصص لها مايقرب من نصف اللوح التاسع ويقضى القانون بقتل السارق إذا ضبط متلبساً . أما فى غير حالة التلبس فكانت عقوبة السرقة ضعف قيمة المال المسروقه كما كان يمكن للمجنى عليه أن يسترق الجانى - وأيضا من الجرائم الخاصة جريمة الإعتداء على الغير فكانت عقوبة الإعدام توقع على من يستخدم السحر وسيلة لقتل شخص أو الإضرار بصحته ، وفى حالة قطع عضو من جسم الإنسان كان للمجنى عليه حق القصاص ما لم يتفق مع الجانى على الدية ، وفى حالة كسر العظام الغى قانون الألواح حق القصاص فيها ، وأحل

محله الديه الإجبارية حيث قرر ٣٠٠ أسا للحر ، ١٥٠ للعبد ، وأيضاً فى أحوال الإعتداء الأقل خطوره كانت الديه إجبارية وقدرها ٢٥ اسا ، وفى حالة القتل خطأ كانت الدية عبارة عن تقديم كبش لأهل المجنى عليه (١) .

- وقد ظل قانون الالواح ساريا على الرومان منذ صدوره فى عام ٤٤٩ ق.م حتى عهد الإمبراطور جوستنيان الذى حكم الإمبراطورية الرومانيه الشرقية فى الفترة من (٥٢٧ م - ٥٦٥ م) أى أن أحكامه ظلت نافذه من الناحية الرسمية فترة تمتد إلى حوالى الف سنة - ولكن طوال هذه الفترة كان يتعرض بطرق غير مباشرة لبعض التعديلات البسيطة (٢) .

ومن هذا المنطلق تعتبر الحضارة الرومانيه حضارة إنسانية بالرغم ماحدث فيها من سلبيات عندما إمتدت وحكمت شعوبا العالم فى الشرق والغرب - وأنها أضافت وطورت العديد من العلوم الإنسانية ، وساهمت بإيجابية فى إنشاء نظم وقواعد قانونية جديدة - وإذا كان مجد وعظمة هذه الحضارة فى الغرب قد إنتهى بسقوط روما على يد قبائل الجرمان فى عام ٤٧٦ ميلادية - إلا أن ذلك لا يمحو طابعها الإنسانى ، لأن ماحدث لها ماهو إلا تأكيد للقاعده الكبرى التى تسود معظم الظواهر التاريخية - بأن كل دولة

(١) د. عبد المنعم البدراوى - تاريخ القانون الرومانى - الطبعه الأولى ١٩٤٨/١٩٤٩ ص ٦٧ - ٦٩ .
د. عادل بسيونى - التاريخ العام للنظم والشرائع - مرجع سابق ص ٦٩ ، ٧٠ .
(٢) د. محمود سلام زناتى - نظم القانون الرومانى - مرجع سابق ص ٥٠ ، ٥١ .

تبدأ في التقديم والرقي حتى تصل إلى أوج عظمتها وحينئذ تصبح نظمها السياسية والإجتماعية في موقف غير متناسب مع الحاله الجديدة مما يؤدى بها إلى الإنحلال والإضمحلال (١) .

---

(١) د. حسن شحاته سعفان – مونتسكيو – مرجع سابق – ص ١١٢.

الفهرس

رقم الايداع القانونى بدار الكتب القومية
١٦٩٣٥ / ١٩٩٨
الترقيم الدولى
I.S.B.N - 977 - 19 - 7699 - 0